البَيَانُ التَّأصِيلِيّ

شَرْح

عَقِيدَةُ أَبِي بَكْرٍ الإسْمَاعِلِيّ

إعداد

د. عبد العزيز بن ريس الريس

المشرف العام على شبكة الإسلام العتيقة



تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة
معلومات
t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة
الإشعارات
معطّلة



الفهرس






تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة
معلومات
t.me/tahmilkutubwarosailililmiyah
رابط الدعوة
الإشعارات
معطّلة



بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... أما بعد:

فهذه تعليقات علمية مختصرة على كتاب: (اعتقاد أهل السنة) لأبي بكر الإسماعيلي، وأصلها دورة علمية، وفُرِّغت، فراجعتها وزدت عليها وعدلت، وقد أسميتها:

(البيان التأصيلي شرح عقيدة أبي بكر الإسماعيلي)

أسأل الله بكرمه وجوده أن يتقبله وأن يجعله سبيلًا لرضاه.

فيا لله ما أعظم حظ من يتقبل الله منه.

اللهم رحماك وجودك وكرمك

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. عبد العزيز بن ريس الريس
المشرف على موقع الإسلام العتيق
http://islamancient.com

١٧ / ٣ / ١٤٤٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد:

فهذا المتن في اعتقاد أهل السنة والجماعة، وقد قرَّر فيه المصنف مباحث مفيدة وذكرَ مسائل مهمة في معتقد أهل السنة، وقبل البدء بالتعليق على هذا المتن المبارك أُقدِّمُ بمقدماتٍ:

المقدمة الأولى: الدين ما بين عملٍ واعتقادٍ، والاعتقاد هو الأصل والعملُ تابعٌ له، روى البخاري [(١)] ومسلم [(٢)] عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**ألا وإنَّ في الجسد مضغة، إذا صلحَت صَلَحَ الجسدُ كلُّه، وإذا فسَدَت فسَدَ الجسدُ كلُّه، ألا وهيَ القلب**».

وروى معمر بن راشد [(٣)] بإسناده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: "**القلب هو الملك والأعضاء جنوده، فإذا صلح الملك صلحت جنوده**".

تنبيه: الاعتقاد عند أهل السنة من الدين، والدين عند أهل السنة يكون يقينيًّا قطعيًّا، ويكون غلَبَة ظنّ، روى الإمام مسلم [(٤)] عن ابن عمر عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في حديث جبريل الطويل المعروف، الذي سألَ فيه عن الإسلام والإيمان

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٢٠) رقم: (٥٢).

(٢) صحيح مسلم (٥/ ٥٠) رقم: (١٥٩٩).

(٣) جامع معمر بن راشد (١١/ ٢٢١) برقم (٢٠٣٧٥).

(٤) صحيح مسلم (١ / ٢٨) رقم: (٨).

والإحسان، قال النبي ﷺ في آخر الحديث: «**هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم**»، فالكلُّ دين، وقد ثبت في الصحيحين [(١)] عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ لما ذكر الصلاة والنسيان في الصلاة قال: «**وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب، فليتم عليه**» وهذا من باب غلَبَة الظن، فإذن غلَبَة الظن مقبولة في الدين ولا فرق بين العقائد والأمور العملية، فكلها دين وكلها واحد، وهذا كله خلافًا للمتكلمين، فإنهم حصروا الاعتقاد في اليقينيات، ذكر هذا عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية[(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ، لذلك يُعرِّفون الاعتقاد بقولهم: حكم الذهن الجازم، فإن طابق الواقع فصحيح وإلا مردود. أي لابد أن يكون يقينيًّا، وهذا التعريف أصله من المتكلمين ثم سرى إلى بعض أهل السنة، ففي كتب الاعتقاد يُعرف الاعتقاد بأنه حكم الذهن الجازم، وهذا فيه نظر؛ لأنَّ معناه ألا يُقبل في الاعتقاد إلا ما كان يقينيًّا، وهذا خلاف معتقد أهل السنة، ويندرج تحت هذا أمور، منها: ألا يُقبل خبر الآحاد؛ لأنَّ خبر الآحاد لا يُفيد اليقين عند جماهير أهل العلم ما لم تحتف به القرائن، فلذلك حاولوا أن يجعلوا الاعتقاد محصورًا في اليقينيات.

فإن قيل: بماذا يُعرَّف الاعتقاد عند أهل السنة؟

فيقال: الاعتقاد ما دانَ القلبُ به، والذي يدين القلب به قد يكون يقينيًّا وقد يكون من غلبة الظن، فكلُّ ما دانَ القلبُ به فهو اعتقاد سواء كان قطعيًّا أو ظنيًا.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٨٩) رقم (٤٠١)، وصحيح مسلم (٢/ ٨٤) رقم (٥٧٢).

(٢) الاستقامة (١ / ٥٤)، وجواب الاعتراضات المصرية (ص٢٣، ٢٤، ٥٠).

المقدمة الثانية: يجب أن يُفهم الاعتقاد على فهم سلف هذه الأمة، فيجب في الدين كله أن يُضبط بفهم سلف هذه الأمة، وقد تكاثرت الأدلة في بيان ذلك ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] وقال سبحانه: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا﴾ [البقرة: ١٣٧] وقال سبحانه: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

قال الإمام أحمد في أول (أصول السنة) (١): "**أصول السنة عندنا** -أي عند أهل السنة- **ما كان عليه الصحابة**"، وروى الآجري (٢) عن الأوزاعي أنه قال: "**عليك بآثار السلف وإن رفضك الناس، وإيَّاك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول**"، وهذا هو صمام الأمان لدين أهل السنة سواء في العقيدة أو الفقه، فإنه إذا صحَّ الخبر قد لا يُنازعك المخالفون في ذلك لكنهم يُنازعونك في فهمِهِ، ولا يمكن أن يُقطع الطريق عليهم إلا أن يُضبط الفهمُ بفهمِ السلف، وإذا لم يُضبط الفهم بفهم السلف فلكلِّ أحد أن يفهم بما شاء، فيُحرِّفون الدين ويُغيرونه.

المقدمة الثالثة: المسائل المُختلف فيها نوعان:

النوع الأول: مسائل يسوغ الخلاف فيها، وتسمى بالمسائل الاجتهادية.

(١) أصول السنة للإمام أحمد (ص ١٤).

(٢) الشريعة للآجري (١ / ٤٤٥) رقم: (١٢٧).

النوع الثاني: مسائل لا يسوغ الخلاف فيها، وتسمى بالمسائل الخلافية.

والضابط في التفريق بينهما: أنَّ المسائل الخلافية مسبوقة بإجماع قديم، فمن خالَف بعد ذلك فهو محجوجٌ بالإجماع، بخلاف المسائل الاجتهادية فليس فيها إجماع، وإنما فيها قولان أو أكثر وهذه الأقوال معتبرة، وقد ذكر هذين القسمين ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (بيان الدليل على بطلان التحليل) [١] ونقله ابن مفلح في كتابه (الآداب الشرعية) [٢]، وأشار لهذا ابن القيم في كتابه (أعلام الموقعين) [٣] وأبو المظفر السمعاني في كتابه (القواطع) [٤] والنووي في شرحه على مسلم[٥]، وذكر أئمة الدعوة[٦] في شرح باب: (من أطاع العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله فقد اتخذهم أربابًا من دون الله)، وكذلك في (الدرر السنية) [٧].

والمسائل العقدية كلها مُجمعٌ عليها إلا نزرًا قليلًا، وقد أوصلها شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى أكثر من عشر مسائل في شرحه على (السفارينية) [٨]، والمسائل

---

(١) بيان الدليل على بطلان التحليل (٦/ ٢٨).

(٢) الآداب الشرعية (١ / ١٦٩).

(٣) أعلام الموقعين (٤ / ٢٣١) وما بعده، و(٥/ ٢٨).

(٤) قواطع الأدلة في الأصول (٢ / ٣٢٦).

(٥) شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٣).

(٦) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص٣٨٥).

(٧) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٤ / ٨) (٤ / ٩٩- ١٠١)، (٤ / ٣٩٠)، ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية – (١/ ٩٩) من كلام العلامة عبد الله ابن شيخ الإسلام.

(٨) شرح العقيدة السفارينية (ص ٣٠٧-٣٠٩).

المختلف فيها في العقيدة قليلة بالنسبة للمسائل المُجمع عليها، بل هي لا شيء بالنسبة إليها.

ثم هذا الخلاف إذا دُقِّق فيه فإنَّ جملةً منه فيه إجماعٌ قديم، لكن الخلاف حصلَ بعدُ، وهذا مبحث دقيق وحبذا لو أنَّ طالب علمٍ أفرد بحثًا أو شيئًا في هذا، وهي المسائل العقدية التي فيها إجماعٌ قديم ثم حصلَ خلافٌ بعد ذلك، ولها أمثلة منها:

المثال الأول: نقلَ جمعٌ من أهل العلم خلاف الصحابة في رؤية النبي ﷺ لربه في قصة المعراج، فذهب طائفة منهم كابن عباس[١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أنه رأى ربه، وذهب طائفة كعائشة[٢] وأبي ذر[٣] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إلى أنه لم ير ربه، وقد حقَّق هذه المسألة الدارمي رَحِمَهُ اللَّهُ في رده على الجهمية[٤] وبيَّن أنَّ الصحابة غير مختلفين، وأنَّ من قال بأنه رأى ربه أراد أنه رآه بفؤاده، ومن قال لم ير ربه أراد بعينه، فإذن ليس بينهم خلاف، ونقلَ ابن تيمية كلام الدارمي وأقرَّه كما في (مجموع الفتاوى) [٥] و(بيان تلبيس الجهمية) [٦] وابن القيم في (اجتماع الجيوش الإسلامية) [٧] وابن أبي العز الحنفي في شرحه على (الطحاوية) [٨].

---

(١) سنن الترمذي (٥ / ٣١٦) رقم: (٣٢٧٩)، والسنة لابن أبي عاصم (١ / ١٨٩ - ١٩١) رقم: (٤٣٥، ٤٤٠، ٤٣٩، ٤٣٧) من طرق عن ابن عباس.

(٢) صحيح مسلم (١ / ١١٠) رقم: (١٧٧).

(٣) صحيح مسلم (١ / ١١١) رقم:(١٧٨).

(٤) الرد على الجهمية للدارمي (ص ١٢١-١٢٢)، ونقض الدارمي على المريسي (ص ٢٨٧).

(٥) مجموع الفتاوى (٦ / ٥٠٧).

فهذه المسألة يُظن أنَّ فيها خلافًا والواقع أنه لا خلاف فيها، فإذا تبيَّن أنه ليس بين الصحابة خلاف فبعد ذلك قد حصل بين العلماء خلاف، والواقع أنهم محجوجون بإجماعٍ سابق.

المثال الثاني: إذا نزلَ ربنا سبحانه وتعالى في الثلث الأخير من الليل، فقد تنازع العلماء في خلو العرش على أقوالٍ ثلاثة:

القول الأول: يخلو العرش، وقد قرَّره عبد الرحمن بن منده.

القول الثاني: لا يخلُو العرش، وذكره نعيم بن حماد الخزاعي، والإمام أحمد وابن معين، وإسحاق بن راهويه وجماعة.

القول الثالث: التوقف، وهو قول عبد الغني المقدسي.

ذكر هذه الأقوال الثلاثة ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح حديث النزول (١)، وقد أفاد ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) (٢) وكما في (شرح حديث النزول) أنَّ الأولين مجمعون على أنَّ العرش لا يخلُو (٣)، إذن هذه المسألة فيها خلاف عقدي لكن الإجماع مُنعقد على خلاف ذلك.

---

(٦) بيان تلبيس الجهمية (٧/ ١٥٧).

(٧) اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ٢٢).

(٨) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١/ ٢٢٢).

(١) شرح حديث النزول (ص ٤٣، ٥٤، ٦٥)، ومجموع الفتاوى (٥/ ١٣١-١٣٢)، (٥/ ٣٧٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٣٧٥).

(٣) شرح حديث النزول (ص ٤٠، ٤٣، ٥٤).

المثال الثالث: أجمع أهل السنة على أنَّ الصحابة أفضل هذه الأمة جنسًا، وحصلَ خلاف بين أهل السنة في أفراد الصحابة، وهل كل فرد من الصحابة أفضل ممن بعده؟ وقد ذكر ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في (مجموع الفتاوى) [١] الإجماع القديم على أنَّ الصحابة أفضل هذه الأمة فردًا وجنسًا، وأنَّ الخلاف في هذه المسائل خلافٌ بعد إجماعٍ سابق، ومما استدلَّ به ابن تيمية ما روى الإمام أحمد [٢] عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ (أنَّ الله اطلعَ على قلوب العباد فرأى خيرها قلب محمد ﷺ فاصطفاه لرسالته، ثم نظر في قلوب العباد فرأى خيرها قلوب أصحاب محمد ﷺ فاصطفاهم لصحبته). فدلَّ هذا على أنَّ الصحابة أفضل الأمة فردًا وجنسًا.

والأمثلة على ذلك تطول وتحتاج إلى تحقيق ونظر وهي مفيدة للغاية ويحتاج إليها طالب العلم، وإنما أردت الإشارة لمثل هذا.

المقدمة الرابعة: الطوائف في صفات الله من حيث الجملة أربع طوائف:

الطائفة الأولى: زعمت أن صفات الله كصفاتنا، وهؤلاء هم الممثلة والمجسمة والمشبهة، فيُثبتون المعنى للصفة ويُثبتون الكيفية لكنهم يقولون كيفيتها ككيفيتنا، قال نعيم بن حماد الخزاعي: من شبَّه الله بخلقه فقد كفر [٣]. وهذا يوجد في بعض الرافضة، ثم بعد ذلك انحرف مذهب الرافضة وانتقل من

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٦٧).
(٢) مسند أحمد (٦/ ٨٤) رقم: (٣٦٠٠) وإسناده حسن.
(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٣/ ٥٨٧) رقم: (٩٣٦).



التشبيه والتجسيم إلى مذهب المعتزلة في الصفات، كما أفاده ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (شرح الأصفهانية) [١].

الطائفة الثانية: تُثبت للصفة معنى وكيفية، ونُثبت الكيفية لكن نجهلها، أما المعنى فنُثبته بالرجوع إلى المتبادر وما يدل عليه السابق واللاحق في لغة العرب، وهذا مذهب أهل السنة، لذلك قال الإمام مالك: **"الاستواء معلوم والكيف مجهول"**[٢].

الطائفة الثالثة: نُثبت للصفة المعنى والكيفية، ونجهل الكيفية، وتفسر المعنى بلغة العرب غير المتبادر، بل بمعنى بعيد، وهؤلاء هم المؤولة، وقالوا في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] اليدان في الأصل هي اليد الحقيقية التي تُقبض وتُبسط ويُعطى ويُؤخذ بها، لكن قد تُطلق اليد لغةً بمعنى النعمة والقدرة وهو معنى بعيد، والمؤولة منهم الجهمية والمعتزلة والماتريدية والأشاعرة.

الطائفة الرابعة: نُثبت المعنى والكيفية مع الجهل بالمعنى والكيفية، وهؤلاء هم المفوضة، وهؤلاء يقول عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية من شرِّ الطوائف في هذا الباب، فتقول لهم: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]؟ يقولون: نعم استوى، وتسألهم: هل تُثبت السمع والبصر والعلو لله؟ يقول: نعم، لكن لا معنى

(١) شرح العقيدة الأصفهانية (ص ١١١).

(٢) الأسماء والصفات - البيهقي (٢/ ٣٠٥-٣٠٦) برقم (٨٦٧)، والاعتقاد للبيهقي (ص ١١٦)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٤٤١) برقم (٦٦٤)، والذهبي في: العلو للعلي الغفار (ص ١٣٩).

لها، قال ابن تيمية في (الحموية) [١]: جعلوها كحروف المعجم لا معنى لها. ومذهب المفوضة ينخدع به كثيرون ويظنونه مذهب أهل السنة؛ لأنهم يُثبتون الاستواء والعلو وغير ذلك، لكنهم يُثبتون ألفاظًا جوفاء لا معنى لها، ويسمون بالمفوضة، وردَّ عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية (درء تعارض العقل والنقل) [٢] و(التدمرية) [٣] و(الحموية) [٤] وفي غيرها من كتبه[٥]، وردَّ عليهم ابن القيم في (الصواعق المرسلة) [٦] وهؤلاء المفوضة يُسمون بأهل التجهيل، سماهم بذلك ابن تيمية في (الحموية) [٧]، وسماهم ابن القيم بـ(اللا أدرية) وهي تُطلق على طائفتين: على أهل السفسطة[٨] وأطلقها ابن القيم على المفوضة في كتابه (الصواعق المرسلة) [٩].

هذه مذاهب الناس في الصفات من حيثُ الجملة.

تنبيه: يُحاول المفوضة جاهدين أن يجعلوا التفويض مذهب السلف، والأشاعرة ما بين التفويض والتأويل، ويقولون: إن سلكت فاسلك مسلك

---

(١) الفتوى الحموية الكبرى (ص ٢٨٥)، والصواعق المرسلة (١/ ٢٠١)، (١ / ٥٦٧).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٠٥).

(٣) التدمرية (ص ١١٣-١١٤)، وقد رد عليهم ضمن القاعدة الخامسة (ص٩٨).

(٤) الفتوى الحموية (ص ٢٨٥).

(٥) نقض المنطق (ص ٩٨).

(٦) الصواعق المرسلة (١/ ٢٠١، ٥٦٧).

(٧) الفتوى الحموية (ص ٢٨٥)، وابن القيم في الصواعق المرسلة (١/ ٢٠١).

(٨) منهاج السنة (١/ ٢٣١).

(٩) الصواعق المرسلة (١/ ٥٦٧).



التفويض وهو مذهب السلف وهو أسلم، أو مذهب التحقيق وهو مذهب الخلف وهو أعلم وأحكم. فيحاول الأشاعرة أن ينسبوا التفويض إلى السلف، والرد عليهم بأقوال السلف أنفسهم، ومنها ما سبق مما روى البيهقي [١] وغيره [٢] أنَّ الإمام مالكًا قال: **"الاستواء معلوم والكيف مجهول"** وثبت مثله عن ربيعة الرأي وقد رواه البيهقي [٣]، فصرَّحوا بأنَّ الاستواء معلوم وهذا يُناقض مذهب المفوضة، وروى اللالكائي [٤] وغيره عن الأوزاعي أنه روى عن مكحول والزهري أنهما قالوا في أحاديث الصفات: **أَمِرُّوها كما جاءت**. فدلَّ على أنها جاءت بمعنًى، وهذا ردٌّ على المفوضة، وروى اللالكائي [٥] وغيره عن الوليد بن

(١) الأسماء والصفات - البيهقي (٢/ ٣٠٥-٣٠٦) رقم: (٨٦٧).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٣/ ٤٤١) رقم: «٦٦٤»، و«الرد على الجهمية للدارمي» (ص٦٦) رقم: «١٠٤»، و«عقيدة السلف وأصحاب الحديث» (ص ١٨٠)، و«حلية الأولياء» (٦/ ٣٢٥) و(٩/ ٣٤١)، و«إثبات صفة العلو - ابن قدامة» (ص١٧٢) رقم: «٨٨»، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ١٠٠)، و«العلو للعلي الغفار» (ص١٣٩) رقم: «٣٧٨» ثم قال الذهبي: **"هذا ثابت عن مالك وتقدم نحوه عن ربيعة شيخ مالك وهو قول أهل السنة قاطبة أن كيفية الاستواء لا نعقلها، بل نجهلها وأن استواءه معلوم كما أخبر في كتابه وأنه كما يليق به لا نعمق ولا نتحذلق ولا نخوض في لوازم ذلك نفيا ولا إثباتا بل نسكت ونقف كما وقف السلف ونعلم أنه لو كان له تأويل لبادر إلى بيانه الصحابة والتابعون ولما وسعهم إقراره وإمراره والسكوت عنه ونعلم يقينا مع ذلك أن الله جل جلاله لا مثل له في صفاته ولا في استوائه ولا في نزوله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا ".**

(٣) الأسماء والصفات - البيهقي (٢/ ٣٠٦) رقم: (٨٦٨).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٤٧٨) رقم: (٧٣٥).

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٥٨٢) رقم: (٩٣٠).

مسلم أنه روى عن الإمام مالك والليث بن سعد والأوزاعي والثوري أنهم قالوا: **أَمِرُّوها كما جاءت بلا كيف**. فقولهم: **"كما جاءت"** يُؤكِّد أنَّ لها معنًى، وأكَّد ذلك بقوله: **"بلا كيف"**، إذن نسبة التفويض إلى السلف نسبةٌ باطلة ولا ينبغي أن يُلتفت إليها، وممن ينسب ذلك للسلف الأشاعرة، وفي نسبتهم التفويض للسلف خطآن: الأول خطأ النسبة، والثاني أنهم جهَّلوا السلف، لذلك جعلوا المحققين أصحابهم كما سبق، وممن وقع في هذا النووي في (شرح مسلم) (١) وكرره كثيرًا في أحاديث الصفات، يقول: **لك طريقتان، إما التأويل أو التفويض**.

المقدمة الخامسة: المؤولة كالجهمية والمعتزلة والماتريدية والأشاعرة لا يُثبتون المعنى المطابق للصفة، فلا يقولون: نُثبت اليد الحقيقية ومن معانيها القدرة والقوة، ولا يقولون: نُثبت المجيء والاستواء والرحمة ومن معاني الرحمة الإنعام على العبد، فالمعنى المطابق لا يُثبتونه، بل صرَّح بعضهم أنَّ ظواهر القرآن كفر! قالوا: لأنَّ ظواهر القرآن أن تؤمن بالمعاني المتبادرة للصفات وهذا كفرٌ بزعمهم!

فإذا عرفتَ ذلك عرفت فرقًا مهمًا بين السلف والمؤولة، فإنَّ السلف يفسرون الصفة بذكر لازمها أو بعض أفرادها، فالسلف متوسعون في التفسير ولا يفسرون بالمطابق دائمًا، فتارة بالمطابق وتارة بمثل من أمثلته، وتارة بلازم من اللوازم، فهم يتكلمون بلغة العرب العامة، كما عند الخمسة من حديث عبد

---

(١) شرح النووي على مسلم (٣/ ١٩) و(٥/ ٢٤) و(٦/ ٣٦) و(١٦/ ١٦٦) وغيرها.



الرحمن بن يعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**الحج عرفة**» (١) وهذا ذكرٌ لركنٍ واحد من أركان الحج، فأدلة القرآن والسنة وفعل السلف فيها تساهل في التفسير، فتارة بذكر مثل من الأمثلة وتارة باللازم...إلخ.

فلذلك يُحاول الأشاعرة جاهدين أن يجعلوا السلف سلفهم في التأويل (٢) لاسيما المعاصرون منهم وقد ألَّفوا مؤلفات في ذلك، فيأتون بكلمات السلف في التفسير باللازم، لكن شتَّان بينهما من جهتين:

الجهة الأولى: أنَّ السلف لا يمانعون المعنى المطابق، بدليل أنهم لم يحذروا منه، ولو كان ممنوعًا شرعًا لبيَّنوا أنه غير مُراد، وليس عنهم شيء في ذلك، والأشاعرة يحذرون من المعنى المطابق، بل منهم من صرَّح بأنَّ ظواهر القرآن كفر كالسنوسي في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى (٣)!!

الجهة الثانية: التفسير باللازم وبذكر بعض الأمثلة مشهور عن السلف في الصفات وغيرها، أما الأشاعرة فينكرون هذه الطريقة ويرون أنَّ التفسير لا يكون إلا بالمطابق، فإذا فسروا الرحمة بإرادة الإنعام، فهذا معناها التفسير بالمطابق عندهم.

---

(١) مسند الإمام أحمد (٣١/ ٦٤) رقم: (١٨٧٧٤)، وأبو داود (٣/ ٣٢٠) رقم: (١٩٤٩)، و«السنن الكبرى للنسائي» (٤/ ١٥٩) رقم: «٣٩٩٧»، وسنن الترمذي (٦ / ٢٥٤)، (٢ / ٢٢٦) رقم: (٨٨٩)، وسنن ابن ماجه (ص٦٤٦ رقم ٣٠١٥).

(٢) وهذا صنيع النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح مسلم (٦/ ٣٦) لما عزا التأويل إلى الأوزاعي ومالك.

(٣) شرح العقيدة الكبرى (ص ٦٠).

قال العلامة أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اعلموا رحمنا الله وإياكم أن مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وقبول ما نطق به كتاب الله تعالى، وما صحت به الرواية عن رسول الله ﷺ، لا معدل عما ورد به ولا سبيل إلى رده، إذ كانوا مأمورين باتباع الكتاب والسنة، مضمونا لهم الهدى فيهما، مشهودا لهم بأن نبيهم ﷺ يهدي إلى صراط مستقيم، محذرين في مخالفته الفتنة والعذاب الأليم.

ويعتقدون أن الله تعالى مدعو بأسمائه الحسنى وموصوف بصفاته التي سمى ووصف بها نفسه ووصفه بها نبيه ﷺ، خلق آدم بيده، ويداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء، بلا اعتقاد كيف، وأنه عز وجل استوى على العرش، بلا كيف، فإن الله تعالى أنهى من ذلك إلى أنه استوى على العرش ولم يذكر كيف كان استواؤه.

وأنه مالك خلقه وأنشأهم لا عن حاجة إلى ما خلق ولا معنى دعاه إلى أن خلقهم، لكنه فعال لما يشاء ويحكم ما يريد، لا يسأل عما يفعل، والخلق مسؤولون عما يفعلون.

الشرح:

قوله: (**أهل الحديث**) أهل الحديث يُطلق ويُراد بهم أحد أمرين:

الأمر الأول: قسيم الفقهاء، فتقول: العلماء ما بين محدثين وفقهاء.

الأمر الثاني: ما يُقابل أهل البدع، فكل من ليس مبتدعًا فهو من أهل الحديث، فهو مرادف للسنُّي ومن ذلك كتاب أبي عثمان الصابوني: (عقيدة

السلف أصحاب الحديث)، وقد ألف أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالةً في أهل الحديث [١]، وأراد بهم أهل السنة وهو ما يُقابل أهل البدع، ونقل بعض هذه الرسالة قوام السنة في كتابه (الحجة في بيان المحجة) [٢].

قوله: (**الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وقبول ما نطق به كتاب الله تعالى، وما صحت به الرواية عن رسول الله ﷺ**) هاهنا يشترط أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ صِحة الحديث في الاعتقاد، وقد ذكره أبو عثمان الصابوني [٣]، وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (العقيدة الواسطية) [٤] وأبو جعفر الطحاوي في عقيدته [٥]، وإذا كان علماء أهل السنة لا يقبلون الأحاديث الضعيفة في الفقهيات ففي الاعتقاد من باب أولى.

وتوجيه ذكر أحاديث ضعيفة في كتب الاعتقاد أهو ن يُعلم أنَّ كتب الاعتقاد من حيث الجملة قسمان: مسندة، وغير مسندة تذكر الحديث بلا إسناد كما في عقيدة أبي بكر الإسماعيلي.

والجواب عن الكتب غير المسندة من أوجه:

---

(١) الانتصار لأصحاب الحديث (ص ١-٢) ط مكتبة أضواء المنار

(٢) الحجة في بيان المحجة (١/ ٣٤١ و٣٩٢). ط الراية

(٣) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٦١).

(٤) العقيدة الواسطية (ص ٧٥).

(٥) العقيدة الطحاوية (ص ٦٣).

الوجه الأول: أنَّ باب التصحيح والتضعيف نسبي ويتنازع فيه العلماء، فقد يصح عند هذا العالم ما لا يصح عند الآخر، ذكر هذا الجواب أبو عبد الله الحاكم في (المخل إلى الإكليل) (١).

الوجه الثاني: أنَّ من الأحاديث ما هو ضعيف لكنه يُسهَّل فيه في الشواهد والمتابعات، فلذلك سهَّلوا فيه.

الوجه الثالث: أنَّ أفراد أهل السنة غير معصومين، فقد يُخطئ الفرد منهم فيظنه صحيحًا ويكون ضعيفًا بخلاف إجماع أهل السنة.

والجواب على الكتب المسندة من أوجه:

الأوجه الثلاثة المتقدمة ويُزاد وجهٌ رابع،

الوجه الرابع: أن القاعدة المُقررة عند أهل الحديث وهي: **أنَّ من أسند فقد أحالك وقد برئ**. ذكر هذه القاعدة ابن عبد البر في أوائل (التمهيد) (٢) والعلائي في كتابه (جامع التحصيل) (٣) والسيوطي في (تدريب الراوي) (٤).

قوله: (**محذرين في مخالفته الفتنة والعذاب الأليم**) يُشير إلى قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

---

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم (ص ٣١).

(٢) التمهيد (١ / ٣).

(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٣٤).

(٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي (١ / ٢٢٣).



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**ويعتقدون أن الله تعالى مدعو بأسمائه الحسنى وموصوف بصفاته التي سمى ووصف بها نفسه ووصفه بها نبيه ﷺ**).

معرفة الأمور التالية من المهمات:

الأمر الأول: ما يُنسب إلى الله تعالى أقسامٌ ثلاثة:

القسم الأول: **الأسماء**، والاسم يُدعى ويُدعى به، فتقول: يا الله بأنك الرحمن اغفر لي. قول (يا الله) هذا دعاء الاسم، وقول (بأنك الرحمن اغفر لي) هذا توسل بالاسم (١).

القسم الثاني: **الصفات**، والصفة من حيث الأصل لا تُدعى وإنما يُدعى بها، كما قال سبحانه: ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩] وكما روى البخاري (٢) عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في حديث الاستخارة: «**اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك**...» هذا توسل بصفة العلم وبصفة القدرة.

القسم الثالث: **الإخبار**، ويصح أن يُخبَر عن الله بأيِّ شيءٍ ما لم يكن سيئًا من كل وجه، ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) (٣).

والأسماء والصفات توقيفيان بالإجماع، حكاه السجزي (٤) في رسالته لأهل زبيد، وذكره ابن عطار في كتابه (الاعتقاد الخالص) (٥) ويدل عليه كلام ابن تيمية

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ١٤٢) و(٩/ ٣٠١)، والجواب الصحيح (٥/ ٨).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٥٦) رقم: (١١٦٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٦/ ١٤٢)، (٩/ ٣٠١)، والجواب الصحيح (٥/ ٨).

الذي نقل فيه إجماع السلف في كتابه (الجواب الصحيح) (١)، أما الإخبار فليس توقيفيًّا لكن يُخبَر عن الله بكل لفظٍ ليس سيئًا من كل وجه.

وقد حصل بين بعض إخواننا من أهل السنة نزاع فأخذ يتتبَّع بعضهم بعضًا، فوجد كل واحد منهم عند الآخر أشياء نسبها إلى الله فشنع بعضهم على بعض، والواقع أنَّ هذا من البغي أو من الجهل؛ لأنَّ ما كان من الإخبار فليس توقيفيًا، وشرطه ألا يكون سيئًا من كل وجه، قال سبحانه: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ۖ قُلِ اللَّهُ ۖ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩] فأطلق الله على نفسه لفظ (شيء) وهذا من باب الإخبار.

الأمر الثاني: أنَّ للصفات تقسيمًا باعتبارات:

الاعتبار الأول: تنقسم الصفات إلى ذاتية وفعلية باعتبار كنهها **والمراد بالذاتية**: التي لا تنفك عن الله ولا ترجع إلى المشيئة، مثل العلم فهو لا ينفك عن الله، ومثل اليدين لا تنفك عن الله ولا ترجع إلى المشيئة، **وأما الفعلية**: فهي التي قد تنفك عن الله وترجع إلى المشيئة مثل الاستواء، ومثل المجيء والغضب، وهكذا، فعلى هذا العلو صفة ذاتية لا تنفك عن الله أما الاستواء فصفة فعلية تنفك عن الله، وقد ذكر هذا ابن تيمية في (شرح حديث النزول) (٢).

---

(٤) رسالة السجزي لأهل زبيد (ص١٧٨).

(٥) الاعتقاد الخالص (ص ١٢٩ و١٨٩).

(١) الجواب الصحيح (٥/ ٧-٨).

(٢) شرح حديث النزول (ص ١٤٨).



والذاتية تنقسم إلى معنوية وخبرية، **والخبرية**: هي التي بالنسبة إلينا أبعاض، **والمعنوية**: ما ليس كذلك، فعلى هذا صفة اليد لله خبرية لأنها بالنسبة إلينا أبعاض، أما صفة العلم معنوية لأنها ليست بالنسبة إلينا أبعاضًا.

الاعتبار الثاني: تنقسم الصفات باعتبار دليلها إلى سمعية وعقلية، **والمراد بالسمعية**: التي دلَّ عليها السمع لكن العقل لا يدل عليها ولا يمانعها، **والمراد بالعقلية**: التي دلَّ عليها السمع والعقل، ومن أمثلة ذلك العلو، فهو سمعيٌّ وعقليٌّ، أما الاستواء فسمعي، فلو لم يأت الدليل بأنَّ الله استوى لما علمنا ذلك والعقل لا يدل على هذا.

تنبيهات:

التنبيه الأول: الصفات الخبرية تُطلق ويُراد بها أحد معنيين: الأول ما يقابل المعنوي، وهي التي بالنسبة إلينا أبعاض، والثاني: بمعنى السمعي، أي دلَّ عليها الدليل السمعي ولا يدل عليها العقل، وطريقة التمييز بينهما النظر للسابق واللاحق.

التنبيه الثاني: كلُّ صفةٍ فعليةٍ فهي قديمة النوع حادثة الآحاد، كالكلام والمجيء...إلخ، ومعنى هذا: أنَّ الله مُتَّصفٌ بهذا الأمر بِقِدَمِهِ، فهي قديمة النوع، لكن حصول المجيء بحسب مشيئته سبحانه، وقد ذكر بعض مشايخنا ما يُفيد أنه لا يُوصف شيء من الصفات الفعلية بأنه قديم النوع حادث الآحاد إلا صفة الكلام، وهذا فيه نظر؛ لذلك خالف نفسه في شرحه على (السفارينية) [(١)] وبيَّن أنَّ

---

(١) شرح العقيدة السفارينية لابن عثيمين (ص ١٥٦).

جميع الصفات الفعلية قديمة النوع حادثة الآحاد، وقد بيَّن هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ [(١)].

قوله: (خلق آدم بيده) لقوله تعالى: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] فهذه مزيَّة لآدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وقد ثبت عند الدارمي[(٢)] في رده على بشر المريسي عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: " **خلق الله أربعة أشياء بيده: العرش والقلم وعدن وآدم ثم قال لسائر الخلق: كن فكان** "، بين الدارمي أن الخلق هنا بمعنى المس لذا مايز وغاير هذه الأربعة عن غيرها من المخلوقات، وثبت عن التابعين التعبير بلفظ المس " كما ثبت عند الآجري في الشريعة [(٣)] عن حكيم بن جابر أحد التابعين أنه قال: " أخبرت أن ربكم عز وجل لم يمس إلا ثلاثة أشياء: غرس الجنة بيده، وجعل ترابها الورس والزعفران، وجبالها المسك، وخلق آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وكتب التوراة لموسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ»، وقد قرر أهل السنة إثبات صفة المماسة لله، وهو أنه سبحانه يمسُّ خلقهُ، حكى كالدارمي[(٤)]، ونقل الإجماع ابن تيمية في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) [(٥)]، لكن لا يُثبتون المماسة في

---

(١) مجموع الفتاوى (٦ / ١٧٣، ٢٥٠، ٢٩٨، ٣٢٤- ٣٢٦) و(٨/ ٢٠)، (١٢/ ١٥٨ و١٨٢ و٣٧٢ و٥٧٧) ودرء تعارض العقل والنقل (٢/ ١٤٧-١٤٨ و٢٩٨)، والنبوات (١/ ٢٥٣)، والجواب الصحيح (٣/ ٣١٢).

(٢) الدارمي في رده على بشر المريسي (ص ٩٣: رقم ٣٨)، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (٨ / ٦٥١) رقم: (١٠١٦٣).

(٣) الآجري في الشريعة (٣/ ١١٨٣) رقم: (٧٥٧)، وابن بطة في الإبانة (٧/ ٣٠٦) رقم: (٢٣٢).

(٤) نقض الدارمي على بشر المريسي (ص ٧٩-١٠٥).

(٥) بيان تلبيس الجهمية (٤ / ٣٤٣).



أفراد الأفعال إلا بدليل، فليس معنى الإجماع على إثبات المماسة من حيث الجملة أنهم يقولون إنَّ الرحمن على العرش استوى بمماسة، فهذا يحتاج إلى دليل، ولا ينفون ذلك بقولهم بلا مماسة فهذا يحتاج إلى دليل، واشتهر عن الأشاعرة أنهم يقولون: استوى بلا مماسة، فأصل المماسة ثابتة بالإجماع وبأثر ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أما إثباتها في الأفراد فيحتاج إلى دليل.

قوله: **(ويداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء، بلا اعتقاد كيف)** بلا اعتقاد كيف: هذا يدلُّ على إثباته لصفة اليد حقيقةً، لأنه إذا نُفيت الكيفية فمعناه إثبات المعنى، وفي هذا ردٌّ على بعض من حاول زعم أنَّ أبا بكر الإسماعيلي ليس سلفيَّ الاعتقاد، وقد وهِمَ وتمسَّك بهذا، وهذا من أدلة سلفيته في الاعتقاد لأنه قال بلا اعتقاد كيف، أي بلا علم بالكيف.

قوله: **(وأنه عز وجل استوى على العرش، بلا كيف، فإن الله تعالى أنهى من ذلك إلى أنه استوى على العرش ولم يذكر كيف كان استواؤه)** وهذا يؤكد أنه يُثبت الاستواء حقيقةً لأنه قال: **بلا كيف**، وبهذا يُغاير جميع الأشاعرة حتى المتقدمين منهم، والاستواء عند أهل السنة له معانٍ أربعة، ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (شرح حديث النزول) [١]، وابن القيم في (النونية) [٢] وذكر في (الصواعق المرسلة) [٣] بعضها:

---

(١) شرح حديث النزول (ص ١٤٤- ١٤٧).

(٢) نونية ابن القيم (٢/ ٣٦١).

(٣) الصواعق المرسلة (١/ ٣٧). وفي موضع آخر نقل عن غيره معنى الاستقرار: (٢/ ٨٥٧).

المعنى الأول: ارتفع، وعلقه البخاري عن أبي العالية [١].

المعنى الثاني: علا، وعلقه البخاري عن مجاهد [٢].

المعنى الثالث: استقرَّ، وهو قول ابن المبارك [٣].

المعنى الرابع: صَعَدَ، وهو قول أبي عبيدة معمر بن المثنى، وهو من أئمة اللغة [٤].

والعجيب أنَّ أبا الحسن الأشعري [٥] وأبا بكر الباقلاني في كتابه (التمهيد) [٦] أنكرا تفسير استوى بمعنى استولى، ونسبه الأشعري للقدرية وهم المعتزلة، ثم أصبح هذا التفسير شائعًا عند الأشاعرة أتباع الرازي وأمثاله!

قوله: (**وأنه مالك خلقه وأنشأهم لا عن حاجة إلى ما خلق ولا معنى دعاه إلى أن خلقهم، لكنه فعال لما يشاء ويحكم ما يريد، لا يسأل عما يفعل، والخلق مسؤولون عما يفعلون**) ظاهر هذه العبارة من أبي بكر الإسماعيلي نفيُ الحكمة عن الله، وفيما ظهر لي من قراءة هذه الرسالة أنه لا يُثبت الإرادة الشرعية، فقد رأيته في أكثر من موضع يذكر الإرادة بمعنى المشيئة ونحوها، والمشيئة هي

---

(١) علقه البخاري في صحيحه جازما به عن أبي العالية (٩/ ١٢٤)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/ ٢٢١٦) رقم: (١٢٠٩٣) من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية، وعزاه ابن حجر في تغليق التعليق للطبري في تفسيره (٥/ ٣٤٤).

(٢) علقه البخاري في صحيحه جازما به (٩/ ١٢٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٥/ ٥١٩)، وشرح حديث النزول (ص ١٤٥).

(٤) عزاه له البغوي في تفسيره (٣/ ٢٣٥)، وبيان تلبيس الجهمية (٨/ ٣٠٤).

(٥) رسالة إلى أهل الثغر (ص ١٣١)، والإبانة عن أصول الديانة (ص ٤١٠، ٤١٣).

(٦) التمهيد للباقلاني (ص٢٦٢).



الإرادة الكونية، والجبرية -ومنهم الأشاعرة- لا يُثبتون الإرادة الشرعية، والقدرية -ومنهم المعتزلة- يُثبتون الإرادة الشرعية ولا يُثبتون الإرادة الكونية، وهذا الخلاف بينهم سبَّبَ خلافًا كثيرًا وفروعًا كثيرة سرَت إلى كتب أصول الفقه وغيره.

وسبب الخلاف بينهم ما أشار إليه ابن القيم في كتابه (شفاء العليل) (١) ووضحه أكثر كما في (مختصر الصواعق) (٢) وهو وقوع الذنوب من العباد، وكيف التوفيق بين وقوع الذنوب وأن الله لا يريده، وأُقرِّب ذلك بمثال يفهم به المراد: لو أنَّ رجلين رأيا رجلًا يسرق أو يشرب الخمر، فأخذا يفكَّرا، كيف نجمع بين فعله لما يُغضب الله والله لا يريده؟ إما نقول: إنَّ الرجل فعله إلزامًا على الله أو أنَّ الله أراده ونحن قد درسنا أنَّ الله لا يريد المعاصي ولا الكفر، فيصبح هناك تناقض -بزعمهم- فقال القدري -ومنهم المعتزلة-: فعلَ العبدُ الفعلَ إلزامًا وغصبًا على الله حتى لا يقال: إنَّ الله لا يريده ثم يقع ما لا يريده سبحانه وحتى لا نُوقع الله في التناقض، لذلك قالوا: إنَّ الله لم يخلق أفعال العباد، بل العباد خلقوا أفعال أنفسهم، فقالت الجبرية -ومنهم الأشعرية-: لا يمكن أن يُقال مثل هذا، ولكن يُقال: الله سبحانه لا يريد هذا وأراده، فيقال له: هذا تناقض؟ فيقول: لا يُسأل عما يفعل، فيفعل ما يشاء ولا نسأل؛ لأنَّ أفعاله لا حكمة لها. وقال أهل السنة: قد اتَّسعت صدورنا بأن نجمع بين آي القرآن كلها ونقول: إنَّ الإرادة نوعان، الأولى شرعية بمعنى المحبة، والثانية كونية ولا يلزم منها المحبة

---

(١) شفاء العليل (١/ ٤١١)، وانظر (١/ ١٦٥) و(٢/ ٣٤٤).

(٢) مختصر الصواعق المرسلة (ص٢٢٢).

وهي كل ما يقع، فالزنا يريده الله كونًا لكن لا يحبه شرعًا، فآمن أهل السنة بالإرادتين وبهذا جمعوا بين الأدلة.

وقد ذكر الله في القرآن الإرادتين، قال سبحانه في الإرادة الشرعية: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] وقال في الإرادة الكونية: ﴿فَمَنْ يُرِدْ اللهُ أَنْ يَهدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥] وأثبت الإرادة بمعنى المشيئة فقال: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

فائدة: المشيئة إذا أُطلقت يُراد بها الإرادة الكونية، ذكر هذا ابن تيمية في (منهاج السنة) (١) وكما في (مجموع الفتاوى) (٢)، وابن القيم في (شفاء العليل) (٣).

فإذن سبب المعركة بين الجبرية -ومنهم الأشاعرة- والقدرية -ومنهم المعتزلة- في باب الإرادة: ذنوب العباد التي وقعت.

مسائل في الإرادة:

المسألة الأولى: الإرادة الشرعية مُرادةٌ لذاتها والإرادة الكونية مُرادةٌ لغيرها، فلذا لم يخلق الله شيئًا إلا وفيه خير، ولم يخلق شرًّا محضًا، قال ابن القيم في كتابه (مدارج السالكين) (٤): حتى إن في خلق إبليس خيرًا، فإنه إذا وسوس للعباد

---

(١) منهاج السنة (٣/ ١٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٢٤٤) و(٨/ ١٥٩) و(١٨/ ١٣١، ١٣٢).

(٣) شفاء العليل (١/ ١٦٥) و(٢/ ٣٤٤).

(٤) مدارج السالكين (٢/ ٥١٠)، وانظر: مختصر الصواعق (ص ٢٥٤).



فعصوا الله ثم تاب العبد فيندم على معصيته، فيكون حاله أحسن من حاله قبل، ويظهر اسم الله التوَّاب، إلى غير ذلك من الخير، فالمقصود أنَّ الإرادة الكونية مُرادةٌ لغيرها والإرادة الشرعية مُرادةٌ لذاتها، قال ابن تيمية في (منهاج السنة) (١): وذلك كالدواء الكريه، يُراد لنفعه ويُبغَض لطعمه، فيُراد من وجه ويُبغض من وجه.

المسألة الثانية: الجمع بين نفي الله الشر عن نفسه فيما ثبتَ في مسلم (٢) عن عليّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**والشرُّ ليس إليك**»، وبين قوله تعالى: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢] بأوجه ذكرها أهل السنة ومنها ما ذكر ابن تيمية (٣) وتلميذه ابن القيم (٤)، إذ قالوا: الشر الثابت لله ما كان في مفعولاته -أي مخلوقاته- كخلق إبليس، أما فعله نفسه فليس شرًا بل خيرًا من كل وجه، ثم خلق الله إبليس ليس شرًا من كل وجه بل فيه خير لكن ليس لذاته وإنما لغير فبسبب إبليس عصى الله بني آدم ومنهم من تاب وصار حاله بعد المعصية أحسن من حاله قبل المعصية وهكذا....

المسألة الثالثة: إن بين الإرادة الكونية والشرعية عمومًا وخصوصًا وجهيًا، فكل واحدة أعم من الأخرى من وجه، فإيمان المؤمن كأبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قد وقع ويحبه الله، فهو إرادةٌ شرعية وكونية، وكفر أبي طالب لا يحبه الله شرعًا لكن وقعَ

---

(١) منهاج السنة (٣/ ٢٠٧)، (٥/ ٣٩٥).

(٢) صحيح مسلم (٢ / ١٨٥) رقم: (٧٧١).

(٣) منهاج السنة (٥/ ٤٠٩)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٥١١).

(٤) شفاء العليل (٢/ ٣٤٥-٣٤٦)، ومدارج السالكين (٢ / ٥١٠)، ومختصر الصواعق (ص٢٥٨).

كونًا، فهذه إرادة كونية لا شرعية، وإرادة إيمان أبي طالب وأبي جهل إرادةٌ شرعية لا كونية لأنها لم تقع، فالله يريد من الجميع أن يؤمنوا، ذكر ما تقدم شيخ الإسلام ابن تيمية كما في (منهاج السنة) (١) وكما في (مجموع الفتاوى) (٢) وابن القيم في (شفاء العليل) (٣) والشيخ الهراس في شرحه على (الواسطية) (٤)، وبعض علمائنا جعل الإرادة الكونية أعم مطلقًا، لكن هذا فيه نظر، بل بينهما عموم وخصوص وجهي.

المسألة الرابعة: من أثبتَ الإرادة الكونية فحسب كالجبرية نفوا الحكمة؛ لأنَّ الأمرين متعارضان، فقالوا: هذان أمران متعارضان وأفعال الله لا حكمة لها، وبالغوا في قوله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] أما الذين أثبتوا الإرادة الشرعية دون الكونية كالقدرية ومنهم المعتزلة، فيُثبتون الحكمة، بل يُوجبون على الله فعل الحكمة ويقولون: يجب على الله فعل الأصلح. وأهل السنة في هذا الباب وسط، فيقولون: قطعًا نُثبت أفعال الله وأنها لحكمة، وأما فعل الله الأصلح فهو واجب لكنه سبحانه أوجبه على نفسه تفضُّلًا وإنعامًا لا كما يقول القدرية ومنهم المعتزلة (٥).

---

(١) منهاج السنة (٥/ ٤١٢) وما بعده، و(٧/ ٧٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٨ / ١٨٩).

(٣) شفاء العليل (١/ ١٦٥).

(٤) شرح العقيدة الواسطية للهراس (صـ ١٠٠).

(٥) انظر منهاج السنة (٣/ ٦٧)، ومجموع الفتاوى (١٣/ ٢٢٥)، وشفاء العليل (٢/ ١٩١ و٣٣٩)، ومختصر الصواعق (ص ٢٢٢).



المسألة الخامسة: الظلم عند أهل السنة ومخالفيهم، قالت القدرية ومنهم المعتزلة: الظلم أنَّ يخلق الله فعل العبد ثم يُعذِّبه على ذلك، فإذن الله لم يخلق فعل العباد، وقالت الجبرية ومنهم الأشاعرة: الظلم أن تتصرَّف في ملك غيرك، ولا يُتصوَّر الظلم من الله لأنَّ الملك كله ملكه سبحانه، وردَّ عليهم أهل السنة ومنهم ابن تيمية كما في المجلد الثامن عشر من (مجموع الفتاوى) (١) وفي غيرها من كتبه وقال: على قولكم أيها الجبرية لا يُتصوَّر الظلم من الله ولا يستطيع الظلم؛ لأنه مهما فعلَ شيئًا فهو ملكه، فإذن على قولكم لا يصح أن يتمدَّح الله بترك الظلم لأنَّ من لا يستطيع شيئًا لا يتمدَّح بتركه، والله يقول: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] وأما الرد على المعتزلة: فكل دليل يدل على أنَّ أفعال العباد مخلوقة، ومن الأدلة الكثيرة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢] وقال سبحانه: ﴿اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢] فلذلك قول القدرية ومنهم المعتزلة خطأ.

أما قول أهل السنة في الظلم أن تأخذ من حسنات هذا وتعطي هذا وسيئات هذا وتعطي هذا، ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢] ومبحث الظلم سهل ومن المهم أن يُتصوَّر.

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٣٧).

المسألة السادسة: التحسين والتقبيح العقلي، قالت الجبرية ومنهم الأشاعرة: العقل لا يُحسِّن ولا يُقبِّح، قال ابن القيم في (مدارج السالكين) (١): مقتضى قولهم ألا يفرقوا بين العذرة والطيب! وقالت القدرية ومنهم المعتزلة: العقل يُحسِّن ويُقبِّح ويترتَّب على التحسين والتقبيح الثواب والعقاب، وإرسال الرسل كمال وإلا العقل كافٍ عن إرسال الرسل، وقال أهل السنة: العقل يُحسِّن ويُقبِّح، لكن لا يترتَّب على تحسينه وتقبيحه ثواب ولا عقاب، فأهل السنة وسط في الباب بلا إفراط ولا تفريط.

تنبيه: أهل البدع في أمرٍ مريج، وصدق الله القائل: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] وذلك بالإشارة إلى أمرين:

الأمر الأول: المعتزلة بالغوا في قوله تعالى: ﴿اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] حتى قالوا إنَّ القرآن مخلوق، لكن في المقابل قالوا: أفعال العباد غير مخلوقة، فتناقضوا.

الأمر الثاني: الأشاعرة بالغوا في العقل وقالوا: إذا تعارض العقل والنقل نُقدم العقل لأنه الأصل، وهذه القاعدة يُقررها الجويني وغيره، لكن سماها الرازي بالقانون الكلي كما في (المطالب العالية) (٢) وشرح (الأربعين) (٣) وغيرها، وفي باب التحسين والتقبيح قالوا: العقل لا يُحسن ولا يقبح! لذلك هم في أمرٍ مريج.

---

(١) مدارج السالكين (١ / ٣٦٠).

(٢) المطالب العالية (١ / ٣٣٧).

(٣) الأربعين في أصول الدين (ص ٣٦).



وأردت بهذا أن يُنتبه إلى أنَّ ظاهر كلام أبي بكر الإسماعيلي عدم إثبات الإرادة الشرعية، لذلك لم يُثبت الحكمة، **وهذه هي الملاحظة الأولى على هذه الرسالة المباركة.**

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وأنه مدعو بأسمائه، موصوف بصفاته التي سمى ووصف بها نفسه، وسماه ووصفه بها نبيه عليه الصلاة والسلام، لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، ولا يوصف بنقص أو عيب أو آفة، فإنه عز وجل تعالى عن ذلك.

الشرح:

قوله: (**ويعتقدون أن الله تعالى مدعو بأسمائه الحسنى وموصوف بصفاته التي سمى ووصف بها نفسه ووصفه بها نبيه ﷺ**) قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠] حسنى: مؤنث أحسن، مثل كبرى مؤنث أكبر، وصغرى مؤنث أصغر، فلذلك من ضوابط أسماء الله وصفاته أنها قد بلغت في الحسن غايته، وما ليس كذلك فليس من أسمائه، كالدهر فليس من أسماء الله، ومن الأدلة على ذلك أنه لم يبلغ في الحسن الغاية.

قوله: (**لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، ولا يوصف بنقص أو عيب أو آفة، فإنه عز وجل تعالى عن ذلك**) هذا نفيٌ مُفصَّل، وطريقة أهل السنة: الإثبات المفصَّل والنفي المُجمل، وقد قرَّر هذا ابن تيمية في كثير من كتبه كما في (مجموع الفتاوى) [١] وغيرها [٢]، وذكرها ابن القيم في (النونية) [٣] و(الصواعق المرسلة) [٤] وقال: هي طريقة الأنبياء والمرسلين. فطريقة الأنبياء والمرسلين

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ٤٧٨)، (٣/ ٤) وما بعده، و(٦ / ٦٦ و٥١٥)، (١٢ / ٤٣٢)، ونونية ابن القيم (المتن/ ٢٤٣)، والصواعق المرسلة (٢ / ٦٤٣)، (٢ / ٩٦٩)، (٣/ ١٠٠٩).

(٢) منهاج السنة (٢/ ١٥٦– ١٥٧ و١٨٧)، والتسعينية (١/ ١٧١)، والتدمرية (ص ٨).

(٣) نونية ابن القيم (المتن/ ٢٤٣).

(٤) الصواعق المرسلة (٢ / ٦٤٣)، (٢ / ٩٦٩)، (٣/ ١٠٠٩).



والكتاب والسنة والسلف: الإثبات المفصَّل والنفي المجمل، قال سبحانه في آية الشورة: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] ليس كمثله شيء: نفيٌ مجمل، وفي التفصيل: وهو السميع البصير، ولا يُنتقل عن هذا الأصل إلا لحاجة ولسبب، فلما ادَّعى اليهود أنَّ الله تعِبَ قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] ولما كان وجود الولد في المخلوق كمالًا خُشي أن يُظن ذلك في الخالق فقال سبحانه: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣] فإذن لم يُنتقل عن هذا إلا لسبب، والأصل هو الإثبات المفصَّل والنفي المجمل.

وهناك قاعدة أخرى في الصفات: **أن ما نُفيَ يُراد منه إثبات كمال الضد،** قرَّر هذه القاعدة شيخ الإسلام ابن تيمية في (الأصفهانية) (١) وكما في (مجموع الفتاوى) (٢) و(التدمرية) (٣) وفي غيرها من كتبه (٤)، وقرَّرها ابن القيم (٥) رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الملاحظة الثانية على اعتقاد أبي بكر الإسماعيلي: النفي المفصَّل، وهذه الملاحظة ستكرر في هذه الرسالة، لكن قد يُقال فعله للرد على طوائف، لكن الأصل أنه لا يصح النفي المفصَّل، لاسيما أنه قد كرَّر هذا.

---

(١) شرح الأصفهانية (ص ١٣٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥) و(١٦/ ٩٩).

(٣) التدمرية (ص ٥٧).

(٤) الجواب الصحيح (٣/ ٢٠٩)، ومنهاج السنة (٢/ ١٨٣)، والفتاوى الكبرى (٥/ ٢٢٧).

(٥) الصواعق المرسلة (٢ / ٦٥٤).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وخلق آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بيده، ويداه مبسوطتان ينفق كيف شاء، بلا اعتقاد كيف يداه، إذ لم ينطق كتاب الله تعالى فيه بكيف.

ولا يعتقد فيه الأعضاء، والجوارح، ولا الطول والعرض، والغلظ، والدقة، ونحو هذا مما يكون مثله في الخلق، وأنه ليس كمثله شيء تبارك وجه ربنا ذو الجلال والإكرام.

ولا يقولون إن أسماء الله عز وجل كما تقوله المعتزلة والخوارج وطوائف من أهل الأهواء.

الشرح:

قوله: (**وخلق آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بيده، ويداه مبسوطتان ينفق كيف شاء، بلا اعتقاد كيف يداه، إذ لم ينطق كتاب الله تعالى فيه بكيف**) هذا ما يُؤكد ما تقدم وهو أنه يُثبت؛ وذلك أنَّ نفيَ الكيفيةِ مقتضاه إثبات المعنى.

فالاستواء معلوم بالرجوع إلى لغة العرب، وهو بمعنى علا وارتفع...إلخ، والكيف مجهول.

ومعنى اليد معلومبالرجوع إلى لغة العرب وهي التي يُؤخذ بها ويُعطى وتُقبض وتُبسط، والمراد بالاستواء واليد الحقيقيان ومعناهما ما تقدم.

قوله: (**ولا يعتقد فيه الأعضاء...**) الأعضاء أصلها الأجزاء كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١] فهذا يُنفى عن الله سبحانه، ولابن



تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامٌ في هذا نقله عن بعض أهل العلم وقرَّره في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) (١) والجوارح: جمعُ جارحة، ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [المائدة: ٤] والجوارح: هي الطيور التي تجرح أي تكسب، فهي تدلُّ على الاحتياج إلى غيرها حتى تجرح وتكتسب، فأصل معنى الجارحة يرجع إلى الجرح فالجارحة في لغة العرب بمعنى المخلوقة، فلذا تُنفى عن الله، فإذا قيل اليد الجارحة أي اليد المخلوقة، وقد ذكر هذا ابن تيمية في مواضع، لكن أحسن كلام له فيما رأيت في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) (٢) ونقله عن بعضهم وأقرَّه، وابن القيم في كتابه (شفاء العليل) (٣) ووضحه أكثر ابن أبي العز الحنفي في شرحه على (الطحاوية) (٤)، فقول بعض مشايخنا أنَّه يُفصَّل في الجارحة فلا تثبت ولا تنفى، فيه نظر بل الجارحة هي المرادفة للمخلوق فتنفى مطلقًا عن الله تعالى.

وقوله: (ولا الطول والعرض، والغلظ...) هذا من النفي المفصَّل، وقد تقدم أنَّ هذا خطأ، فهي ملاحظة مكررة على أبي بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قوله: (ولا يقولون إن أسماء الله عز وجل كما تقوله المعتزلة والخوارج وطوائف من أهل الأهواء) هذه المسألة فيها بحث، وقد بسط الكلام عليها شيخ

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٢٥٨-٢٥٩)، وانظر نقض الدرامي على المريسي (ص ١٣٥).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٢٥٨-٢٥٩)، ومجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٣) وانظر: مجموع (٥/ ٥٩ و٩٨)، ودرء تعارض العقل والنقل (٢/ ٩٣)، ونقض الدارمي على المريسي (ص ١٣٥).

(٣) شفاء العليل (١/ ٤١٧-٤١٨)، وبدائع الفوائد (٢/ ٥١٧).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢٦٦).

الإسلام ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) (١) وأريد أن أُشير إلى المعنى سريعًا: في المسألة أقوال، منهم من قال بالتوقف وهذا لا يُعدُّ قولًا، ومنهم من قال: الاسم للمسمى على ظاهر قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠] وهذا لا إشكال فيه، فجميع أهل السنة يقولون الاسم للمسمى (٢)، ومنهم من يقول: الاسم من المسمى، ومنهم من يقول: الاسم غير المسمى، وسيأتي البحث فيه.

وقد اشتهر عن الجهمية ومن قبلهم أنهم يقولون الاسم غير المسمى، ويجعلون الاسم مخلوقًا خلافًا للمسمى فليس مخلوقًا وهو الله؛ لذلك كفَّرهم بهذا السلف (٣) كالشافعي والأصمعي والإمام أحمد وغيرهم، وهذا أصل بحث أهل السنة وهو الرد على من قال الاسم غير المسمى.

لكن هي ألفاظٌ ثلاثة: اسم، مسمى، تسمية. قال ابن القيم في كتابه (بدائع الفوائد) (٤): مثل حُلِي، مُحلَّى، تحليَة. فالحلي ما تُلبسه المرأة، وإلباسُها تسمى تحليَة، والمرأة هي المُحلَّى، وتسمي ولدك عبد الله، فأنت المُسمِّي، وإثبات الاسم عليه يسمى تسمية، وعبد الله نفسه هو المُسمَّى.

وأثبت الأشاعرة في أحد قوليهم الاسم والمسمى وأنكروا التسمية، فقالوا: الاسم للمسمى، -واللام كما هو معروف إذا كان بعدها أمرٌ معنوي فهي للاستحقاق، مثل: ﴿الحَمْدُ للهِ﴾ وإن كان بعد اللام أمرٌ حسِّي فاللام للملك-،

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ١٨٦) وما بعده.

(٢) السجزي في رسالته لأهل زبيد (ص ٢٧٥).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٢/ ٢٣٢).

(٤) بدائع الفوائد (١/ ٢٨-٢٩).

فالأشاعرة جعلوا الاسم للمسمى أي الاسم ملكٌ للمسمى، فرجعوا إلى أنَّ الاسم مخلوق، فإذا قال الأشعري: نُثبت الاسم والمسمى ولا نُثبت التسمية، ونُثبت أنَّ الاسم للمسمى، فقد يظن أنهم سلفيون، لأنهم يُجملون وإذا أجملوا ألبسوا وإذا دُقق في كلامهم اتضح أن الاسم شيءٌ حسِّي، واللام للتمليك، فصار الاسم مخلوقًا، ورجعوا إلى قول الجهمية، والجهمية لما قالوا: الصفات غير الذات، والأسماء غير المسمى؟ جعلوا الاسم شيئًا غير المسمى وكل ما عدا الله مخلوق، فنسبته إلى الله نسبة ملك عندهم، فالأشاعرة لما ألغوا التسمية جعلوا الاسم شيئًا حسيًا واللام للملك، بخلاف أهل السنة لما جعلوا الاسم شيئًا معنويًا فجعلوا اللام للاستحقاق.

وهذا مبحث نفيس بيَّنَهُ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في (مجموع الفتاوى) (١)، وأشار له ابن القيم في (بدائع الفوائد) (٢) وممن زلَّ في هذا البغوي (٣)، فقد قال: الاسم للمسمى وفسَّرهُ بهذا التفسير فرجع إلى قول الجهمية، وهذا مثال من أمثلة كثيرة على أنَّ الأشاعرة إذا أجملوا لبسوا وأظهروا موافقة أهل السنة وإذا فصَّلوا رجعوا إلى قول أهل البدع، فيُجملون ويقولون: الله يُرى، وإذا فصَّلوا قالوا: يُرى إلى غير جهة. فرجع قولهم إلى أنه لا يُرى، وكذلك قولهم: الله يتكلَّم، لكن كلامه نفسي والملفوظ ليس كلامه، فرجع قولهم إلى أنَّ القرآن مخلوق، وقد اعترف بهذا اللازم الرازي.

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ١٨٥-٢١٢).

(٢) بدائع الفوائد (١/ ٢٨) وما بعده.

(٣) انظر تفسير البغوي (١/ ٥٠)، وشرح السنة (٥/ ٢٩)، وانظر: مجموع الفتاوى (٦/ ١٨٨).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويثبتون أن له وجها، وسمعا، وبصرا، وعلما، وقدرة، وقوة، وعزة، وكلاما، لا على ما يقوله أهل الزيغ من المعتزلة وغيرهم، ولكن كما قال تبارك تعالى: {وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ} [الرحمن: ٢٧] وقال: {أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ} [النساء: ١٦٦] وقال: {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ} [البقرة: ٢٥٥].

وقال: {فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا} [فاطر: ١٠] وقال: {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ} [الذاريات: ٤٧] وقال: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً} [فصلت: ١٥] وقال: {إِنَّ اللهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} [الذاريات: ٥٨] فهو تعالى ذو العلم، والقوة، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام، كما قال تعالى: {وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي} [طه: ٣٩] {وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا} [هود: ٣٧] وقال: {حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ} [التوبة: ٦] وقال: {وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} [النساء: ١٦٤] وقال: {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [يس: ٨٢].

الشرح:

هذه أدلة الصفات، ومن المباحث المهمة أن يُدقَّق في الأدلة حتى يُعرف ما يصح الاستدلال به في الصفات وما لا، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللهِ﴾ [الزمر: ٥٦] ليس المراد بالجنب صفة لله، وذلك أنَّ السياق يدل على هذا، فالكافر يوم القيامة لن يتحسَّر على عدم إثبات صفة الجنب، وإنما يتحسَّر



على عدم القيام بواجب الله وحق الله، لذلك أهل السنة كالدارمي [١] وغيره [٢] مطّردون على أنَّ المراد بقوله تعالى: ﴿فِي جَنبِ اللهِ﴾ أي في حق الله، إلا أبا عمر الطلمنكي [٣] فقد أخطأ وأثبت صفة الجنب، وظنَّ أنَّ هذه الآية من آيات الصفات، وليست كذلك.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٢٦] قال الدارمي [٤] ثم ابن القيم كما في (مختصر الصواعق) [٥]: هذه ليست من آيات الصفات، وقالوا: إنَّ الإتيان نوعان: مطلق ومقيد، وفي الآية مقيد بالبنيان، فإذن ليست من آيات الصفات، بخلاف قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠] فهذا إتيان مطلق.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾ [يس: ٧١] ذكر أبو يعلى كما في (إبطال التأويلات) [٦] وابن القيم كما في (مختصر الصواعق) [٧] وابن رجب في (شرحه على البخاري) [٨]،

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (ص ٣١٣).

(٢) إبطال التأويلات لأبي يعلى الحنبلي (٢/ ٤٢٧)، والجواب الصحيح (٤/ ٤١٥-٤١٦)، وبيان تلبيس الجهمية (٥/ ٤٦٥)، والصواعق المرسلة (١/ ٧٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٦٩).

(٤) نقض الدارمي على المريسي (ص ١٢٠).

(٥) مختصر الصواعق المرسلة (ص ٤٤٨).

(٦) إبطال التأويلات (٢/ ٤٥٣).

(٧) الصواعق المرسلة (١/ ٩٢).



وشيخنا ابن عثيمين في (القواعد المثلى) (١): أن هذه ليست من آيات الصفات لقرينة منفصلة، وهي أنَّ آدم اختصَّ بأنَّ الله خلقه بيده، ولو قيل إنَّ هذه الآية من آيات الصفات لكانت الأنعام مخلوقة بيد الله وأصبحت مزيةً للأنعام، والأمر على خلاف ذلك.

المثال الرابع: قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧] فهذه ليست من آيات الصفات؛ لأنَّ المراد بالأيد في الآية بمعنى (آدَ) (يَئِيدُ) كقول: (فلان أيَّدهُ الله)، ويدل لذلك تفسير السلف، فقد رُوي عن ابن عباس (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنها بمعنى القوة لكن لا يصح إسناده، لكن ثبت عند ابن جرير (٣) عن قتادة ومنصور بن المعتمر، لذا أهل اللغة متواردون على أنَّ قوله تعالى: ﴿بِأَيْدٍ﴾ من التأييد لا من اليد، إلا الجوهري في كتابه (الصحاح) (٤)، واستدرك عليه صاحب (مختار الصحاح) (٥) فانفرد الجوهري وأخطأ.

وقد أورد الإسماعيلي هذه الآية دليلًا على صفة القوة؛ لأن الأيدي في الآية بمعنى القوة كما أفاده المفسرون كابن جرير ونقله عن السلف.

---

(٨) فتح الباري لابن رجب (١/ ٧).

(١) القواعد المثلى (ص ٧٢).

(٢) تفسير الطبري (٢١/ ٥٤٥)، «تفسير ابن أبي حاتم» (١٠/ ٣٣١٣) رقم: «١٨٦٦٦»، و«الأسماء والصفات - البيهقي» (١/ ٣٢٦) رقم: «٢٥٢».

(٣) تفسير الطبري (٢١/ ٥٤٦).

(٤) الصحاح للجوهري (٦/ ٢٥٤٠).

(٥) مختار الصحاح (ص ٣٤٨).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويقولون ما يقوله المسلمون بأسرهم: (ما شاء الله كان، وما لا يشاء لا يكون)، كما قال الله تعالى: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ} [الإنسان: ٣٠] **ويقولون لا سبيل لأحد أن يخرج عن علم الله ولا أن يغلب فعله وإرادته مشيئة الله ولا أن يبدل علم الله، فإنه العالم لا يجهل ولا يسهو، والقادر لا يغلب.**

ويقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق، وإنما كيفما يصرف بقراءة القارئ له، وبلفظه، ومحفوظا في الصدور، متلوًا بالألسن، مكتوبًا في المصاحف، غير مخلوق، ومن قال بخلق اللفظ بالقرآن يريد به القرآن، فهو قد قال بخلق القرآن.

ويقولون إنه لا خالق على الحقيقة إلا الله عز وجل، وأن أكساب العباد كلها مخلوقة لله، وأن الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء، لا حجة لمن أضله الله عز وجل، ولا عذر، كما قاله الله عز وجل: {قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ} [الأنعام: ١٤٩] **وقال: {كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ} وقال: {فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ}** [الأعراف: ٢٩ - ٣٠] **وقال: {وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ}** [الأعراف: ١٧٩] **وقال: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا}** [الحديد: ٢٢] **ومعنى "نبرأها" أي نخلقها وبلا خلاف في اللغة، وقال مخبرًا عن أهل الجنة: {الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ}** [الأعراف: ٤٣] **وقال: {لَوْ يَشَاءُ اللهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا}** [الرعد: ٣١] **وقال: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ - إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ}** [هود: ١١٨ - ١١٩].

الشرح:

قوله: (**ويقولون ما يقوله المسلمون بأسرهم: (ما شاء الله كان، وما لا يشاء لا يكون)، كما قال تعالى: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ}** [الإنسان: ٣٠]) هذا فيه إثبات المشيئة، وقد تقدم أنَّ معنى المشيئة الإرادة الكونية، والمصنف يُثبت هذا، وإنما الإشكال في عدم إثباته للإرادة الشرعية.

وقد ذكر المصنف القدر، وإنَّ للقدر أربع مراتب، وهذه المراتب الأربع قد أجمع عليها الأنبياء والمرسلون وأهل السنة، كما بيَّن هذا ابن القيم في كتابه (شفاء العليل) [(١)]، والمراتب الأربع كالتالي:

المرتبة الأولى: العلم، والدليل عليها كل آية أو حديث فيه إثبات العلم لله، كقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقوله تعالى: ﴿قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥].

المرتبة الثانية: الكتابة، كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢] وفي صحيح مسلم [(٢)] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّ النبي ﷺ قال: «**إنَّ الله كتبَ مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة**».

---

(١) شفاء العليل (١ / ١٠٠) وما بعده.

(٢) صحيح مسلم (٨/ ٥١) رقم: «٢٦٥٣».



المرتبة الثالثة: المشيئة، قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

المرتبة الرابعة: الخلق، قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢].

ومعنى مراتب القدر: أنه لا يقع شيءٌ في الوجود إلا وقد مرَّ بهذه المراتب الأربع، فمثلًا تحريك اليد، قد علم الله بقدمه أنك ستحرك يدك، وكتبه قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وقبل تحريك اليد شاء وقوعه، ومع تحريكها خلقها، وكبّر هذا المثال وصغِّره، فلا يقع شيء إلا ويمر بهذه المراتب الأربع.

وقد أنكر القدرية الأوائل مرتبة العلم والكتابة، وكفَّرهم السلف[(١)]، كمعبد الجهني وغيره، والقدرية الأوائل انقرضوا باعتبارهم طائفة وإن كان منهم نُزَّع في الناس، ذكر هذا ابن تيمية في (الواسطية) [(٢)]، والقدرية المتأخرون أثبتوا العلم والكتابة لكن أنكروا المشيئة والخلق، وقالوا: إنَّ الله لم يخلق أفعال العباد بل العباد خلقوا أفعال أنفسهم، وهم المعتزلة، والرد عليهم بما تقدم ذكره من الأدلة كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] وكقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] وقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]

(١) شفاء العليل (١ / ٩٨) و(٢ / ١٠٤ و٤٠٣)، وطريق الهجرتين (١/ ٣٢٠).

(٢) العقيدة الواسطية (ص ١٠٦).

وقد قال السلف -كالإمام الشافعي وغيره[١]- كلمةً عجيبة في مناظرة القدرية المتأخرين: ناظروهم بالعلم، فإن أقروا به خُصموا، وإن جحدوه كفروا. ومعنى هذا: أنَّ القدرية المتأخرين -وهم المعتزلة- يقولون: إن الله لم يشأ ولم يخلق أفعال العباد. لكن أثبتوا العلم والكتابة، فتسألهم: هل علمَ الله أنني في هذه اللحظة سأُحرك يدي؟ فلابد أن يقولوا نعم، فيقال: هل يمكن أن يقع خلاف ما يعلم الله؟ لا يمكن، فإذن سيقع ما علم الله والعبد لن يخرج عما يعلمه الله، فرجع العبد أن يكون تحت مشيئة الله وخلقه.

قوله: (**ويقولون لا سبيل لأحد أن يخرج عن علم الله ولا أن يغلب فعله وإرادته مشيئة الله ولا أن يبدل علم الله، فإنه العالم لا يجهل ولا يسهو، والقادر لا يغلب**) أشار إلى بعض مراتب القدر، ثم بعد ذلك بدأ يتكلم عن القرآن، وليُعلم يا أهل السنة أنَّ القرآن من كلام الله، فليس القرآن كل كلام الله بل هو منه، قال تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللهِ﴾ [البقرة: ٧٥] وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ﴾ [براءة: ٦] فكلُّ دليلٍ يدلُّ على أنَّ كلام الله غير مخلوق دالٌّ على أنَّ القرآن غير مخلوق، والأدلة على أنَّ كلام الله غير مخلوق كثيرة، منها:

الدليل الأول: أنَّ الله خلق بالكلام المخلوقات، ولو كان الكلام مخلوقًا للزم الدور، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٤٩).

الدليل الثاني: قال سبحانه: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] فغايَر بين الخلق والأمر، والأصل في العطف أنه يقتضي المغايرة، فدلَّ على أنَّ الأمر غير الخلق، لذلك قال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا﴾ ففسَّر الأمر.

الدليل الثالث: أنَّ كلام الله لا ينفد -أي لا ينتهي- والذي لا ينتهي ليس مخلوقًا، فالمخلوقات تنتهي، قال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللهِ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧] فدلَّ على أنه غير مخلوق.

الدليل الرابع: روى الإمام مسلم عن خولة بنت حكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبي ﷺ قال: «**من نزلَ منزلًا فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك**» (١)، فلا يُعيذ من جميع الشرور إلا الله وصفاته، وقد استدلَّ بهذا الحديث (٢) الإمام سفيان بن عيينة والإمام أحمد على أنَّ كلام الله غير مخلوق.

الدليل الخامس: أنَّ الكلام أمرٌ معنوي لا يقوم بنفسه وإنما يقوم بمن أُضيفَ إليه، فهو صفةُ ما أُضيف إليه، فأُضيف إلى الله فأصبح صفةً من صفاته، وصفات غير المخلوق غير مخلوقة، كما أنَّ صفات المخلوق مخلوقة.

---

(١) صحيح مسلم (٨/ ٧٦) رقم: (٢٧٠٨).

(٢) الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ٤٧٧)، وشرح السنة للبغوي (١/ ١٨٥)، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٣٢٣)، ومجموع الفتاوى (١/ ٣٣٦)، (٦/ ٢٣٠)، والتسعينية (٢/ ٤٦٣-٤٦٤).



الدليل السادس: إجماع أهل السنة، بل أجمع أهل السنة أنَّ من قال بأنَّ كلام الله مخلوق فهو كافر، وأخطأ السجزي في (رسالته لأهل زبيد) (١) وذكر أنَّ في المسألة قولين: كفر أكبر وكفر أصغر، وهذا خطأ، بل أجمع أهل السنة على أنه كفر أكبر كما بيَّنه الإمام أحمد وسفيان بن عيينة (٢)، والرازيان في عقيدتهما (٣).

أما الأدلة على أنَّ القرآن غير مخلوق كالتالي:

الدليل الأول: كلُّ دليلٍ يدلُّ على أنَّ كلام الله غير مخلوق يدل على أنَّ القرآن غير مخلوق.

الدليل الثاني: قال سبحانه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ [الرحمن: ١-٢] جعل الإنسان مخلوقًا والقرآن مُعلَّمًا.

الدليل الثالث: أنَّ في القرآن دعوة إلى عبادته، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّنِي أَنَا اللهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمْ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] فلو كان القرآن مخلوقًا لكان في القرآن دعوة إلى الشرك، ذكره البخاري في (خلق أفعال العباد) (٤) وابن بطة في (الإبانة الكبرى) (٥) عن سليمان بن داود الهاشمي أنه قال: (**من قال إنَّ**

(١) رسالة السجزي لأهل زبيد (ص ١٥٣).

(٢) خلق أفعال العباد (ص ٣٣)، وحرب الكرماني في مسائله (٣/ ١١٤٩)، والإبانة الكبرى لابن بطة (٦/ ٥٢) رقم: (٢٥١)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٧).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٨).

(٤) خلق أفعال العباد للبخاري (ص٣٦).

(٥) «الإبانة الكبرى - ابن بطة» (٦/ ٣٠٣).



القرآن مخلوق، لزمه أن يكون في القرآن دعوة إلى الشرك). وذكر هذا الدارمي في (رده على الجهمية) (١).

الدليل الرابع: إجماع أهل السنة، وقد أجمعوا أنَّ من قال إنَّ القرآن مخلوق فهو كافر، وقد توارد أهل السنة على حكاية الإجماع (٢).

تنبيه: شدد أهل السنة على من يقول بأنَّ كلام الله مخلوق؛ لأنَّ ذلك يستلزم أمورًا خطيرة منها:

الأمر الأول: تكذيب القرآن، فالقرآن يذكر أنه غير مخلوق، وتكذيب القرآن كفر.

الأمر الثاني: سلب كمال عن الله وهي صفة من صفاته.

الأمر الثالث: أن يكون الله أبكم، وهذا نقصٌ في حق الله، ونسبة النقص إلى الله كفر.

إلى غير ذلك من اللوازم الكثيرة، لذلك أقام أهل السنة المعركة، ثم من اشتهر بمناطحة أهل السنة في هذا الباب لا يقولون الكلام مخلوق فحسب، بل يقولون: لا صفة لله، كالمعتزلة، ومن لا صفة له لا وجود له، لذا قال السلف: **يريدون أن يقولوا: ليس في السماء إله**. وهذا صحيح، فلا يوجد شيء لا صفة له، والذي لا صفة له هو لا شيء.

مسائل في كلام الله:

---

(١) الرد على الجهمية للدارمي (ص١٨١).

(٢) اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٩٤ و١٩٧ و٢/ ٢٦٠)، والصابوني في "عقيدة السلف وأصحاب الحديث" (ص ١٦٥)، ومجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٧).

المسألة الأولى: الكلام كبقية الصفات الفعلية قديم النوع حادث الآحاد، فلما سمع الله المجادِلة قال: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

المسألة الثانية: كلام الله يتفاضَل، لذا آية الكرسي أعظم آية كما في صحيح مسلم(١) من حديث أُبيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسورة الفاتحة أعظم سورة كما في صحيح البخاري(٢) عن أبي سعيد بن المعلى، وسورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن(٣)، فدلَّ هذا على أنَّ كلام الله يتفاضل، وليس معناه انتقاص المفضول بل صفات الله تتفاضل ومنها كلامه، لذلك سبقت رحمته غضبه، وهذه من المسائل النوادر التي أخطأ فيها ابن جرير الطبري(٤) في تفسيره وخالف الإجماع(٥)، فلا يلزم من ذلك انتقاص المفضول كما أنَّ الأنبياء يتفاضلون: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

المسألة الثالثة: كلام الله لفظي ونفسي، وبعبارة أخرى: حرفي ومعنوي، وقد عبَّر ابن تيمية في (الواسطية) (٦) بالحرفي والمعنوي، وعبَّر في مواضع بالنفسي

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٩٩) رقم (٨١٠).

(٢) صحيح البخاري (٦/ ١٧) رقم (٤٤٧٤).

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٨٩) رقم: (٥٠١٣). من حديث أبي سعيد الخدري، وعند مسلم (٢/ ١٩٩) رقم: (٨١١ و٨١٢) من حديث أبي الدرداء وأبي هريرة.

(٤) تفسير الطبري (٢/ ٤٠٣).

(٥) حكى الإجماع شيخ الاسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٧/ ١٠٣ و٢١٢).

(٦) العقيدة الواسطية (ص ٩٠)، والتسعينية (٢/ ٤٣١ – ٤٣٢)، (٢/ ٥٤١).



واللفظي[١]، هذا هو الأصل في الكلام ولا يُحمل على أحدهما إلا لقرينة، لذا روى البخاري[٢] ومسلم[٣] عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**قال الله تعالى: من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه**»، قوله: «**ذكرته في نفسي**» هذا الكلام النفسي، وقوله: «**ذكرته في ملأ**» هذا الكلام اللفظي، وكل كلام لفظي يتضمن كلامًا نفسيًّا ما لم تمنع قرينة، وروى البخاري[٤] عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**إنَّ الله تجاوز عن أمتي ما حدَّثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم**» فقوله: «**تتكلم**» هذا لفظي ونفسي، لكن قوله: «**ما حدَّثت به أنفسها**» هذا كلام نفسي، وقال سبحانه: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ﴾ [المجادلة: ٨] هذا كلام نفسي، وأهل السنة يُثبتون الكلام النفسي والكلام اللفظي.

المسألة الرابعة: معنى إثبات الكلام اللفظي أنَّ لكلام الله صوتًا وحرفًا، والدليل على أنَّ لكلام الله صوتًا أنه يُسمع، ولو لم يكن صوتًا لما سُمِع، قال تعالى: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللهِ﴾ ويدل لذلك أيضًا أنه نادى: ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٢] والنداء كلام بصوت كما ذكره أهل اللغة، وفيما روى البخاري[٥] عن أبي سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**فيُنادي بصوت: يا آدم،**

---

(١) التسعينية (٢/ ٤٣٦).

(٢) صحيح البخاري (٩/ ١٢١) رقم: (٧٤٠٥).

(٣) صحيح مسلم (٨/ ٦٢) رقم: (٢٦٧٥).

(٤) صحيح البخاري (٧/ ٤٦) رقم: (٥٢٦٩).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ٩٧) رقم: (٤٧٤١).

فيقول: لبيك وسعديك» فأكَّد النداء بأنه بصوت، إذن كل دليل فيه إثبات النداء فيه إثبات الصوت، وكلام الله حروف لأنه حرفي ومعنوي، ولفظي ونفسي، لذا ثبت في سنن سعيد بن منصور [١] عن عبد الله بن مسعود وجاء مرفوعًا[٢] ولا يصح وإنما يصح موقوفًا أنه قال: "**الحرف في كتاب الله بحسنة، والحسنة بعشر أمثالها...**"، فدلَّ على أنَّ له حروفًا، فهو إذن لفظيٌّ حرفيٌّ ويُقابله النفسي والمعنوي، ومن المهم للغاية أن يُتصوَّر أنَّ لكلام الله حرفًا وصوتًا، ويؤيد أنَّ كلام الله حرفي: أنَّ العلماء أجمعوا على أنَّ من أنكر حرفًا من القرآن مُجمعًا عليه فقد كفر، حكى الإجماع القاضي عياض[٣]، وابن قدامة في (رسالته في كلام الله) [٤].

المسألة الخامسة: ذهب أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب وتبعه أبو الحسن الأشعري إلى أنَّ الكلام نفسيٌّ لا لفظيٌّ، قال السجزي في (رسالته لأهل زبيد) [٥]: إنَّ ابن كلاب وأبا الحسن الأشعري قالوا بقولٍ لم يسبقهم إليه أحدٌ من العالمين. وذكر مثل كلامه ابن تيمية في كتابه (التسعينية) [٦]، فعقيدة الأشاعرة والكلابية أنَّ الكلام نفسي لا لفظي، ومنهم من قال هذا في كلام الله فحسب،

---

(١) سنن سعيد ابن منصور (١/ ١٧)، و(١/ ٣٥) رقم: (٦).

(٢) رواه الترمذي (٥/ ٣٣) رقم: (٢٩١٠)، وذكره الدارقطني في علله (٥/ ٣٢٥) رقم: (٩١٩) ورجح الموقوف.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ٢٨٩).

(٤) المناظرة في القرآن (ص ٣٣)، ولمعة الاعتقاد (ص ٢١).

(٥) رسالة السجزي لأهل زبيد (ص١١٥).

(٦) التسعينية (٢/ ٤٣٨)، وانظر (٢/ ٥٤٠-٥٤١).

وهذا أحد قولي أبي الحسن الأشعري، ومنهم من قال في كلام الله وكلام البشر، وهذا هو المشهور عنهم، لذلك استدلوا ببيت الأخطل وهو كلام بشر.

وقد ردَّ عليهم أهل السنة بردودٍ كثيرة، منها:

الرد الأول: قوله تعالى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [الكهف: ٥].

الرد الثاني: كل ما تقدم في أنَّ لكلام الله صوتًا.

الرد الثالث: كل ما تقدم في أنَّ كلام الله حروف.

المسألة السادسة: ردَّ الأشاعرة كلَّ الأدلة من القرآن والسنة والإجماعات وكلام الشعراء والعرب والمسلمين في هذه المسألة واعتمدوا على دليلٍ واحد وهو بيت الأخطل:

إنَّ الكلام لفي الفؤادِ وإنما... جُعِلَ اللسانُ على الفؤادِ دليلًا

وهذا لا يصح أن يُستدلّ به، وقد بسط الكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع كما في (مجموع الفتاوى) (١) والسجزي في (رسالته لأهل زبيد) (٢)، وابن القيم في (الصواعق المرسلة) (٣) وذلك من أوجه كثيرة:

أولًا: أن البيت ليس موجودًا في ديوان الأخطل، ذكر هذا ابن القيم في (الصواعق المرسلة) (٤) ونقله عن أبي البيان، وذكره غير واحد.

---

(١) مجموع الفتاوى (٦ / ٢٩٦-٢٩٧)، (٧ / ١٣٨-١٣٩).

(٢) رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ٢١٦- ٢٢١).

(٣) الصواعق المرسلة (١ / ١٤٨).

ثانيًا: أنَّ الموجود في ديوان الأخطل:

إنَّ البيانَ لفي الفؤاد وإنما... جُعِلَ اللسانُ على الفؤادِ دليلًا

فلم يقل: (إنَّ الكلام).

ثالثًا: لنفرض أنه في ديوان الأخطل، فهو يريد كمال الكلام، وهو أنَّ الألفاظ تبعٌ لما في النفس، لأنَّ النفس هو الأصل.

رابعًا: الأخطل نصراني، والنصارى عندهم خلل في اعتقاد الكلمة، فكيف يُعتمد عليهم؟

خامسًا: الكلام مما لا يحتاج إلى تفسير، فقد توارد ذكره في القرآن والسنة واستعمالات الناس فكيف يُترك كل هذا ويُرجع إلى بيت للأخطل، وهو غير موجود أو موجود على خلاف صورته، أو موجود على صورته لكن يُحمل على كمال الكلام، فمن الهوى أن يُقال مثل هذا.

سادسًا: معتقد الأشاعرة قائم على التناقض، فهم عنوان التناقض، فلا يقبلون أدلة السنة في العقائد بُحجَّة أنها أخبار آحاد، ويقبلون بيتًا للأخطل لم يتكلم به إلا واحد؟! ومشكوك فيه؟ هذا تناقض مبين.

المسألة السابعة: حقيقة قول الأشاعرة قول الجهمية، وهو عدم إثبات الكلام لله، وقد اعترف بهذا الرازي، لأنهم يرون أنَّ الكلام اللفظي ليس كلامًا،

---

(٤) الصواعق المرسلة (١ / ١٤٨).



فحقيقة قولهم عدم إثبات الكلام، لذا يقول الرازي: ويرجع قولنا في كلام الله إلى أنَّ كلام الله مخلوق (١).

قوله: **(ويقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق، وإنما كيفما يصرف بقراءة القارئ له، وبلفظه)** فإذن القرآن كلام الله على أيِّ صورةٍ، فهو كلام الله إذا تُلفُّظ به: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللهِ﴾ ثبت عند أبي داود والنسائي عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**زيّنوا القرآن بأصواتكم**» (٢)، وهو كلام الله حيثُ يُكتب، روى البخاري (٣) عن ابن عمر: «**لا تسافر بالقرآن إلى أرض العدو**»، وهو كلام الله حيثُ يُحفظ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

قوله: **(ومن قال بخلق اللفظ بالقرآن يريد به القرآن، فهو قد قال بخلق القرآن)** وقد أشار إلى مسألة مهمة حصل فيها خلاف، وهي قول: "لفظي بالقرآن" (لفظ): مصدر، ولغةً المصدر مثل (خلق) يُطلق على الفعل وهو التخليق كقوله تعالى: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ﴾ [الزمر: ٦] ويطلق على المفعول، ﴿هَذَا خَلْقُ اللهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان: ١١] فقول: لفظي بالقرآن. يُطلق ويُراد به التلفظ نفسه

---

(١) ذكره ابن تيمية في التسعينية (٢/ ٦١٨ و٦٦٦).

(٢) أبو داود (٢/ ٥٩٤) رقم: (١٤٦٨)، والنسائي (٢/ ١٧٩) رقم: (١٠١٥ و١٠١٦)، وابن ماجه (٢/ ٣٦٦) رقم: (١٣٤٢)، وأحمد (٣٠/ ٤٥١) رقم: (١٨٤٩٤)، وإسناده صحيح، وعلقه البخاري في صحيحه (٩/ ١٥٨)، وصححه العقيلي في "الضعفاء" (٤/ ٨٦).

(٣) صحيح البخاري (٤/ ٥٦) رقم: (٢٩٩٠)، وصحيح مسلم (٦/ ٣٠) رقم: (١٨٦٩).

ويُطلق ويُراد به الملفوظ وهو القرآن [١]، فلما قال الإمام أحمد [٢] وغيره من أئمة السنة: من قال بأنَّ القرآن مخلوق فهو كافر، أراد أن يفر من هذا اللازم بعض أهل البدع وقالوا: نقول لفظي بالقرآن مخلوق كما قاله أبو عثمان الصابوني في (عقيدة السلف أصحاب الحديث) [٣].

فيقال لهم: ماذا تريدون بقولكم: "لفظي"؟ هذا مجمل؟ أتريدون التلفظ وحركة اللسان؟ هذا مخلوق، أم تريدون المتلفَّظ به وهو القرآن؟ فمن أراد القرآن فهو كافر، فأراد أهل البدع أن يُموّهوا بمثل هذا، لذلك قال الإمام أحمد: اللفظية مبتدعة، وفي بعض المواضع قال كفار، وفي بعض المواضع فسَّر وقال: إذا أرادوا القرآن [٤].

---

(١) يراجع: مجموع الفتاوى (١٢ / ٣٠٦ – ٣٠٧).

(٢) المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١/ ٢٤١) رقم: (٢٢٦)، و(١/ ٢٣٥) رقم: (١٩٧)، وانظر مجموع الفتاوى (٣/ ١٧١)، وانظر: الإبانة (٥/ ٣٤٥) رقم: (١٥٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٨) رقم: (٥٨٨).

(٣) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٧٢).

(٤) للإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام يدل على التفريق بين التلاوة والمتلو وبين اللفظ والملفوظ كما في "السنة" لعبد الله بن أحمد (١/ ١٦٤) رقم: (١٨٣)، قال: سمعت أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يقول: «**كل من يقصد إلى القرآن بلفظ أو غير ذلك يريد به مخلوق فهو جهمي**». وهو في السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ٢٤٥) رقم: (٢٨١)، وفي كتاب سيرة الإمام أحمد لصالح بن الإمام أحمد (ص ٧٠- ٧١)، أن الإمام أحمد أنكر على أبي طالب ما نسبه إليه من أن اللفظ غير مخلوق، فهذا مما يدل أن الإمام أحمد يفرق بين القرآن نفسه وفعل العبد، وأخرجه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٢/ ١٨) رقم: (٥٨٨).

وهذه الفتنة التي وقع فيها البخاري، فقد كان يقول بقول أحمد وبقية أهل السنة من التفريق بين فعل العبد وكلام الله كما ذكره ابن تيمية[1] وابن القيم[2]، وأنكر أنه قال: لفظي بالقرآن مخلوق[3]، وقال كأحمد وغيره إن كانوا يريدون حركة اللسان فهذه مخلوقة، وإن كانوا يريدون القرآن نفسه فهذا غير مخلوق، فقام الإمام محمد بن يحيى الذهلي (٤) والرازيان أبو حاتم وأبو زرعة (٥) وغيرهما وبدَّعوا الإمام البخاري لأسباب فصلتها في غير هذا الموضع وهم مخطئون[6]،

ومما يدل على ذلك ما ذكره ابن القيم كما في مختصر الصواعق (ص ٥١٥) قال: " **وقال إبراهيم الحربي: كنت جالسا عند أحمد بن حنبل إذ جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله إن عندنا قوما يقولون إن ألفاظهم بالقرآن مخلوقة، قال أبو عبد الله: يتوجه العبد لله بالقرآن بخمسة أوجه وهو فيها غير مخلوق: حفظ بقلب، وتلاوة بلسان، وسمع بأذن، ونظرة ببصر، وخط بيد، فالقلب مخلوق والمحفوظ غير مخلوق، والتلاوة مخلوقة والمتلو غير مخلوق، والسمع مخلوق والمسموع غير مخلوق، والنظر مخلوق والمنظور إليه غير مخلوق، والكتابة مخلوقة والمكتوب غير مخلوق** ".

فهذا صريح من الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه يفرق بين التلاوة والمتلو، وهو ما قرره الإمام البخاري في هذا الكتاب وفي كتاب التوحيد من صحيحه، ولو قدر الله أن البخاري نقل نصوص الإمام أحمد لكان نافعًا في إخماد الفتنة؛ لأن المخالفين له معتمدون على كلام الإمام أحمد.

[1] «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٣٣):

[2] «مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» (ص٥١٠):

[3] «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٥٧٢)، «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥١١ ط الرسالة)، «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٥٠٣ ط السلفية).

(٤) تاريخ بغداد (٢ / ٣٥٣).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٩١).

[6] فصلته في شرحي على الطحاوية (**اللآلئ السلفية بشرح العقيدة الطحاوية**).



وانتصر الإمام مسلم للبخاري، فتكلم أبو زرعة على مسلم وشنَّع عليه، حتى ذكروا أنَّ كل ما في مسلم حسن إلا اتباعه للبخاري، فقالوا: كيف تتبع البخاري على ضلاله؟ وقد امتُحن الإمام البخاري امتحانًا شديدًا، والصواب أن البخاري لم يخطئ في زيادة التفصيل للحاجة في زمانه، والإمام أحمد مصيب في الإجمال في زمانه؛ وذلك أنَّ أحمد أراد أن يغلق الباب على أهل البدع المموهين المتلاعبين، لكن لما أنَّ بعض أتباع أحمد سمعوا الإمام أحمد يُبدِّع ويُضلل من يقول: لفظي بالقرآن مخلوق. فقالوا: المداد والورق والتلفُّظ غير مخلوق، فظنوا أنَّ أحمد يقول كل هذا غير مخلوق، فأدرك هؤلاء الإمام البخاري فقال: ما ظننتموه خطأ، واحتاج إلى التفصيل، فالبخاري فصَّل في وقت يحتاج فيه إلى التفصيل، وأحمد شدَّد وأجمل في وقت التفصيل فيه يضر، لذا كل واحد منهم صواب في زمانه[1]، فمن أخطأ على البخاري كالذهلي وغيره رَحِمَهُمُ اللَّهُ معذورون لكنهم أخطأوا، والذهلي إمام كبير من أئمة السنة، لأنَّ قول البخاري كان صوابًا في زمنه وكذلك قول الإمام أحمد صوابًا في زمانه.

قوله: **(ويقولون إنه لا خالق على الحقيقة إلا الله عز وجل، وأن أكساب العباد كلها مخلوقة لله)** هذا الكلام يطلقه السلفي والأشعري، والذي يعتقد عقيدة الجبر وأنَّ العبد مجبور وأنه كالريش في مهب الريح يريد أنَّ الأفعال حقيقة

---

[1] «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٣٣)، «مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» (ص٥١٠).



لله وحده والعبد ليس له إرادة، وتقدم أنَّ عند أبي بكر الإسماعيلي خللًا في هذا، فإذن هذه **الملاحظة الثالثة**، وهي فرع عن إثباته للإرادة الكونية دون الشرعية، لذا عبَّر بالكسب، والكسب عند الأشاعرة يرجع إلى الجبر.

قوله: **(وأن الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء، لا حجة لمن أضله الله عز وجل، ولا عذر)** أما أنَّ الله يهدي من يشاء ويُضل من يشاء فلا إشكال فيه، لكن الجبري يقول: لأنه لا إرادة للعبد، والقدري يقول: ليس لله تصرفٌ ولا خلقٌ في أفعال العباد.

مسألة في التعامل بالعدل والفضل: إنَّ لله مع عباده تعاملين: الأول بالعدل والثاني بالفضل، وتركُ العدل ظلم وتركُ الفضل ليس ظلمًا، فلو استأجر رجلٌ أجيرين على أن يعملا له ساعة ويعطي كل واحد منهما مائة ريال، فعملا ساعة، وأعطى الأول مائة وأعطى الثاني مائتين، فالأول عامله بالعدل والثاني عامله بالفضل، وتركُ العدل ظلم، وهو لم يترك العدل، هذا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) [1] و(الجواب الصحيح) [2] وقرره ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (شفاء العليل) [3] وغيره.

إذا تبيَّن هذا، فإنَّ الله إذا هدى المهتدين عاملهم بالفضل، وإذا أضلَّ الضالين بذنوبهم عاملهم بالعدل، وترك الفضل ليس ظلمًا، ويرد سؤال دقيق،

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٢٢٣) و(١٧/ ٩٣).

(٢) الجواب الصحيح (٥/ ٥٨) وما بعده.

(٣) شفاء العليل (١/ ٢٦٦،٣٥٧)، و(٢/ ٣٢٠).

وهذا هو الذي يجعل بعض الناس يخاف أن يبحث في مسائل القدر، وهذا خطأ، فإنَّ مسائل الدين واضحة ولله الحمد، والسؤال هو: لماذا عامَل هذا بالفضل وجعله مسلمًا، وعامل هذا بالعدل وجعله كافرًا؟

والجواب على هذا: قطعًا أنه لحكمة، لأنَّ الله حكيم عليم، وعدم علمنا بتفاصيل الحكمة ليس عدمًا للحكمة، وأُقرب هذا بمثال: لو اجتمع مائة طبيب على أنه لابد أن يُبقر بطنك، فقلت: أفهموني، ففهموك ولم تفهم، واتفق هؤلاء الأطباء أنك إن لم تفعل هذا ستموت، لقال كل العقلاء إنك مخطئ، وعدم علمك بالسبب والحكمة لا يدل على عدم وجود الحكمة، وهذا في الخلق فكيف بالخالق؟ إذن عدم علمنا للحكمة ليس نفيًا للحكمة، فنحن نعلم قطعًا أنَّ الله لحكمته ليس الأمر عبثًا، وإنما لحكمة، فهذا يستحق العدل وهذا يستحق الفضل، وعدم علمنا للحكمة ليس نفيًا للحكمة، ومن هاهنا قال السلف: القدر سرّ الله. وقد جاء عن الصحابة كعليّ [1] لكن لا يصح إسناده، وذكر البربهاري وغيره [2] أنَّ القدر سرُّ الله، فإذا ضُبط هذا لا ترد عليك إشكالات.

---

(١) رواه ي «الإبانة الكبرى – ابن بطة» (٤/ ١٤١) رقم: «١٥٨٣»، وجمع الجوامع (١٨/ ٣٥١).

(٢) شرح السنة للبربهاري (ص٨٠)، والشريعة للآجري (٢/ ٧٠٢)، والطحاوي في عقيدته (ص ٤٩)، والتمهيد لابن عبد البر (٣/ ١٣٩).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويقولون إن الخير والشر والحلو والمر، بقضاء من الله عز وجل، أمضاه وقدره، لا يملكون لأنفسهم ضرا ولا نفعا إلا ما شاء الله، وإنهم فقراء إلى الله عز وجل، لا غنى لهم عنه في كل وقت.

وأنه عز وجل ينزل إلى السماء على ما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ، بلا اعتقاد كيف فيه.

ويعتقدون جواز الرؤية من العباد المتقين لله عز وجل في القيامة، دون الدنيا، ووجوبها لمن جعل الله ذلك ثوابًا له في الآخرة، كما قال: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ - إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: ٢٢ - ٢٣] **وقال في الكفار: {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ}** [المطففين: ١٥] **فلو كان المؤمنون كلهم والكافرون كلهم لا يرونه، كانوا جميعا عنه محجوبين، وذلك من غير اعتقاد التجسيم في الله عز وجل ولا التحديد له، ولكن يرونه جل وعز بأعينهم على ما يشاء هو بلا كيف.**

الشرح:

قوله: (**ويقولون إن الخير والشر والحلو والمر، بقضاء من الله عز وجل، أمضاه وقدره، لا يملكون لأنفسهم ضرا ولا نفعا إلا ما شاء الله**) كلامه يدور حول الإرادة الكونية فحسب.

قوله: (**وإنهم فقراء إلى الله عز وجل، لا غنى لهم عنه في كل وقت**) لا شكَّ أنَّ العباد فقراء إلى الله، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللهِ﴾ [فاطر: ١٥] لكن اشتهر

عند بعض أهل السنة أنه يكتب: **"الفقير إلى الله"** وهذا -في ظني- خطأ؛ لأنَّ أصل هذه مرتبة من مراتب الصوفية وهي مرتبة الفقر، فالأولى أن يُخالَف الصوفية في ذلك، وقد أشار لهذا ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) [١].

قوله: **(وأنه عز وجل ينزل إلى السماء على ما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ، بلا اعتقاد كيف فيه)** قال ابن القيم عن الأحاديث في النزول: قد رواها ثمانية وعشرون صحابيًّا، ذكر هذا كما في (مختصر الصواعق) [٢] وأصحها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي رواه البخاري [٣] ومسلم [٤]: «**ينزل ربنا كل ليلة في الثلث الأخير من الليل...**» الحديث.

والنزول صفةٌ فعلية، وقد دلَّ عليها السنة والقرآن، وذلك أنَّ كل آية فيها إثبات المجيء والإتيان فهي دليل على النزول، ذكر هذا الإمام أحمد، وإسحاق، وجماعة، وقد نقله عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية [٥]، وذكره الدارمي في (رده على الجهمية) [٦]، فقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] فيه إثبات النزول، إذن كل آية فيها إثبات المجيء والإتيان يوم القيامة فهي دليل على النزول.

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٢٥-٢٩).

(٢) مختصر الصواعق (ص٤٤٤).

(٣) البخاري (٢/ ٥٣) رقم: (١١٤٥).

(٤) مسلم (٢/ ١٧٥) رقم: (٧٥٨).

(٥) مجموع الفتاوى (٥/ ٣٧٤-٣٧٥) و(٥/ ٣٩١) وما بعده، و(٦/ ١٦٤).

(٦) الرد على الجهمية للدارمي (ص ٧٤ رقم: ١٢٣).



مسائل في نزول الله:

المسألة الأولى: اعتنى أهل السنة بصفة النزول لأنها صفةٌ فعلية يصعب على المتكلمين من الجهمية والمعتزلة والماتريدية والأشاعرة أن يتصوروها، فكثُر كلام أهل السنة على ذلك، وحاول أولئك أن يؤولوها، فلذلك ألَّف فيها رسالةً الدارقطني وغيره من أهل السنة للرد على هؤلاء، وأطال أبو عثمان الصابوني في كتابه (عقيدة السلف أصحاب الحديث) في ذكر أسانيد وطرق حديث النزول للرد على هؤلاء.

المسألة الثانية: تنازع أهل السنة إذا نزلَ ربنا هل يخلو العرش أو لا يخلو؟ وقد تقدم ذكر هذه المسألة، وقد قالت طائفة بأنَّ العرش يخلو وهو قول عبد الرحمن بن منده، وقالت طائفة بالتوقف وهو قول عبد الغني المقدسي، وقالت طائفة لا يخلو العرش، وهذا قول السلف الأولين كنعيم بن حماد والإمام أحمد وإسحاق وجماعة من السلف، وهو الذي نصره شيخ الإسلام ابن تيمية[١]، وذلك أنَّ الدليل جاء باستوائه على العرش ولم يأت بخلوه، ومن قال إنه يلزم من نزوله الخلو هذا لأنه تخيَّل نزول المخلوقين، فلذلك العرش لا يخلو بدلالة الاستواء، ومن قال إنَّ النزول يقتضي أن يخلو العرش فذلك لأنه تصور نزول المخلوقين، فالصواب أنَّ العرش لا يخلو.

---

(١) شرح حديث النزول (ص ٤٣، ٥٤، ٦٥).

المسألة الثالثة: جاء عن مالك أنَّ النزول هو نزول الرحمة أو الأمر، لكن بيَّن ابن تيمية في (شرح حديث النزول) (١) وابن القيم كما في (مختصر الصواعق) (٢) أنَّ إسناده ساقط عن مالك، وأنه لم يصح شيء عن السلف في هذه التأويلات.

المسألة الرابعة: حاول أهل البدع أن يجعلوا النزول نزولَ الرحمة، فردَّ عليهم أهل السنة بردودٍ كثيرة، ومنها: أنَّ رحمة الله تنزل ليلَ نهار صباحَ مساء، وليس في الثلث الأخير من الليل.

المسألة الخامسة: يُردد أهل البدع أنكم إذا قلتم إنَّ الله ينزل في الثلث الأخير من الليل فإنَّ الدنيا عند هؤلاء الثلث الأخير، وبعد ساعة عند غيرهم، إذن سيكون نازلًا دائمًا؟ فيقال: هذا في حق المخلوقين، أما الله فهذا خوضٌ في الكيفية وهو سبحانه ينزل كما أخبر وما ذكرتموه من لوازم خوضٌ في الكيفية، والكيف مجهول ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

المسألة السادسة: صفة العلو ثابتة لله حتى مع النزول، فلا ينفك العلو عن الله سبحانه وتعالى، فليس العلو صفةً فعلية، بل صفة ذاتية مُلازمة لله، فإن قيل: كيف ينزل ويبقى عاليًا؟ فيقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وأؤكد أنَّ قوله: (**بلا اعتقاد كيف**) يُؤكِّد أنه ليس على طريقة المؤولة، لذا نفى الكيفية ومقتضاه إثبات المعنى، ولو كان مؤولًا للمعنى لذكر التأويل، فلما لم يذكره أثبتَ المعنى على المتبادر والظاهر.

---

(١) شرح حديث النزول» (ص٥٨)، ومجموع الفتاوى (١٦/ ٤٠٥).

(٢) مختصر الصواعق المرسلة (ص٤٧٥).

قوله: (**ويعتقدون جواز الرؤية من العباد المتقين لله عز وجل في القيامة، دون الدنيا، ووجوبها لمن جعل الله ذلك ثوابًا له في الآخرة، كما قال: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ - إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}** [القيامة: ٢٢ - ٢٣] **وقال في الكفار: {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ}** [المطففين: ١٥] **فلو كان المؤمنون كلهم والكافرون كلهم لا يرونه، كانوا جميعا عنه محجوبين**).

أشار رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى مبحث الرؤية، وقد أكثر أهل السنة الكلام عن الرؤية وهي معركة فيصل بينهم وبين المؤولة من الجهمية والمعتزلة والماتريدية والأشاعرة، كما سيأتي -إن شاء الله تعالى-، وأدلة الرؤية كثيرة وهي كالتالي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] روى الإمام مسلم عن صهيب الرومي أنه قال: الزيادة: النظر إلى وجه الله الكريم.

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ناضرة: أي حسنة، إلى ربها ناظرة: أي تنظر إلى الله، والنظر إذا عُدِّي بـ(إلى) فالمراد به النظر بالعين والأبصار.

الدليل الثالث: قوله تعالى: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] استدلَّ بهذا أئمة السنة كالشافعي وغيره، فقالوا: إذا حجبَ الكفار فدلَّ على أنَّ أهل الإيمان يرون ربهم.

الدليل الرابع: روى البخاري ومسلم عن جرير بن عبد الله [١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنكم ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته**» فهذا صريح في أنَّ الله يُرَى.

وغير ذلك من الأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وفتاوى الصحابة والتابعين والإجماع على رؤية الله تعالى، وقد أطال شيخ الإسلام في بحث الرؤية في مجلد وزيادة في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) [٢] وذكر مباحث نفيسة رَحِمَهُ اللَّهُ، وتكلم على الرؤية كما في المجلد السادس من (مجموع الفتاوى) [٣] في رسالة لأهل البحرين وغيره.

مسائل في روية الله:

المسألة الأولى: أنَّ المؤمنين يتفاضلون في رؤية الله كمًّا وكيفًا، فقد يرى هذا ربه أكثر من هذا، وكيفًا: يراه على صورة أحسن من ذاك، قاله ابن تيمية [٤].

المسألة الثانية: حصل نزاع متأخر فيمن يرى الله، فقيل: المسلمون والمؤمنون والكفار، وهذا قول ابن خزيمة وأبي الحسن بن سالم وأتباعه، وقيل: المنافقون والمؤمنون، وهذا قول أبي يعلى وجماعة، وقيل: يراه المؤمنون فحسب، وهذا القول الأثري القديم، وما عدا ذلك فأقوال مُحدَثَة، كما بيَّن هذا

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٥) رقم: (٥٥٤)، وصحيح مسلم (٢/ ١١٣) رقم: (٦٣٣).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (٧/ ٣٥) وما بعده.

(٣) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٦٩) وما بعده، (٦/ ٤٨٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٦ / ٤٨٥)، وبيان تلبيس الجهمية (٧ / ١١٣).

شيخ الإسلام ابن تيمية في (رسالته لأهل البحرين) (١)، فقال: دلَّ على أنَّ الكفار محجوبون ولم يُفصلوا، فدلَّ على أنه لا يرى الله إلا أهل الإيمان، وهذا القول الأثري القديم، أما بقية الأقوال فإنها أقوالٌ أُحدِثَت بعدُ.

تنبيه: يوجد في صحيح مسلم (٢) ألفاظ في بعض الأحاديث تدلُّ على أنَّ المنافقين والكفار يرون ربهم في العرصات، والواجب أن توجه هذه الروايات بتوجيهات تتفق مع فهم السلف الأولين.

المسألة الثالثة: قالت الجهمية والمعتزلة: إنَّ الله لا يُرى، وقالت الأشاعرة وقريب منهم الماتريدية: يُرى إلى غير جهة، وحقيقة قول الأشاعرة أنه لا يُرى، واعترف بهذا اللازم الرازي (٣).

المسألة الرابعة: تنازعوا في رؤية النبي ﷺ لربه في المعراج، أما في الأرض فبالإجماع لم ير ربه، حكى الإجماع الإمام أحمد (٤) وابن تيمية (٥) وغيرهم، وإنما الخلاف لما عُرِجَ به ﷺ، وتقدم أنه لا خلاف بين الصحابة وأنه رآهُ بفؤاده دون عينيه.

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٨٥).

(٢) ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة [البخاري (٨/ ١١٧) رقم: (٦٥٧٣)، ومسلم (١/ ١١٢) رقم: (١٨٢)]، ومن حديث أبي سعيد [البخاري (٦/ ٤٤) رقم: (٤٥٨١)، ومسلم (١/ ١١٤) رقم: (١٨٣)].

(٣) بيان تلبيس الجهمية (٤/ ٤٠١).

(٤) منهاج السنة (٣/ ٣٤٩- ٣٥٠).

(٥) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٨٦-٣٨٧)، ومنهاج السنة (٢/ ٦٣٦).

المسألة الخامسة: لا أحد يمكن أن يرى الله في الحياة الدنيا بعينه، وإنما الخلاف في النبي ﷺ وحده، وهذا بالإجماع كما ذكره ابن تيمية (١) وغيره، ويؤيده ما ثبت في مسلم: «**تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ**» (٢).

المسألة السادسة: أجمع أهل السنة على أنَّ الله قد يُرى في المنام، لكن لا يُرى على صورته الحقيقية، وكلما كان إيمان العبد أكمل كانت الصورة أحسن، لذا قال ﷺ كما عند الترمذي (٣) وغيره: «**رأيت ربي الليلة في أحسن صورة**» لأنَّ إيمان النبي ﷺ أكمل، وإمكان رؤية الله بالإجماع كما قاله القاضي عياض (٤) وغيره.

المسألة السابعة: روى جماعة أنَّ النبي ﷺ قال: «**رأيت ربي في صورة شاب أمرد**»(٥) وصحح الحديث الإمام أحمد، وأبو زرعة، والطبراني، والدارمي، وشيخ الإسلام ابن تيمية في بحثٍ نفيس في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) (٦)، وأشكل هذا

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٦٣٦)، والمسائل والأجوبة لابن تيمية (ص ١٢٢- ١٢٣).

(٢) صحيح مسلم (٨/ ١٩٢) رقم: (٢٩٣١).

(٣) سنن الترمذي (٥/ ٢٨٢) رقم: (٣٢٣٣).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ٢٢٠).

(٥) رواه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٢/ ٣٦٣) رقم: (٩٣٨)، والدارقطني في "رؤية الله" (ص ٣٥٦ رقم: ٢٨٥)، وأبو يعلى في "إبطال التأويلات" (١/ ١٣٥)، وابن عدي في "الكامل" (٣/ ٤٨)، من حديث ابن عباس بلفظ: «**رأيت ربي في أحسن صورة**»، وعند البيهقي: «**في صورة شاب أمرد جعد**»، ورواه الترمذي (٥/ ٢٨٥) رقم: (٣٢٣٥)، عن معاذ بن جبل وفيه: «**فنعست في صلاتي فاستثقلت، فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة**» وصححه البخاري والترمذي.

(٦) عزاه لهم شيخ الاسلام في بيان تلبيس الجهمية (٧/ ٢٢٤-٢٢٧).

الحديث على جماعة، وممن أشكل عليهم الإمام الكبير عثمان بن سعيد الدارمي[١]، حتى لما صححه قال: نكِلُ علمهُ إلى الله فتوقف، وزلَّ فيه ابن قتيبة في كتابه (تأويل مختلف الحديث) [٢] وحمله على الحقيقة، والذي حققه شيخ الإسلام بتحقيق نفيس بديع أنَّ الحديث رؤيا منام وليس من أحاديث الصفات، لأن النائم كلما كان إيمانه أكبر كانت الصورة أحسن، وليست الصورة الحقيقية، فإن قيل: إنَّ رؤيا الأنبياء وحي كما قاله عبيد بن عمر وعلقه البخاري[٣]؟ وقد حكى الإجماع على ذلك ابن القيم في (مدارج السالكين) [٤]؟ فيقال: هذا صحيح، لكن ليس معنى أنه وحي أن يراه على الصورة نفسها وإنما يرى رموزًا، والشياطين لا تتلاعب بهذه الرموز، لذلك يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤] هذه رموز لأبويه وإخوته، ومن المهم أن يُضبط هذا الأمر.

المسألة الثامنة: ففي الصحيحين [٥] عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «**فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تبارك وتعالى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ**»، تنازع العلماء في حصول التغيُّر في أعين البشر وأبصارهم أو التغيُّر في الله سبحانه وتعالى، فذهبَ

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (ص ٢٨٢).

(٢) تأويل مختلف الحديث (ص ٣١٥- ٣١٦).

(٣) صحيح البخاري (١/ ٣٩) رقم: (١٣٨).

(٤) مدارج السالكين (١/ ٨٣)، وذكره ابن الوزير في: إيثار الحق (ص ٣٤٠).

(٥) صحيح البخاري (٨/ ١١٧) رقم (٦٥٧٣)، صحيح مسلم (١/ ١١٢) رقم (١٨٢)

الدارمي[١] وأبو عاصم النبيل[٢] إلى أنَّ التغيُّر في أعين البشر، وخالَف ابن تيمية[٣] وذهب إلى أنَّ التغيُّر في صورة الله، والقول الأول قولٌ أثريٌّ متقدم، ونحن مع المتقدمين فليس لنا أن نُخالفهم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وذلك من غير اعتقاد التجسيم في الله عز وجل ولا التحديد له، ولكن يرونه جل وعز بأعينهم على ما يشاء هو بلا كيف)** بلا كيف: تأكيد أنه يُرى حقيقةً، فهذا ردٌّ على الأشاعرة وغيرهم، وقوله: **(من غير اعتقاد التجسيم ولا التحديد له)** هذا تفصيلٌ في النفي، وقد تقدمت مثل هذه الملاحظة، وترد هاهنا مسألة: وهي إثبات الحد لله، فقد بسط الكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (بيان تلبيس الجهمية) [٤] ونقل بعض الحنابلة أنَّ لأحمد روايتين، وبيَّن ابن تيمية في بحث أنه ليس لأحمد إلا رواية واحدة وقول واحد، فأثبت الحد باعتبار ونفاهُ باعتبار، وهكذا أئمة السنة، فلما قال ابن المبارك فيما رواه الدارمي[٥] وغيره: قيل له بم نعرف ربنا؟ قال: **بأنه مستو على العرش بائن من خلقه بحد**. وخلاصة ما قرره ابن تيمية وتبعه ابن أبي العز الحنفي [٦]: أنَّ الحد يُثبت بمعنى أنه منفصلٌ عن خلقه، قال الدارمي في (رده الجهمية) [٧]: **ليس داخل خلقه ولا خلقه داخلين**

---

(١) نقض الدارمي على المريسي (ص١٤١).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (٧/ ١٣٤).

(٣) بيان تلبيس الجهمية (٧/ ١٤٣).

(٤) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٦٢٨-٦٢٩)، (٣/ ٢٣) وما بعده.

(٥) نقض الدارمي على المريسي (ص ٧٦).

(٦) شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢٦٢).

(٧) الرد على الجهمية (ص ٧٣).

فيه. ويُنفى الحد بمعنى أنه لا أحد يُحيط به علمًا، وذكر هذا مختصرًا شيخنا ابن باز في (تعليقه على العقيدة الطحاوية) [١].

---

(١) التعليقات البازية على شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٤٤٣).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويقولون إن الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، من كثرت طاعته أزيد إيمانًا ممن هو دونه في الطاعة.

ويقولون إن أحدًا من أهل التوحيد ومن يصلي إلى قبلة المسلمين، لو ارتكب ذنبًا، أو ذنوبًا كثيرة، صغائر، أو كبائر، مع الإقامة على التوحيد لله والإقرار بما التزمه وقبله عن الله، فإنه لا يكفر به، ويرجون له المغفرة، قال تعالى: {وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨].

واختلفوا في متعمدي ترك الصلاة المفروضة حتى يذهب وقتها من غير عذر، فكفره جماعة لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «(بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)» وقوله: «(من ترك الصلاة فقد كفر)» و: «(من ترك الصلاة فقد برأت منه ذمة الله)» وتأول جماعة منهم أنه يريد بذلك من تركها جاحدًا لها، كما قال يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: {إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ} [يوسف: ٣٧] ترك جحود الكفر.

وقال كثيرون منهم: إن الإيمان قول وعمل، والإسلام فعل ما فرض على الإنسان أن يفعله، إذا ذكر كل اسم على حدة مضمومًا إلى الآخر، فقيل: المؤمنون والمسلمون جميعا أو مُفرَدين أريد بأحدهما معنى لم يرد بالآخر، وإن ذُكر أحد الاسمين شمل الكل وعمهم.

وكثير منهم قالوا: الإسلام والإيمان واحد، فقال عز وجل: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ} [آل عمران: ٨٥] فلو أن الإيمان غيره لم يقبل منه، وقال:



{فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ} [الذاريات: ٣٥ - ٣٦].

ومنهم من ذهب إلى أن الإسلام مختص بالاستسلام لله والخضوع له والانقياد لحكمه فيما هو مؤمن به، كما قال: {قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} [الحجرات: ١٤] وقال: {يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ} [الحجرات: ١٧] وهذا أيضًا دليل لمن قال هما واحد.

الشرح:

قوله: (ويقولون إن الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، من كثرت طاعته أزيد إيمانًا ممن هو دونه في الطاعة) يُقرر الإيمان خلافًا للطوائف التي ضلَّت في هذا الباب، والطوائف التي ضلت في باب الإيمان من حيث الجملة طائفتان:

الطائفة الأولى: الخوارج، وقالوا: الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقاد، لكن لا يزيد ولا ينقص، نقله عنهم أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه (الإيمان) [(١)] وابن حجر في (فتح الباري) [(٢)] ونقله السفاريني عن ابن حجر وأقرَّهُ، وأئمة الدعوة في تعليقهم على (لوامع الأنوار) [(٣)] للسفاريني وأقروه.

---

(١) «الإيمان لأبي عبيد» (ص٥٠).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١ / ٤٦).

(٣) لوامع الأنوار (١ / ٤١٠، ٤١٧).

الطائفة الثانية: المرجئة، وأجمعت المرجئة على أنَّ أعمال الجوارح ليست من الإيمان، حكى الإجماع ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) [١]، ثم انقسمت المرجئة إلى طوائف، وأجمعت المرجئة والخوارج على أنَّ الإيمان جزءٌ واحد لا يتجزَّأ، قال ابن تيمية: هذا سببُ ضلالهم؛ لأنَّ الخوارج قالوا: إذا ذهب بعضه بالكبيرة ذهبَ كله، وعلى قول عندهم حتى الصغيرة، وقالت المرجئة: إذا ذهب بعضه ذهب كله، فإذن لا يذهب شيءٌ منه بالمعاصي ويبقى إيمانه كاملًا.

والرد على الخوارج مختصرًا: بالأدلة التي فيها وجود المعاصي مع ثبات الإيمان، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] أثبت الإيمان مع وجود القتال، وكما روى البخاري[٢] عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، ويُرد عليهم بأحاديث الشفاعة، وهي متواترة كما يقول ابن تيمية في كتابه (قاعدة في التوسل والوسيلة) [٣] ومنها حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين[٤] واللفظ لمسلم أنَّ النبي ﷺ قال: «**قال الله تعالى: شفعت الملائكة والنبيون والمؤمنون ويبقى أرحم الراحمين، فيُخرج الله من النار أقوامًا لم يعملوا خيرًا قط**»، ووجه الرد عليهم: أنَّ هذا مذنب وبقيَ إيمانه ولذلك خرج.

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٦٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٨/ ١٥) رقم: «٦٠٤٤».

(٣) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (١/ ٢٦٧)، وانظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٠).

(٤) «صحيح البخاري» (٩/ ١٢٩) رقم: «٧٤٣٩»، وصحيح مسلم (١/ ١١٤) رقم: (١٨٣).



والرد على المرجئة بحسب طوائف الإرجاء، لكن من حيث الجملة قالت المرجئة: يُذنب ويبقى إيمانه كاملًا، فيقال لهم: قد ثبت في الصحيحين[١] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**» فأثبت أنه مسلم لكن نفى عنه الإيمان الواجب، ومما يُرد به على المرجئة: كلُّ دليلٍ يدلُّ على أنَّ الأعمال من الإيمان، كما روى البخاري [٢] ومسلم -واللفظ لمسلم- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**»، ويُردُّ على المرجئة والخوارج بكلِّ دليلٍ فيه أنَّ الإيمان يزيدُ وينقص، كقوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] ثم المرجئة طوائف، طائفة تقول: الإيمان هو القول فحسب، وهؤلاء هم الكرامية، وطائفة تقول: الإيمان هو المعرفة، وهؤلاء هم الجهمية وقول عند الأشعرية، وطائفة تقول: الإيمان هو التصديق، وهؤلاء هم الأشعرية، وطائفة تقول: الإيمان قولٌ واعتقاد، وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء.

فائدة: إذا أطلق السلف المرجئة فيريدون مرجئة الفقهاء؛ لذا يذكر السلف كحرب الكرماني ومنها أثر لمكحول أنهم يذكرون المرجئة والجهمية، فإذا أطلق السلف المرجئة فيريدون مرجئة الفقهاء، أفاده شيخ الإسلام ابن تيمية كما في المجلد السابع من (مجموع الفتاوى) [٣]، وثبت عند ابن سعد [٤] أنَّ إبراهيم

---

(١) «صحيح البخاري» (٣/ ١٣٦): «٢٤٧٥ -».، «صحيح مسلم» (١/ ٥٤): «١٠٠ - (٥٧)».
(٢) «صحيح البخاري» (١/ ١١): «٩ -»، «صحيح مسلم» (١/ ٤٦): «٥٧ - (٣٥)».
(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٨٦).

النخعي قال: **إني لأُبغض المرجئة أشد من بغضي لليهود والنصارى**. وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء.

إن أول فتنة وقعت في الأمة كانت في الإيمان فلابد أن يضبط طالب العلم هذه المباحث، ومن قديم يسمي الخوارج أهل السنة مرجئة، والمرجئة يطعنون في أهل السنة ويسمونهم مشككة، فليحرص أهل السنة على ضبط هذا الباب، وإلى اليوم والخوارج وأذنابهم والحدادية -غلاة عدم العذر بالجهل- يصفون أهل السنة بأنهم مرجئة، فلابد من ضبط هذه المسائل حتى يصبح السني السلفي على بصيرة وعلى بيِّنة وألا تزلّ به الأقدام.

مسائل تتعلق بالخوارج والمرجئة:

المسألة الأولى: ضابط الخارجي: من كفَّر بغير مُكفِّرٍ بتأويلٍ غير سائغٍ، سواءٌ خرَجَ أو لم يخرج، وقد ذكر هذا الضابط ابن تيمية كما في مواضع من (مجموع الفتاوى) (١) وأشار لهذا الضابط ابن قدامة في كتابه (المغني) (٢) والنووي في (روضة الطالبين) (٣) والزركشي الحنبلي (٤)، فليس شرط الخارجي أن يخرج، وحاول أن يعترض على هذا بعض الفضلاء وقال: النجدات من

(٤) «الطبقات الكبرى لابن سعد» (٨/ ٣٩٢).

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥٥).

(٢) المغني (١٢ / ٢٣٩ و٢٤٧).

(٣) «روضة الطالبين وعمدة المفتين» (١٠/ ٥١).

(٤) «شرح الزركشي على مختصر الخرقي» (٦/ ٢١٨).

الخوارج ولم يكفروا بالكبائر، فيقال: بلى، ولو رجعت إلى ترجمتهم لرأيتهم يُكفرون بالإصرار على الكبيرة، فرجعوا إلى قول الخوارج.

المسألة الثانية: الخوارج القعديَّة، قد ذكر الأزهري في (تهذيب اللغة) (١) وابن حجر في (هدى الساري) (٢) القعدية، وقال أبو داود (٣) في مسائله مع الإمام أحمد قال عبد الله بن محمد الضعيف: القعدية شرّ الخوارج. وهم أشبه ما يكونون بالسرورية اليوم، يحثون على الخروج ويدعون إليه لكن لا يُباشرونه، وينطبق على الخوارج القعدية الضابط الذي تقدم ذكره.

المسألة الثالثة: الحاكمية وهي التي غلا فيها الخوارج ولا يزالون يغلون فيها، وكانوا يعترضون بها على عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد روى ابن جرير أنه كان يصلي وكانوا يُرددون: ﴿إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] يعني: يا عليّ حكمتَ بغير ما أنزل الله، فقرأ وهو يصلي: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَلا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] وكان يخطب ويقومون عليه في المسجد ويُرددون: ﴿إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] لذلك ذكر أبو حيان(٤) وابن عبد البر(٥) والآجري في (الشريعة) (٦) أنَّ الذي يستدل على تكفير المسلمين بالحاكمية الخوارج.

---

(١) «تهذيب اللغة» (١/ ١٣٩).

(٢) هدي الساري (٤٣٢).

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: ٣٦٢) رقم: «١٧٤٩».

(٤) «البحر المحيط في التفسير» (٤/ ٦٢٧).

(٥) «التمهيد - ابن عبد البر» (١٧/ ١٦).

تنبيه: من المفيد في الرد على خوارج العصر وغيرهم أنه لا يصح التكفير في المسائل المُختلَف فيها، فالخلاف تأويل يمنع من التكفير، ففي الصحيحين [(١)] عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال: «**إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**» قال النووي [(٢)] وابن حجر [(٣)]: **أي لا تأويل فيه**. وقد ذكر ابن تيمية في (الصارم المسلول) [(٤)] وابن رجب في المجلد الأول من (شرحه على البخاري) [(٥)]، ويدل عليه كلام ابن قدامة [(٦)] وغيره من أهل العلم أنه لا تكفير في المسائل المختلَف فيها، فإذا أراد خارجيٌّ أو إخوانيٌّ أو سروريٌّ أن يُكفِّر بالحاكمية، فيقال- تنزُّلًا-:إنَّ في المسألة قولين، والخلاف مانع من التكفير، وإلا لا خلاف في عدم التكفير بالحاكمية، ومثل ذلك إذا أرادوا أن يكفروا بإعانة الكفار، فيقال: المسألة فيها قولان، والخلاف يمنع من التكفير، فكل ما يُثيرونه من المسائل فإن الخلاف فيها مانع من التكفير، ثم ما لا خلاف فيه فلا يُكفَّر المعين إلا بعد توافر الشروط وانتفاء الموانع، فبهذا يُقطع الطريق على خوارج العصر.

المسألة الرابعة: ليس كلُّ من خرَج خارجيًّا، فإنَّ أول الخوارج خروجًا هم الذين خرجوا على عليّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وقد وصفهم النبي ﷺ بصفات كالتحليق وغير

---

(٦) «الشريعة للآجري» (١/ ٣٤٢).

(١) «صحيح البخاري» (٩/ ٤٧) رقم: «٧٠٥٥» «صحيح مسلم» (٦/ ١٦) رقم: «(١٧٠٩)».

(٢) رياض الصالحين (ص ٩٤).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٨).

(٤)«الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ص٥١٧).

(٥) «فتح الباري لابن رجب» (١/ ١٢٣)، و(١/ ١٣٩).

(٦) «المغني» لابن قدامة (٤/ ٩).



ذلك، لكن إذا خرجوا من غير تكفير فإنهم بُغاة، والبغاة يخرجون ويُقاتَلون ويُوقف مع السلطان لقتالهم لما روى مسلم [١] عن عرفجة الأشجعي أنَّ النبي ﷺ قال: «**من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يُفرِّق كلمتكم فاقتلوه كائنًا من كان**» فقد يخرج البغاة بلا تكفير فيُقاتلون، لكن لا يُقال إنهم خوارج، فإن تديَّنوا بالخروج بلا تكفير فهم مبتدعة، وإن كفَّروا فهم خوارج، وإن خرجوا بلا تديُّن ولا تكفير فهم بغاة، وقد فصَّل الكلام على البغاة ابن قدامة في كتابه (المغني) [٢] وأشار لهذا المبحث ابن تيمية في كتابه (الاستقامة) [٣] وغيره.

المسألة الخامسة: جاء في الأحاديث النبوية أنَّ سيما الخوارج التحليق، وقول النبي ﷺ: «**يحقر أحدكم صلاته عند صلاتهم...**» الحديث، كما في حديث أبي سعيد وعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيرهما مما أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥]، وهذه ليست صفةً مطردة للخوارج، يقول ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) [٦]: هذه صفة أول الخوارج خروجًا وهم الذين خرجوا على عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى لا يلتبس على الصحابة أمرهم فذكر لهم صفاتًا يعرفونهم بها وليست صفة مطردة في كل الخوارج، لذلك بعض الناس يظنها صفة عامة لهم، ونتيجته ما تقدم ذكره من أنَّ

---

(١) «صحيح مسلم» (٦/ ٢٣): «٦٠ - (١٨٥٢)».

(٢) «المغني» لابن قدامة (١٢/ ٢٣٧).

(٣) «الاستقامة» (١/ ٣١).

(٤) «صحيح البخاري» (٤/ ٢٠٠): «٣٦١٠ -».

(٥) «صحيح مسلم» (٣/ ١١٢): «١٤٨ - (١٠٦٤)».

(٦) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٩٧).

الذين خرجوا على عثمان كانوا بغاةً، وقد يُقال خرجوا ويُوصفون بفعل الخروج لكنهم ليسوا خوارج.

قوله: (**واختلفوا في متعمدي ترك الصلاة المفروضة حتى يذهب وقتها من غير عذر**) في هذا الموضع ذكر أبو بكر الإسماعيلي في كتاب من كتب الاعتقاد الخلاف في كفر تارك الصلاة، ومثله أبو عثمان الصابوني (١)، وقبلهما المروزي في كتابه (تعظيم قدر الصلاة) (٢)، فذكروا الخلاف في كفر تارك الصلاة، وهذا يدل على أنَّ الخلاف معتبر في هذه المسألة بين أهل السنة أنفسهم، أما كتب الفقه وكلام شيخ الإسلام وابن القيم فهو كثير في هذا، ذكر الخلاف ابن القيم في كتابه (حكم تارك الصلاة) (٣) وابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) (٤) وأئمة الدعوة في (الدرر السنية) (٥) وغيرها، فلذلك من الغلط الكبير ومن البغي الشنيع أن يوصف من لم يُكفر تارك الصلاة بأنه مرجئ! فالخلاف مُعتبر بين أهل السنة، ولا يستطيع أحد أن يُلغي هذا الخلاف والعلماء يُقررونه في كتب الاعتقاد إلا بالصراخ والإصرار والمكابرة، وإلا بالمحاقَّة لا يستطيع أحد أن يُلغي الخلاف في هذه المسألة.

---

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث للصابوني (ص ٢٧٨).

(٢) تعظيم قدر الصلاة للمروزي (١/ ١٣٣).

(٣) «الصلاة لابن القيم» (١/ ٦).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦١١).

(٥) «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٤/ ٢٠١)، (١٠/ ٣٠٤).

وقد حاول بعضهم أن ينسب للسلف أن من لم يُكفر تارك الصلاة بأنه مرجئ، واستدلَّ بتبويب أبي داود [١] لما قال: **باب في رد الإرجاء**. وذكر حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة**»، وهذا غلط؛ فذِكرُ حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لسببٍ وهو أنَّ العمل وُصِفَ بأنه كفر، والمرجئة لا يصفون عملًا بأنه من الإيمان وفي المقابل لا يصفونه بأنه كفر، فوصفُ عملٍ بالكفر ردٌّ على المرجئة، والذي فعل هذا عبد العزيز الطريفي في كتابه في الصلاة [٢]، وتبعه أناس على ذلك، وأيضًا من أخطاء الطريفي -وهو معروف بالمبالغات-قوله: لم يُخالف في تكفير تارك الصلاة أحد من الصحابة ولا التابعين. ولو أنه راجع كتاب المروزي (تعظيم قدر الصلاة) [٣] لرأى بإسنادٍ صحيح أن الزهري لم يُكفِّر تارك الصلاة، فلا يصح القول بأنه لا خلاف بين التابعين في هذه المسألة، وممن فعل مثل الطريفي عادل آل حمدان، وهو حدادي له تعليقات على كتب السنة، وخلَّط كثيرًا ولعل الله ييسر أن أخرج رسالة في أخطائه التي خلَّط فيها لاسيما في البغي على أهل السنة.

قوله: **(وقال كثيرون منهم: إن الإيمان قول وعمل، والإسلام فعل ما فرض على الإنسان أن يفعله)** بدأ بذكر مسألة اجتماع الإسلام والإيمان في ترادهما وافتراقهما وفي المسألة أقوالٌ ثلاثة، ذكرها المروزي في كتابه (تعظيم قدر

---

(١) «سنن أبي داود» (٧/ ٦٦): «١٥ - باب في ردِّ الإرجاء».

(٢) صفة صلاة النبي ﷺ للطريفي (ص ١٩) " **ومال إلى هذا أبو داود في كتابه السنن حينما ترج قال: باب رد الإرجاء) ثم أورد حديث جابر في كفر تارك الصلاة** ".

(٣) تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٩٥٧) رقم: «١٠٣٥».

الصلاة) [١] وتبعه ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) [٢] وابن رجب في (شرحه على البخاري) [٣] وفي كتابه (جامع العلوم والحكم) [٤]، والأقوال كالتالي:

القول الأول: أنَّ الإسلام هو الكلمة، والإيمان العمل، وهذا قول الزهري [٥] وأحمد في رواية [٦].

القول الثاني: أنَّ الإيمان والإسلام بمعنًى واحد، وقد عزاه جماعة إلى أكثر أهل العلم، كابن عبد البر [٧] وغيره.

القول الثالث: أنهما إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا، وعزاه أبو بكر الإسماعيلي لكثير من أهل العلم، وقال ابن رجب [٨]: هو قول أكثر السلف ومن بعدهم، بل قيل: لا يعرف عن السلف غيره.

والقول الثالث هو الذي رجَّحه شيخ الإسلام ابن تيمية وعزاه لجمهور السلف والخلف [٩] ودلت عليه الأدلة، وهو الذي اختاره الإسماعيلي.

---

(١) تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٥٠٦) وما بعده.

(٢) «الإيمان لابن تيمية» (ص٧).

(٣) «فتح الباري لابن رجب» (١/ ١٢٦).

(٤) «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٠٦).

(٥) تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٥٠٧).

(٦) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٨٠).

(٧) «التمهيد - ابن عبد البر» (٩/ ٢٥٠).

(٨) «فتح الباري لابن رجب» (١/ ٢٠٧).

(٩) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٤٧٦).



قوله: (وقال: {فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ}) قوله تعالى: ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٦]: لأنَّ امرأة لوط عَلَيْهِ السَّلَامُ كانت معهم، فلما تكلم عمن في البيت ذكر الإسلام لأنها كانت معهم، لكن لما تكلم عمن خرج ولم تخرج معه امرأته وصفهم بأنهم مؤمنون، فإذن إذا اجتمعا افترقا.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويقولون إن الله يخرج من النار قوما من أهل التوحيد بشفاعة الشافعين وبرحمته، وأن الشفاعة حق، وأن الحوض حق، والميزان حق، والحساب حق.

ولا يقطعون على أحد من أهل الملة أنه من أهل الجنة أو من أهل النار، لأن علم ذلك مغيب عنهم، لا يدرون على ماذا يموت؟ أعلى الإسلام؟ أم على الكفر؟ ولكن يقولون إن من مات على الإسلام مجتنبًا للكبائر والأهواء والآثام، فهو من أهل الجنة، لقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [البينة: ٧] **ولم يذكر عنهم ذنبا {أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ - جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ}** [البينة: ٧ - ٨] **ومن شهد له النبيُّ ﷺ بعينه بأنه من أهل الجنة وصحَّ له ذلك عنه، فإنهم يشهدون له بذلك، اتباعًا لرسول الله ﷺ وتصديقا لقوله.**

الشرح:

قوله: (**ويقولون إن الله يخرج من النار قوما من أهل التوحيد بشفاعة الشافعين وبرحمته، وأن الشفاعة حق...**) أي يقول أهل السنة، وهذا ردٌّ على الخوارج والجهمية، لكن ليس ردًّا على مرجئة الفقهاء كما تقدم.

وقد ذكر المصنف مسائل تتعلق باليوم الآخر، ويتعلق به قواعد:



القاعدة الأولى: ما جاء مجملًا آمنا به مجملًا، وما جاء مفصَّلًا آمنا به مفصَّلًا، ذكر هذا المروزي في كتابه (تعظيم قدر الصلاة) (١) وشيخ الإسلام ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) (٢).

القاعدة الثانية: لا مدخَل للعقول في الإيمان بالغيبيَّات؛ لأنَّ العقول لا تفقهها، والرسل جاءت بمحارات العقول -أي ما تحتار فيه العقول- لا محالات العقول -أي ما يُناقض العقل- ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية (٣) وابن القيم (٤).

القاعدة الثالثة: المجاز لا يدخل في الأمور الغيبية؛ لأنه لا يُعلم كنهها، فلا يُعلم الوضع الأول والثاني... فعدم العلم بهما يجعل المجاز لا يدخل في الأمور الغيبية، لذا قال ابن عبد البر في المجلد السابع من كتابه (التمهيد) (٥): والمجاز لا يدخل في صفات الله إجماعًا وأنها على الحقيقة.

قوله: **(وأن الشفاعة حق، وإنَّ الحوض حق، والميزان حق، والحساب حق)**

ترتيب أعمال يوم القيامة -على الصحيح والله أعلم- كالتالي:

---

(١) تعظيم قدر الصلاة للمروزي (١ / ٣٩٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٣١٢)، (٦ / ٤٨٠)، (٧/ ٢٣٢)، وبيان تلبيس الجهمية (١/ ٤٦٩).

(٣) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٤٧). و(٢/ ٣١٤).

(٤) الروح (١/ ١٨٢)، والصواعق المرسلة (١/ ٥٠٠).

(٥) «التمهيد - ابن عبد البر» (٧/ ١٤٥).

أولًا: الحساب، ويدل عليه ما في الصحيحين [١] عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «**إنَّ الله ليخلُ بعبده فيستره بكنفه ويقول: أي عبد...**» الحديث.

ثانيًا: نشرُ الصحف؛ لأنه في حديث ابن عمر [٢] رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «**فيأخذُ كتابه باليمين**».

ثالثًا: الميزان، قال السفاريني [٣]: وقد أخَّر الميزان على الحساب، فالحساب ليُضبط ما للعبد وما عليه، وأما الميزان ليُظهر ذلك.

وهذا أصح أقوال أهل العلم في ترتيب أعمال اليوم الآخر، وإليه ذهب البيهقي وجماعة من أهل العلم.

رابعًا: الحوض، و**خامسًا**: الصراط، وقد ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية [٤] وغيره، ثم **سادسًا**: القنطرة، ثم الجنة، نسأل الله الجنة يا رب العالمين.

وأما الميزان: فأصحُّ الأقوال أنَّ الذي يُوزن هو الأعمال الصالحة والحسنات، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَه * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَه﴾ [الزلزلة: ٧-٨] وكل الآيات على الحسنات والسيئات، وما جاء في حديث البطاقة لا يتعارض مع هذا؛ لأنَّ حقيقة البطاقة أنها تحمل الحسنات والسيئات، لذا الصواب أنَّ الذي يُوزن هي أعمال العباد كما اختار هذا شيخ

---

(١) «صحيح البخاري» (٣/ ١٢٨)، «٢٤٤١ -» «صحيح مسلم» (٨/ ١٠٥): «٥٢ - (٢٧٦٨)».

(٢) «سنن ابن ماجه» (ص٨٧) رقم: «١٨٣».

(٣) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٨٤).

(٤) العقيدة الواسطية (ص ٩٩) ومجموع الفتاوى (١٤ / ٣٩٧).



الإسلام ابن تيمية [(١)] وغيره، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (أصول السنة) [(٢)]، أما ما جاء في أنه يُؤتى بالرجل السمين...إلخ، فهذا تأكيد لهذا الأمر وهو أنَّ العبرة بالأعمال.

قوله: **(ولا يقطعون على أحد من أهل الملة أنه من أهل الجنة أو من أهل النار، لأن علم ذلك مغيب عنهم...)** هذا مبحث الشهادة للمعيَّن، والمشهور عن أهل السنة أنه لا يُشهد لمعيَّن بجنة ولا نار، وهناك قولان آخران:

القول الأول: لا يُشهد لمعيَّن بجنة ولا بنار إلا للأنبياء والمرسلين، وهذا قول محمد بن الحنفية وعلي بن المديني وجماعة، وناظَر الإمام أحمد علي بن المديني وفلَجَهُ الإمام أحمد [(٣)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

القول الثاني: أنَّ من اشتهر بالخير فيُشهد له بالجنة، ومن اشتهر بالشر فيُشهد له بالنار، وهذا قول أبي ثور، وشهد أبو ثور بأنَّ أحمد من أهل الجنة، وهو ظاهر اختيار ابن تيمية كما في موضع من (مجموع الفتاوى) [(٤)].

والصواب أنه لا يُشهد لمعيِّن بجنة ولا نار إلا ما ورد الدليل به.

مسألة: الشهادة للكافر المعين بالنار إذا مات على الكفر: إن من الأصول التي يُقررها أهل السنة وذكرها ابن تيمية في أكثر من موضع وعبَّر عنها بأنها أصل

---

(١) «العقيدة الواسطية» (ص٩٧).

(٢) «أصول السنة لأحمد بن حنبل» (ص٢٧).

(٣) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٥٣٨)، و«المستدرك على مجموع الفتاوى» (١/ ١١٠).

(٤) «النبوات لابن تيمية» (١/ ١٥٤).

أنَّ هناك فرقًا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة، ذكر هذا كما في المجلد السابع من (مجموع الفتاوى) [(١)] وغيره، فلا يلزم أنَّ من كان كافرًا في الدنيا أن يكون في الآخرة في النار، فلا يُعلم ما حاله وأمره إلى الله، وبعضهم حاول أن يعترض على هذا وأقوى ما رأيتهم يعرضون به أنَّ أبا بكر قال للمرتدين: إنَّ قتلاكم في النار وقتلانا في الجنة. وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يتكلم عن معينين بدليل أنه لا يشهد لكل من قُتل معه بالجنة وإنما المراد من جهة العموم، لذا الأظهر حتى الكافر لو مات على كفره فلا ندري ما حاله وأمره إلى الله، فأحكام الآخرة تختلف عن أحكام الدنيا، لذا ثبت من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد [(٢)] وغيره: «**أربعة يحتجون على الله يوم القيامة، رجلٌ من أهل الفترة...**» فهؤلاء ماتوا كفارًا في أحكام الدنيا، لكن في أحكام الآخرة يُمتحنون يوم القيامة ومنهم من يدخل الجنة ومنهم من يدخل النار.

أما حديث: «**أينما مررتم بقبر كافر فبشره بالنار**» [(٣)] فالجواب عنه من جهتين:

الأول: ضعَّفهُ الدارقطني [(٤)] وأبو حاتم الرازي [(٥)]، فهو ضعيف.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٨٤).

(٢) «مسند أحمد» (٢٦/ ٢٢٨) رقم: «١٦٣٠١».

(٣) «سنن ابن ماجه» (ص ٣٤٨) رقم: «١٥٧٣».

(٤) علل الدارقطني (٤/ ٣٣٤).

(٥) «العلل» لابن أبي حاتم (٥/ ٦٩٣).

الثاني: ليس المراد من التبشير أن يستفيد الميت ويسمعه وإنما إنذار للأحياء وتنفير لهم بأن يستحق الكفار النار بصفة عامة.

وأؤكد أنه ليس الكلام على ماذا مات الكافر، وإنما على أنَّ هناك فرقًا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخر، فلا يلزم من مات كافرًا أن يكون في النار، لما روى مسلم [(١)] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار**» فمفهوم المخالفة: إذا لم يسمع به ومات يهوديًّا أو نصرانيًّا فليس من أهل النار ويُمتحن، فلذلك لم نكلف بأحكام الآخرة فدعها لله.

---

(١) «صحيح مسلم» (١/ ٩٣): «٢٤٠ - (١٥٣)».

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويقولون إن عذاب القبر حق، يعذب الله من استحقه إن شاء، وإن شاء عفى عنه، لقوله تعالى: {النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ} [غافر: ٤٦] **فأثبت لهم ما بقيت الدنيا عذابا بالغدو والعشي دون ما بينهما، حتى إذا قامت القيامة عذبوا أشد العذاب، بلا تخفيف عنهم كما كان في الدنيا، وقال: {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا}** [طه: ١٢٤] **يعني قبل فناء الدنيا، لقوله تعالى بعد ذلك: {وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى}** [طه: ١٢٤] **بيَّن أن المعيشة الضنك قبل يوم القيامة، وفي معاينتنا اليهود والنصارى والمشركين في العيش الرغد والرفاهة في المعيشة ما يعلم به أنه لم يرد به ضيق الرزق في الحياة الدنيا لوجودنا مشركينَ في سعة من أرزاقهم، وإنما أراد به بعد الموت، قبل الحشر.**

ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله ﷺ، مع قول الله تعالى: {يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ} [إبراهيم: ٢٧] **وما ورد في تفسيره عن النبيِّ ﷺ.**

الشرح:

قوله: (**ويقولون إن عذاب القبر حق، يعذب الله من استحقه إن شاء، وإن شاء عفى عنه، لقوله تعالى: {النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ}**) دلَّ الكتاب والسنة والإجماع على عذاب القبر، أما الكتاب فأوضح آية هي ما ذكره المصنف، وهناك أدلة كثيرة ذكرها السلف، قال تعالى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾



[السجدة: ٢١] وقد أطال ابن رجب في كتابه (أهوال القبور) [١] في ذكر الأدلة من القرآن وتفسير السلف، لكن هذا أوضحها، وأما السنة فأدلة كثيرة منها ما روى البخاري [٢] ومسلم [٣] عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنَّ النبي ﷺ مرَّ بقبرين فقال: «**إنهما ليُعذبان، وما يعذبان في كبير**» ثم قال: «**بلى، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة...**» الحديث، أما الإجماع فتوارد العلماء على ذكره، ذكروه في كتب الاعتقاد كأبي بكر الإسماعيلي والإمام أحمد في (أصول السنة) [٤] ونصَّ على الإجماع شيخ الإسلام ابن تيمية[٥] وابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية [٦] وجماعة من العلماء.

قوله: (**وقال: {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا}** [طه: ١٢٤] **يعني قبل فناء الدنيا، لقوله تعالى بعد ذلك: {وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى}** [طه: ١٢٤] **بيَّن أن المعيشة الضنك قبل يوم القيامة، وفي معاينتنا اليهود والنصارى والمشركين في العيش الرغد والرفاهة في المعيشة ما يعلم به أنه لم يرد به ضيق الرزق في الحياة الدنيا لوجودنا مشركينَ في سعة من أرزاقهم، وإنما أراد به بعد الموت، قبل الحشر**).

---

(١) أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور (ص٤٥): وما بعده.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٥٣) رقم: «٢١٨»، و(٢/ ٩٥) رقم: «١٣٦١»، و(٢/ ٩٩) رقم: «١٣٧٨»، و(٨/ ١٧) رقم: «٦٠٥٢».

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٦٦): رقم «١١١ - (٢٩٢)».

(٤) أصول السنة لأحمد بن حنبل (ص٣٠).

(٥) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٦٢ و٢٨٢).

(٦) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٥٧٩) و(٢/ ٥٧٦).

الخلاصة: أنَّ قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٤] المراد به عذاب القبر؛ لأنَّ هناك مشركين متنعّمين في الدنيا، وهذا قول، والقول الآخر أنَّ الضنك معنوي وليس حسّيًا ولا تكون الآية دليلًا على عذاب القبر.

قوله: (**ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله ﷺ**) ثبت عند الترمذي [(١)] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا، وجوَّد إسناده العلامة الألباني [(٢)] وأجمع عليه أئمة السنة في كتب الاعتقاد، حكاه الإمام أحمد في (أصول السنة) [(٣)] وعلي بن المديني في عقيدته [(٤)]، والرازيان [(٥)]، وتوارد أئمة السنة على ذكره في كتب الاعتقاد بأنه منكر ونكير.

قوله: (**مع قول الله تعالى: {يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ}** [إبراهيم: ٢٧] **وما ورد في تفسيره عن النبيِّ ﷺ**) هذا فتنة القبر، وهي أسئلة ثلاثة على المشهور، أما عذاب القبر فشيء آخر، ففي القبر فتنة وعذاب أو نعيم، نسأل الله النعيم برحمته.

وفتنة القبر يُجيب فيها كل مسلم، فكل من مات مسلمًا يُجيب، وهذا مقتضى التقسيم في أنه جعله مسلمًا وفاجرًا، فيقول: «**فأما الفاجر أو الكافر فيقول:**

---

(١) سنن الترمذي (٢/ ٣٧٠) رقم: «١٠٧١».

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٧٩) رقم: «١٣٩١».

(٣) أصول السنة لأحمد بن حنبل (ص٣١).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٨٥).

(٥) الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة والأثر (ص ٥٢١).

هاه هاه لا أدري» [١] والمسلم يُجيب، ذكر هذا ابن حجر الهيتمي [٢] وغيره من أهل العلم.

---

(١) مسند أحمد (٣٠/ ٤٩٩) رقم (١٨٥٣٤)، وسنن أبي داود (٧/ ١٣١) رقم: «٤٧٥٣».

(٢) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص٧).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويرون ترك الخصومات والمراء في القرآن وغيره، لقول الله عز وجل: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} [غافر: ٤] **يعني يجادل فيها تكذيبا بها والله أعلم.**

ويثبتون خلافة أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **بعد رسول الله** ﷺ**، باختيار الصحابة إياه، ثم خلافة عمر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **بعد أبي بكر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **باستخلاف أبي بكر إياه، ثم خلافة عثمان** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **باجتماع أهل الشورى وسائر المسلمين عليه عن أمر عمر، ثم خلافة علي بن أبي طالب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **ببيعة من بايع من البدريين عمّار بن ياسر وسهل بن حنيف ومن تبعهما من سائر الصحابة مع سابقته وفضله.**

ويقولون بتفضيل الصحابة الذين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُم**، لقوله: {لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}** [الفتح: ١٨] **وقوله: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ}** [التوبة: ١٠٠] **ومن أثبت الله رضاه عنه لم يكن منهم بعد ذلك ما يوجب سخط الله عز وجل، ولم يوجب ذلك للتابعين إلا بشرط الإحسان، فمن كان من التابعين من بعدهم لم يأت بالإحسان، فلا مدخل له في ذلك.**

ومن غاظه مكانهم من الله فهو مخوف عليه ما لا شيء أعظم منه، يعني الكفر، لقوله عز وجل: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ} [الفتح: ٢٩] **إلى قوله {أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ اللهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي**



الإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ} [الفتح: ٢٩] فأخبر أنه جعلهم غيظا للكافرين.

وقالوا بخلافتهم، لقول الله عز وجل: {وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [النور: ٥٥] فخاطب بقوله منكم من نزلت الآية وهو مع النبي ﷺ على دينه، فقال بعد ذلك: {لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} [النور: ٥٥] فمكَّن الله بأبي بكر الصديق وعمر وعثمان الدين، وعد الله آمنين يغزون ولا يغزون، ويخيفون العدو ولا يخيفهم العدو.

وقال عز وجل لقومٍ تخلفوا عن نبيه عَلَيْهِ السَّلَامُ في الغزوة التي ندبهم الله عز وجل بقوله: {فَإِنْ رَجَعَكَ اللهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ} [التوبة: ٨٣] فلما لقوا النبي ﷺ يسألونه الإذن في الخروج للغزو فلم يأذن لهم، أنزل الله عز وجل: {سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا} [الفتح: ١٥] وقال لهم: {قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [الفتح: ١٦] والذين كانوا في عهد رسول الله ﷺ أحياء خوطبوا بذلك لما تخلفوا عنه، وبقي منهم في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فأوجب لهم بطاعتهم إياهم الأجر وبترك طاعتهم العذاب الأليم، إيذانا من الله عز وجل بخلافتهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لا

جعل في قلوبنا غلا لأحد منهم، فإذا أثبتت خلافة واحد منهم انتظم منهم خلافة الأربعة.

الشرح:

قوله: (**ويرون ترك الخصومات والمراء في القرآن وغيره، لقول الله عز وجل: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} [غافر: ٤] يعني يجادل فيها تكذيبا بها والله أعلم**) يعني حملَ المجادلة على وجه التكذيب.

قوله: (**ويثبتون خلافة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد رسول الله ﷺ، باختيار الصحابة إياه، ثم خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ باستخلاف أبي بكر إياه، ثم خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ باجتماع أهل الشورى وسائر المسلمين عليه عن أمر عمر، ثم خلافة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ببيعة من بايع من البدريين عمّار بن ياسر وسهل بن حنيف ومن تبعهما من سائر الصحابة مع سابقته وفضله**).

ترتيب الصحابة في الخلافة مُجمعٌ عليه، وقال أحمد: **من نازعَ فيه فهو أضلُّ من حمار أهله**. يعني بإجماع أهل السنة، وأجمعوا على أنَّ أبا بكر ثم عمر أفضل هذه الأمة، حكى الإجماع يحيى بن سعيد القطان [(١)] والشافعي [(٢)] وجماعة، وإنما ورد الخلاف بين أهل السنة في التفضيل بين عثمان وعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على أقوال كالتالي: منهم من فضَّل عليًّا، ومنهم من فضَّل عثمان، ومنهم من توقف، وأصح الأقوال أنَّ عثمان أفضل من عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأنَّ ترتيبهم في الفضل

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤/ ١١٤).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤/ ١١٤)، والاعتقاد للبيهقي (ص٣٦٩).

كترتيبهم في الخلافة، قال أيوب السختياني [١] والإمام أحمد [٢] والدارقطني [٣]: **من فضَّل عليًّا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار**. لذلك استقرَّ قول أهل السنة على هذا، لذا لما قيل لأحمد: من فضَّل عليًّا على عثمان أَيُخرَج من السنة؟ قال: **إخراج الرجل من السنة شديد** [٤]. لأنَّ في المسألة تجاذبًا وتنازعًا، لكن استقرَّ قول أهل السنة على هذا الأمر كما ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية [٥] وغيرها.

والتفضيل بين الصحابة كالتالي: الخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة بالإجماع، ثم أهل بدر، حكى الإجماع السفاريني [٦] وغيره، ثم اختلفوا في أهل أحد وبيعة الرضوان، وأصح القولين وهو اختيار ابن تيمية [٧] والسفاريني [٨] أنَّ أهل بيعة الرضوان أفضل من أهل أحد؛ لأنهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وأولئك عفا الله عنهم، والمهاجرون أفضل من الأنصار من حيث الجملة.

مسائل في الصحابة:

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٢٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) السنة لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٧٣) رقم «٥١٣».

(٥) العقيدة الواسطية (ص١١٧).

(٦) لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣١٢).

(٧) العقيدة الواسطية (ص١١٦).

(٨) لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٧٢).

المسألة الأولى: الصحابي: من لقيَ النبيَّ ﷺ مؤمنًا به وماتَ على ذلك، وهناك عدة أدلة منها ما روى مسلم[١] من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**وددت أني لقيت إخواني**» قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «**أنتم أصحابي، وإخواني أناس يأتون بعدي**»، وجه الدلالة: أنه غايَر بينهما بأنَّ هؤلاء لقوه وهؤلاء لم يلقوه، واجتمعا في أنهم مؤمنون، وهذا الاستعمال الشرعي للصحابي، وقد نقل الإمام أحمد في (أصول السنة) [٢] أنَّ من لقيَ النبي ﷺ ولو ساعة، ومعنى ساعة في اللغة وكلام السلف أي وقت ولو قليلًا، فيُعدُّ صحابيًّا.

المسألة الثانية: الصحابة الصغار الذين لقوا النبي ﷺ يسمون صحابة، لكن إذا قيل إنَّ مراسيل الصحابة مقبولة فلا يدخل معهم الصحابة الصغار الذين لا يدركون عند اللقاء، كرواية طارق بن شهاب وأمثاله، ذكر هذا ابن حجر في كتابه (النكت) [٣] وفي (الإصابة) [٤] وإن كانوا صحابة لكنهم لا يدخلون في ذلك.

المسألة الثالثة: للصحبة إطلاقات، إطلاق عرفي ولغوي وشرعي، وهذا من المباحث المهمة التي يُقطع بها الطريق على الشيعة والمستشرقين وأذنابهم:

الإطلاق الشرعي: تقدم، وهو من لقيَ النبي ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ١٥٠): رقم «٣٩ - (٢٤٩)».

(٢) أصول السنة لأحمد بن حنبل (ص٤٠).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٥٤١).

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٥٥ - ١٥٦).



الإطلاق اللغوي: مطلق المصاحبة ولو مع اختلاف الدين، كقوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢].

الإطلاق العرفي: من أكثَرَ الصُّحبة، فيُقال إنَّ أبا هريرة ليس صحابيًّا بالنسبة لأبي بكر الصديق؛ لأنَّ صحبته أقلّ وأبو بكر أكثر صُحبة، ومن ذلك ما روى البخاري (١) ومسلم (٢) -واللفظ لمسلم- أنَّ الصحابة أخذوا يدوكون في السبعين ألفًا، فقالوا: **"فلعلهم الذين صحبوا النبي ﷺ؟"** أي أكثروا صحبته، فعبَّروا بالصحبة العرفية.

ويريد المستشرقون والشيعة وأذنابهما أن يتمسَّكوا بهذه الأدلة على أنَّ مسلمة الفتح ليسوا صحابة، وهذا استعمال عرفي، وقد ذكر هذه الاستعمالات الثلاثة شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (منهاج السنة) (٣) وكما في (مجموع الفتاوى) (٤) ورتبها العلائي في كتابه (منيف الرتبة) (٥).

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٢٦): رقم «٥٧٠٥».

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٣٧): رقم «٣٧٤ - (٢٢٠)».

(٣) منهاج السنة النبوية (٨/ ٣٨٢) وما بعده.

(٤) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٥٩).

(٥) تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة (ص ٣٥): وما بعده.

المسألة الرابعة: الصحابة أفضل الأمة فردًا وجنسًا، أما جنسًا ففيه الإجماع، وكحديث ابن مسعود وعمران في الصحيحين [١]: «**خير الناس قرني...**» وغيره، أما فردًا فعليه الإجماع القديم، وذكره ابن تيمية [٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ وتقدم ذكره، وإن كان أهل السنة اختلفوا بعد ذلك على قولين، لكن الصحابة أفضل الأمة فردًا وجنسًا، وعلى هذا لا كان ولا يكون مثلهم كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية[٣]، فذاك الصحابي الذي قال: "**والله لا أزيد على هذا ولا أنقص**" فهو لا يقوم الليل، فهو أفضل من مالك والشافعي وعمر بن عبد العزيز ومن كل من رأيت وسمعت ممن بعد الصحابة! فهذا يدل على أنَّ التفاضل بما في القلوب؛ لأجل هذا قيل لابن المبارك[٤]: أيهما أفضل، معاوية بن أبي سفيان أو عمر بن عبد العزيز؟ قال: "**لغبارٌ في أنف معاوية أفضل من عمر بن عبد العزيز**" ففضل الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عظيم، ومعاوية أفضل ملوك الإسلام بالإجماع، حكاهُ ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) [٥].

المسألة الخامسة: قد يوجد عند غير الصحابة من الأعمال ما ليس عند الصحابة، لكن الصحابي أفضل، كهذا الصحابي الذي قال: "**والله لا أزيد على**

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٧١) رقم: «٢٦٥٢» و(٥/ ٢) رقم: «٣٦٥٠» و(٥/ ٣) رقم: «٣٦٥١» و(٨/ ٩١) رقم: «٦٤٢٩» و(٨/ ١٣٤) رقم: «٦٦٥٨»، وصحيح مسلم (٧/ ١٨٣) رقم: «(٢٥٣٣)»، و(٧/ ١٨٣) رقم: «٢١٢ - (٢٥٣٣)».

(٢) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٦٦ - ٣٦٧).

(٣) العقيدة الواسطية (ص١٢٢).

(٤) وفيات الأعيان (٣/ ٣٣).

(٥) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٧٨).



هذا ولا أنقص"[١] فلا يوجد عنده قيام الليل، ووجد من بعده من التابعين من عنده قيام لليل، لكن هذا الصحابي أفضل، فكذلك معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهو ليس خليفةً راشدًا وإنما ملك، والفرق بينهما أنهما إذا اجتمعا فإنَّ الخليفة الراشد هو الذي لا يستعمل الملك إلا في إقامة الدين من المستحبات والواجبات، أما من يستعمله في المباحات فيسمى ملكًا، وهذا مستفاد من كلام ابن تيمية في رسالته (الخلافة والملك) في آخر مجلد من (مجموع الفتاوى) [٢]، فإذن من يستفيد من الخلافة في المباحات يسمى ملكًا، ومن باب أولى في المحرمات، أما الخليفة الراشد فهو الذي لا يستفيد منها إلا في الواجبات والمستحبات، فعمر بن عبد العزيز عنده هذا العمل لذلك هو خليفة راشد، ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليس عنده هذا العمل فليس خليفةً وإنما ملك، فقد استفاد من الملك في المباحات، فكون معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استفاد من الملك في المباحات وهذا ليس عند عمر بن عبد العزيز لا يعني أنه أفضل من معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بل معاوية أفضل منه، لكن ليس معاوية من الخلفاء، لذلك ذكر الثوري والشافعي أنَّ عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين، وهذا صحيح، وحاول بعضهم أن يعترض بأنَّ معاوية أفضل، فيقال: لا تعارض بينهما فقد يوجد عند المفضول من العمل ما ليس عند الفاضل، ولا يجعل المفضول أفضل من الفاضل.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٨): رقم «٤٦» و(٣/ ١٧٩): رقم «٢٦٧٨»، وصحيح مسلم (١/ ٣١): رقم «٨ – (١١)» و(١/ ٣٢): «١٠ – (١٢)» و(١/ ٣٣): رقم «١٥ – (١٤)».

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٠، ٣٤): وما بعده

المسألة السادسة: قد حصل بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خلاف، والموقف من هذا الخلاف الإمساك وعدم الخوض فيه؛ لأنَّ الخوض فيه قد يُوغر الصدور عليهم، ونحن مأمورون أن نمسك عن سبهم وانتقاصهم، وكل ما أدى إلى محرم فهو محرم، روى البخاري(١) ومسلم(٢) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا تسبوا أصحابي، فلو أنَّ أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**»، ولذلك يجب الإمساك لاسيما وقد قال الذهبي: قلَّبتُ دواوين الإسلام ما بين صغير وكبير ووجدت أكثر ما ذُكر عن الصحابة لا يصح، ولخَّص هذا بكلامٍ يُكتب بماء العيون شيخ الإسلام ابن تيمية في (الواسطية) (٣) وذكر في (منهاج السنة) (٤) وكما في (مجموع الفتاوى) (٥) بما خلاصته: أنَّ ما نُقل عن الصحابة منه ما هو كذب لا أصل له، ومنه ما هو صحيح لكن زيد فيه وأُنقص، ومنه ما هو صحيح لم يُزَد فيه ولم يُنقص، لكنهم مجتهدون ما بين مصيب له أجران أو مخطئ له أجر واحد، وما قُدِّر أنهم تعمَّدوا الخطأ فيه فإنَّ لهم من الحسنات ما يُكفِّر ذلك ما ليس لغيرهم. فإذا تأمَّلت هذا علمتَ أنه لا كان ولا يكون مثلهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلذلك لا يصح لأحد أن يتمسك بما شجر بينهم.

فإن قيل: كيف يروي علماء الإسلام كابن جرير الطبري وغيره في كتب التاريخ وغيرها ما حصل بين الصحابة؟

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٨): رقم «٣٦٧٣»

(٢) صحيح مسلم (٧/ ١٨٨): رقم «٢٢٢ - (٢٥٤١)»

(٣) العقيدة الواسطية (ص١٢٠).

(٤) منهاج السنة النبوية (٤/ ٣١١ – ٣١٢).

(٥) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٦) (٤/ ٤٣٤).



فيقال: عند العلماء قاعدة: **من أسند فقد أحالك وقد برئ**. كما تقدم ذكرها، فلذلك هم يُسندون وغيرهم ينظر في الإسناد.

المسألة السابعة: من مهمات ودقائق المسائل عدالة الصحابة، فقد عدَّلهم الله بقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] وقال سبحانه: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآية، وأثنى عليهم النبي ﷺ بقوله: «**لا تسبوا أصحابي، فإنَّ أحدكم لو أنفق مثل أحدٍ ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه**»[(١)]، فاتفقنا على عدالتهم ومكانتهم، وقد تواردت الإجماعات على ذلك، حكى الإجماع ابن عبد البر[(٢)] والخطيب البغدادي[(٣)] وابن الصلاح[(٤)]، والنووي[(٥)] وابن حجر[(٦)]، وأمم من علماء الإسلام، ويأتي الإشكال في معنى العدالة، ومعنى العدالة من حيث الجملة لغير الصحابة: هو الذي لا يفعل الكبيرة ولا يُلازم الصغيرة، ويترك خوارم المروءة، أما الصحابة فلو قيل بهذا لاعتُرض بأنَّ منهم من يُعذَّب في قبره

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٨): رقم «٣٦٧٣»، صحيح مسلم (٧/ ١٨٨): رقم «٢٢٢ - (٢٥٤١)».

(٢) التمهيد - ابن عبد البر (٢٢/ ٤٧).

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص ٤٨).

(٤) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث (ص٢٩٤).

(٥) التقريب والتيسير للنووي (ص٩٢).

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٦٢).

كقوله ﷺ: «**إنهما ليُعذبان وما يُعذبان في كبير**»[١] ثم قال في رواية البخاري[٢]: «**بلى**»، فهذا الصحابي مات على كبيرة، لذا يُقال: كما أنَّ للصحابة منزلةً ليست لغيرهم بحيثُ إنَّ الصدقة تُضاعف لهم ما لا تُضاعف لغيرهم وأنهم أفضل الأمة فردًا وجنسًا فكذلك عدالتهم تختلف عن غيرهم، ولو وقعوا في كبيرة فلا تزول العدالة عنهم، وهذا مفاد كلام المرداوي في كتابه (التحبير) [٣] وبهذا يُقطع الطريق على كل من يريد أن ينتقص الصحابة، فمنزلتهم كبيرة ولهم من الفضائل والثواب ما ليس لغيرهم، وكذلك عدالتهم تختلف عن غيرهم.

والكلام على الصحابة مهم وينبغي أن يُضبط لأنَّ هناك كثيرين يحاولون الطعن في الصحابة رضي الله عنهم من المستشرقين والشيعة وأذنابهم.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٣) رقم «٢١٨»، و(٢/ ٩٥): رقم «١٣٦١»، و(٢/ ٩٩): رقم «١٣٧٨»، و(٨/ ١٧): رقم «٦٠٥٢»، وصحيح مسلم (١/ ١٦٦): رقم «١١١ - (٢٩٢)».

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٩٩): رقم «١٣٧٨».

(٣) التحبير شرح التحرير (٤/ ١٩٩٤ – ١٩٩٥).



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويرون الصلاة -الجمعة وغيرها- خلف كل إمام مسلم برا كان أو فاجرا، فإن الله عز وجل فرض الجمعة وأمر بإتيانها فرضا مطلقا، مع علمه تعالى بأن القائمين يكون منهم الفاجر والفاسق، فلم يستثن وقتا دون وقت، ولا أمرا بالنداء للجمعة دون أمر.

ويرون جهاد الكفار معهم، وإن كانوا جورة، ويرون الدعاء لهم بالصلاح والعطف إلى العدل، ولا يرون الخروج بالسيف عليهم، ولا قتال الفتنة، ويرون قتال الفئة الباغية مع الإمام العدل، إذا كان وجد على شرطهم في ذلك.

ويرون الدار دار الإسلام لا دار كفر كما رأته المعتزلة، ما دام النداء بالصلاة والإقامة بها ظاهرين وأهلها ممكّنين منها آمنين.

الشرح:

قوله: (**ويرون الصلاة -الجمعة وغيرها- خلف كل إمام مسلم برا كان أو فاجرا...**).

إن ولي الأمر أولى بالإمامة من غيره ولو كان فاسقًا، فلو اجتمع في مسجدٍ حاكم مع علماء زمانه، فالأولى بالإمامة الحاكم لما روى مسلم [(١)] عن أبي مسعود البدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**ولا يؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه**»

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٣٣) رقم (٦٧٣).

وهذا قول الحنفية (١) والمالكية (٢) والشافعي (٣) وأحد القولين عند الحنابلة (٤)، فالحاكم أولى من غيره، لذلك نائب ولي الأمر الذي هو إمام المسجد أولى من غيره، لو قُدِّر أنَّ إمام المسجد المُولَّى من الوزارة -أي من جهة الدولة- لو لم يحفظ إلا جزءًا وصلى معه من يحفظون بالقراءات العشر فهو أولى منهم، بل حتى لو كان فاسقًا فهو أولى لأنه نائب ولي الأمر.

قوله: (ويرون الدعاء لهم بالصلاح والعطف إلى العدل) الدعاء لولي الأمر قرَّره أئمة السنة في كتب الاعتقاد، كأبي بكر الإسماعيلي وأبي عثمان الصابوني (٥)والطحاوي في عقيدته (٦)، وقال البربهاري (٧): **"إذا رأيت الرجل يدعو للسلطان فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله، وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى"**.

أما ما روى مسلم (٨) عن عوف بن مالك أنَّ النبي ﷺ قال: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشر أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم**»؟

---

(١) البحر الرائق (١/ ٣٦٩)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٢٠٨).
(٢) التاج والإكليل لمختصر خليل (٢/ ٤٦٨)، والشرح الكبير (١/ ٣٤٢).
(٣) الأم (١/ ١٨٣).
(٤) الإنصاف (٤/ ٣٤٨)، وكشاف القناع (٣/ ١٩٣).
(٥) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٢٩٤).
(٦) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٥٤٠).
(٧) شرح السنة للبربهاري (ص ١١٣).
(٨) صحيح مسلم (٦/ ٢٤) رقم (١٨٥٥).



فليس فيه دعوة للعنهم وإنما هذا من باب الإخبار وحكاية الواقع، وهذا شيء والحكم الشرعي شيءٌ آخر، لذلك لا يجوز الدعاء عليهم.

قوله: (**ولا يرون الخروج بالسيف عليهم**) هذا يُكثر ذكره أهل السنة في كتب الاعتقاد؛ لأنَّ مثل هذا مما خالف فيه الخوارج وحصلت بسببه مصائب وويلات على الإسلام والمسلمين وخالفوا في ذلك الأدلة الشرعية، وقد جاءت الأدلة الشرعية في السمع والطاعة للحاكم وإن كان فاسقًا ظالمًا وعدم الخروج عليه، ولكثرة الأدلة في الباب كأنَّها لم تُبق شبهة إلا كشفتها، وقد تفاوتت الأدلة في البيان، وهي تدور على هذا المعنى.

وتولي الحكم في الشريعة يكون بطريقتين: الأولى بالاختيار، والثانية بالاضطرار، والاختيار: إما أن يعهد الحاكم للذي قبله لمن بعده، أو أن يختاره أهل الحل والعقد، ثبت في الصحيحين (١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مرض موته، قال عمر: "**فإن ولّيت فقد ولَّى من هو خير مني** -يعني أبا بكر- **وإن تركت فقد ترك من هو خير مني** -يعني النبي ﷺ-" وقد حكى الإجماع على هذا جماعة من أهل العلم، منهم العراقي (٢) والنووي (٣) وجماعة.

---

(١) صحيح البخاري (٩/ ٨١) رقم (٧٢١٨)، وصحيح مسلم (٦/ ٤) رقم (١٨٢٣).

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب (٨/ ٧٤).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٠٥).

تنبيه: الذي يختار الحاكم أهل الحل والعقد لا عامة الناس كما في الدول الديمقراطية وغيرها، وأهل الحل والعقد عبَّر عنهم ابن تيمية (١) بقوله: من لهم شوكة، وعبَّر فقهاء المذاهب الأربعة (٢) بقولهم: الوجهاء من الأمراء والعلماء ونحوهم، فهم الذين يختارون لا عامة الناس وأفرادهم كالدول الديمقراطية فهذا خلاف الشريعة.

الطريقة الثانية: الاضطرار، وهو الغلبة بالسيف، وقد أجمع أهل السنة على أنَّ من تولى الحكم بالغلبة فإنه حاكم، قال أحمد في (أصول السنة) (٣): من أخذ الحكم بالغلبة والسيف فهو أمير المؤمنين، ومن خرج عليه فهو مبتدعٌ ضال شقَّ عصا المسلمين، حتى لو أخذه بالاضطرار فيبقى حاكمًا ولا يُنظر لطريقة تولي الحكم، وإنما العبرة بواقع حاله، وهذا بإجماع أهل السنة وقد ذكروه في كتب العقائد، ذكره الإمام أحمد (٤) وعلي بن المديني (٥)، وابن بطال حكاه في (شرحه على البخاري) (٦)، وابن حجر (٧)، وجماعة من أهل العلم.

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (١/ ٥٢٧).

(٢) البحر الرائق (٦/ ٢٩٩)، والشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (٤/ ٣٤٨)، و«روضة الطالبين وعمدة المفتين» (١٠/ ٤٣)، و«المبدع في شرح المقنع» (٨/ ١٤٦).

(٣) أصول السنة لأحمد بن حنبل (ص ٤٢ و٤٥، ٤٦).

(٤) المصدر السابق.

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٨٨).

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٢٥) و(١٠/ ٨).

(٧) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٧).

ويدل لذلك أدلة منها: ما روى البخاري [١] ومسلم [٢] عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بايعنا النبي ﷺ على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا وألا ننازع الأمر أهله قال: «**إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**»، والاستثناء معيار العموم، أي ما لم يكن كافرًا، فنحن مأمورون بالسمع والطاعة له في غير المعصية، فمن تولى الحكم بالغلبة انطبق عليه هذا الحديث.

وروى مسلم [٣] عن عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**ألا من وليَ عليه والٍ فرآهُ يأتي شيئًا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعنَّ يدًا من طاعة**»، وروى البخاري [٤] عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ النبي ﷺ قال: «**على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ وكره إلا أن يُؤمر بمعصية الله، فإن أُمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة**»، والأحاديث كثيرة في هذا المعنى، وكلها تدور على السمع والطاعة للحاكم، لذا من ثبتَ له الحكم انطبقت عليه هذه الأحاديث.

مسائل تتعلق بالولاية:

---

(١) صحيح البخاري (٩/ ٤٧) رقم (٧٠٥٥).

(٢) صحيح مسلم (٦/ ١٦) رقم (١٧٠٩)..

(٣) صحيح مسلم (٦/ ٢٤) رقم (١٨٥٥).

(٤) صحيح البخاري (٩/ ٦٣) رقم (٧١٤٤).

المسألة الأولى: أجمع العلماء على أنَّ الفاسق لا يُبايع وليست له ولاية، ويجب أن يكون عدلًا، حكى الإجماع غير واحد كالقرطبي [١] وغيره، وفي المقابل أجمعوا على أنَّ من تولَّى الحكم ففسَقَ فيجب السمع والطاعة له، حكى الإجماع النووي [٢] وغيره، ويدل عليه إجماعات أهل السنة في كتب الاعتقاد، فابتداءً لا يُبايَع لكن إذا ثبت له الحكم وجبَ السمع والطاعة له إجماعًا، ودلَّ على هذا عموم الأدلة السابقة.

المسألة الثانية: لا يجوز الخروج على ولاة الأمر للأدلة الكثيرة المتقدمة ولإجماع أهل السنة، ومن خرج فهو مبتدع ضال على ما تقدم تقريره، وتقدم الفرق بين الخوارج والبغاة.

المسألة الثالثة: لا يجوز انتقاص ولي الأمر ولا سبه، وغيبته أعظم من غيبة غيره، ويدل على ذلك ما يلي:

الأمر الأول: أنَّ الصحابة أنكروا هذا في عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خشية الفتن، ولم تستجب طائفة فصارت الفتن، فإذن غير عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من باب أولى لحصول الفتن، وما أدَّى لمحرم فهو محرم، قال أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فيما روى البخاري [٣] ومسلم [٤]: **"إني لأكلمه فيما بيني وبينه"** وهذا حتى لا تحصل الفتن،

(١) تفسير القرطبي (١/ ٢٧٠).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٩).

(٣) صحيح البخاري (٤/ ١٢١) رقم (٣٢٦٧).

(٤) صحيح مسلم (٨/ ٢٢٤) رقم (٢٩٨٩).



وروى ابن أبي شيبة [١] عن عبد الرحمن بن عكيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: "**والله لا أُعين على دم خليفة بعد اليوم**" قالوا: أو أعنت على دم عثمان؟ قال: "**إني لأعد ذكر مساويه عونًا على دمه**" هذا في عثمان! مع جلالة قدره وعدله ومكانته، فغيره من باب أولى، فهذا يؤدي إلى مفاسد وما أدَّى إلى محرم فهو محرم.

الأمر الثاني: روى ابن أبي عاصم [٢] بإسنادٍ صحيح عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: "**نهانا كبراؤنا** -أي من الصحابة- **قالوا: لا تسبوا أمراءكم ولا تغشوهم**..." إذن أنس ينقل عن كبراء الصحابة، وثبت عند ابن أبي شيبة [٣] قال رجل لابن عباس: آمر أميري بالمعروف؟ قال: «**إن خفت أن يقتلك فلا تؤنب الإمام، فإن كنت لا بد فاعلا فيما بينك وبينه**»، فنهى عن غيبته، وروى أحمد [٤] وابن أبي عاصم في (السنة) [٥] من حديث عياض بن غنم: «**من كان عنده نصيحة لذي سلطان فليأخذه بيده وليخل به، فإن استجاب منه فذاك وإلا قد أدى الذي عليه**»، ويدل لذلك أنَّ ابن أبي عاصم من فقهه جعل حديث: «**الدين النصيحة**» [٦] أولًا ثم أتى بحديث عياض بن غنم، كأنه يقول: في حديث الدين النصيحة غايَر النبي ﷺ بين ولي الأمر وغيره، فقال: «**الدين النصيحة**» قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولكتاب ولرسوله**

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٨/ ٤٥) رقم (٣٤٢١٣).

(٢) السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٤٨٨) رقم (١٠١٥).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢١/ ٢٥٨) رقم (٤٠٠٩٠).

(٤) مسند أحمد (٢٤/ ٤٨) رقم (١٥٣٣٣).

(٥) السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٥٢١) رقم (١٠٩٦).

(٦) صحيح مسلم (١/ ٥٣) رقم (٥٥).

ولأئمة المسلمين وعامتهم» ثم أتى بحديث عياض بن غنم، فكأنه يقول: غايَر بينهم بأن يُناصَح ولي الأمر على حديث عياض بن غنم.

ونصيحة ولي الأمر بطريقتين: الأولى/ سرًّا كما في حديث عياض بن غنم، وكما قال ابن عباس وسعيد بن جبير رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا

الثانية/ جهرًا لكن أمامه مع مراعاة المصالح والمفاسد، فإن قتلت فأنت خير الشهداء، ويدل على هذا فعل الصحابة، ففي قصة أبي سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في صحيح مسلم [١] مع الرجل الذي أنكر جهرًا على مروان بن الحكم قال أبو سعيد: **"أما هذا فقد قضى الذي عليه"** وما روى مسلم [٢] عن عمارة بن رؤيبة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لما خطبَ بشر بن مروان ورفع يديه ودعا قال: **"قبَّح الله هاتين اليدين ما رأيت النبي ﷺ يدعو إذا خطب يزيد على أن يُشير بأصبعه السبابة"** فأنكر عليه أمامه، قال ابن القيم: ولهذا أمثلةٌ كثيرة عن السلف. -أي الإنكار أمامه-، ففي هذه المسألة أخطأ طائفتان:

الأولى/ من منعَت الإنكار أمامه مطلقًا، وقالت لابد أن يكون سرًا مطلقًا.

الثانية/ من جوزت الإنكار وراءه.

وكلاهما مخطئان والأول أقل خطئًا من الثاني، وقد أقرَّ جواز الإنكار عليه علانية أمامه شيخنا ابن عثيمين في أكثر من مناسبة[٣].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٠) رقم (٤٩).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣) رقم (٨٧٤).

(٣) لقاء الباب المفتوح (٦٢/ ١٣).



المسألة الرابعة: يُردد بعضهم آثارًا في أنَّ الغيبة إنما تجوز في ثلاث:... وذكروا منها غيبة السلطان الظالم أو الجائر، وقالوا: هذا كلام السلف في غيبة السلطان الجائر فيقال: هذا الأثر رُوي عن الحسن[١] وسفيان بن عيينة[٢] وعن إبراهيم النخعي[٣]، وذكره حرب [٤] عن إسحاق بن راهويه، وأسانيد الحسن ضعيفة وقد راجعتها إسنادًا إسنادًا وسبق أن بحثتها من قبل، وأسانيد سفيان بن عيينة ضعيفة، وقد ذكرتها في كتابي (الإمامة العظمى) [٥] ثم لو صحَّ أثر الحسن ففي وقته -وهو وقت التابعين- حصلَ خلافٌ بين التابعين في الخروج على السلطان وانعقد الإجماع بعد، فإذا كان في الخروج خلاف عندهم فالكلام في الحاكم من باب أولى، ومقتضى الإجماع أن يُحرَّم الخروج وكل ما يُؤدي إليه.

ويبقى الإشكال في أثر إسحاق، وجوابه إذا كان البحث في الراجح والمرجوح والدليل فلا ينبغي النظر لأثر إسحاق لا من قريب ولا من بعيد مع أثر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قال: **"نهانا كبراؤنا..."** [٦] ولا مع أثر ابن عباس [٧] لما قال: **"ولا تغتب إمامك"** وكذا الأدلة التي سبق ذكرها، فلا يجوز لأحد أن يأخذ بقول أي

---

(١) ذم الغيبة لابن أبي الدنيا (ص٢٩) رقم: «٩٧»، وشعب الإيمان للبيهقي (١٢/ ١٦٧) رقم (٩٢٢١).

(٢) شعب الإيمان (٩/ ١٢٧) رقم (٦٣٧٤).

(٣) ذم الغيبة والنميمة لابن أبي الدنيا (ص ٢٨) رقم: «٨٩».

(٤) مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب (٢/ ٨٨٦)، قال: " **سألت إسحاق عن غيبة السلطان الجائر قال: لا يكون فيهم إلا ما يكره للإنسان أن يعود لسانه** ".

(٥) الإمامة العظمى (ص ٢٤٣).

(٦) السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٤٨٨) رقم (١٠١٥).

(٧) سنن سعيد بن منصور - بداية التفسير (٤/ ١٦٥٧) رقم: «٨٤٦».

أحد عند أقوال الصحابة لاسيما وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: **"نهانا كبراؤنا..."** أي ليس أي صحابة.

والقول بأن خلاف إسحاق معتبر فيه نظر، وذلك أن الصحابة قد ردوا بما تقدم، وإنما أثر إسحاق محل إشكال، وإذا كان في القرآن والسنة إشكال نسبي، وقد جعل الله فيه من المتشابه، فأقوال العلماء من باب أولى، لكن مما نقطع به قطعًا أنه لا يجوز العمل به للأدلة المتقدمة، وأقل ما يُقال فيه أنه خطأ ولا يجوز أن يُتابع عليه، أو يُقال هو محل إشكال ويحتاج إلى نظر.

والكلام على مسائل الإمامة كثيرة وتحتاج إلى بحث وبسط، وقد منَّ الله عليَّ وكتبتُ (الإمامة العظمى عند أهل السنة السلفيين) وكتبت في مقدمته سبعين شبهة وجوابها، ثم رددت على كتاب (الحرية أو الطوفان) لحاكم العبيسان، وكتاب (أسئلة الثورة) لسلمان العودة، وكتاب (الإمامة العظمى) لعبد الله الدميجي، ومقالين لعبد العزيز آل عبد اللطيف، فحبذا الرجوع لهذا الكتاب وأن تُضبط هذه المسائل للحاجة الماسة إليها، فإنَّ التكفيريين ما بين حين وآخر يُثيرون أمثال هذه المسائل.

قوله: **(ولا قتال الفتنة، ويرون قتال الفئة الباغية مع الإمام العدل، إذا كان وجد على شرطهم في ذلك)** يكرر العلماء ذكر العدل في القتال؛ لأنَّ العدل لا يظلم فيقاتل معه مباشرة، أما غير العدل فيحتاج في القتال معه إلى التحري، فليس ذكر العدل معناه إذا لم يكن عدل ألا نُقاتل معه وإنما نتحرَّى لأنه قد يكون قتاله ظلمًا ولا يجوز أن نساعده في الظلم، فلو قدر أن حاكمًا في دولة هجم على دولة مسلمة أخرى يريد أن يتوسَّع فلا يجوز القتال معه، والعدل لا يُتصوَّر منه هذا



الأمر، ولو قدر لم تفهم سبب قتال العدل فيقاتل معه لأنه عدل، بخلاف غير العدل.

قوله: (**ويرون الدار دار الإسلام لا دار كفر كما رأته المعتزلة، ما دام النداء بالصلاة والإقامة بها ظاهرين وأهلها ممكّنين منها آمنين**) ظاهر كلام العلماء كأبي حنيفة(١) ومالك(٢) والمذاهب الأربعة(٣) أنَّ دار الإسلام بالنظر إلى غلبة المسلمين وقوتهم، أي بالنظر إلى الحاكم، وهذا ما أشار له هنا بقوله: (**وأهلها ممكّنين منها آمنين**) وكان حاكمها مسلمًا فالدار دار إسلام، وفي الأنظمة الحديثة الآن قد يكون الحاكم كافرًا لكن الغلبة للمسلمين كمجلس النواب...إلخ، فالدار دار إسلام لأنَّ النظر للقوة والغلبة، أما أن يُرجع الأمر لتحكيم الشريعة فهذا من كلام الخوارج ومن تأثَّر بهم، وإلا الأمر راجع إلى قوة المسلمين وتمكنهم.

---

(١) بدائع الصنائع (٧/ ١٣٠).

(٢) الشرح الكبير للشيخ الدرديري وحاشية الدسوقي (٢/ ١٨٧).

(٣) روضة الطالبين (٥/ ٤٣٣)، والمغني لابن قدامة (٨/ ٣٥١).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويرون أن أحدا لا تخلص له الجنة، وإن عمل أي عمل، إلا بفضل الله ورحمته التي يخص بهما من يشاء، فإن عمله للخير وتناوله الطاعات إنما كان عن فضل الله الذي لو لم يتفضل به عليه لم يكن لأحد على الله حجة ولا عتب، كما قال الله: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ} [النور: ٢١] **{وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا}** [النساء: ٨٣] **وقال: {يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ}** [البقرة: ١٠٥].

الشرح:

ضلّ في العمل الصالح لدخول الجنة طائفتان:

الطائفة الأولى: الجبرية، وقالوا: العمل ليس سببًا، فمهما عملت لا قيمة للعمل؛ لأنَّ الجبرية لا يُثبتون الأسباب، فيقولون: احترق الحطب عند النار ولم يحترق بالنار. ويُقابلهم:

الطائفة الثانية: القدرية ومنهم المعتزلة، قالوا: العمل سببٌ مُوجِب كالمقابلة، المال عِوَض عن كذا، فالعمل وحده هو سبب دخول الجنة.

وأهل السنة وسط في الباب؛ وذلك أنهم قرروا أن العمل سبب لكن ليس مستقلًّا وإنما يرجع إلى رحمة الله سبحانه وفضله، ولأنَّ المصنف فيما تقدم يميل إلى مذهب الجبرية لأنه لا يُثبت إلا إرادةً واحدة وهي الكونية، فكلامه هنا حمَّال أوجه، لكن لمذهبه يُفهم أنه يريد المعنى الجبري، **وهذه هي الملاحظة الرابعة.**



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويقولون إن الله عز وجل أجّل لكل مخلوق أجلا هو بالغه فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، وإن مات أو قتل فهو عند انتهاء أجله المسمى له كما قال الله عز وجل {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم}.

وإن الله تعالى يرزق كل حي مخلوقٍ رزق الغذاء الذي به قوام الحياة، وهو ما يضمنه الله لمن أبقاه من خلقه، وهو الذي رزقه من حلال أو من حرام، وكذلك رزق الزينة الفاضل عما يحيا به.

الشرح:

قوله: (**ويقولون إن الله عز وجل أجّل لكل مخلوق أجلا هو بالغه فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، وإن مات أو قتل فهو عند انتهاء أجله المسمى له...**) هذا ردٌّ على المعتزلة، فإنهم يقولون: إذا قُتل قُدِّمَ أجله، فهو يرد عليهم ويقول قُتل أو لم يُقتل فهذا أجله.

قوله: (**وهو ما يضمنه الله لمن أبقاه من خلقه، وهو الذي رزقه من حلال أو من حرام، وكذلك رزق الزينة الفاضل عما يحيا به**) ذهب القدرية ومنهم المعتزلة أنَّ الرزق لا يُطلق إلا على الحلال، والحرام لا يُسمى رزقًا، وخالَفت أهل السنة والجبرية، وقالوا: الرزق يُطلق على الحلال وعلى الحرام، لأن الله يقول: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] فلو أنَّ إنسانًا استمرَّ يأكل الحرام لعدّ رزقًا، ففي هذه المسألة اتفق أهل السنة والجبرية في الظاهر، لكن منزع

الجبرية -والله أعلم- عدم القول بالتحسين والتقبيح العقلي، ومنزع أهل السنة الدليل، كمثل إثبات صفة السمع اتفق عليها أهل السنة والأشاعرة، لكن منزع الأشاعرة العقل ومنزع أهل السنة الدليل.



قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويؤمنون بأن الله تعالى خلق شياطين توسوس للآدميين ويخدعونهم ويغرونهم، وأن الشيطان يتخبط الإنسان، وأن في الدنيا سحرا وسحرة، وأن السحر استعماله كفر من فاعله، معتقدا له نافعا ضارا بغير إذن الله.

الشرح:

قوله: (**ويؤمنون بأن الله تعالى خلق شياطين توسوس للآدميين ويخدعونهم ويغرونهم، وأن الشيطان يتخبط الإنسان**) هذا بإجماع أهل السنة، والأصل فيما يُذكر في كتب العقائد أنه مُجمع عليه كما أفاده ابن تيمية في (شرح الأصفهانية) [(١)]، وقد نصَّ على الإجماع في هذه المسألة ابن تيمية [(٢)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ وذكر أنه إنما خالَف في ذلك المعتزلة، فتلبّس الجنيّ بالإنسيّ مُجمع عليه عند أهل السنة.

قوله: (**وأن في الدنيا سحرا وسحرة، وأن السحر استعماله كفر من فاعله، معتقدا له نافعا ضارا بغير إذن الله**) قرَّر السحر لأنه أمر غيبيّ، وكأنه جعل السحر كفرًا إذا اعتقده، وهذه مسألة من جهة الفقه فيها قولان، فقول الشافعي ورواية عن أحمد وقول لمالك أنه لا يُكفَّر مطلقًا، والقول الآخر قول أبي حنيفة والمشهور عن مالك ورواية عن أحمد أنه يُكفَّر مطلقًا، ففي هذه المسألة خلاف بين أهل السنة، وقد رأيت بعضهم انتقده على أبي بكر الإسماعيلي وهذا لا يصح أن يُنتقَد.

---

(١) شرح العقيدة الأصفهانية (ص ٤٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٧٦).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ويرون مجانبة البدعة والآثام، والفخر، والتكبر، والعجب، والخيانة، والدغل، والاغتيال والسعاية، ويرون كف الأذى وترك الغيبة إلا لمن أظهر بدعة وهوى يدعو إليهما، فالقول فيه ليس بغيبة عندهم.

ويرون تعلم العلم وطلبه من مظانه، والجد في تعلم القرآن وعلومه وتفسيره، وسماع سنن الرسول ﷺ وجمعها والتفقه فيها، وطلب آثار أصحابه والكف عن الوقيعة فيهم، وتأول القبيح عليهم، ويكلونهم فيما جرى بينهم على التأويل إلى الله عزّ وجل.

مع لزوم الجماعة، والتعفف في المأكل والمشرب والملبس، والسعي في عمل الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإعراض عن الجاهلين حتى يعلموهم ويبينوا لهم الحق، ثم الإنكار والعقوبة من بعد البيان وإقامة العذر بينهم وبينهم.

هذا أصل الدين والمذهب واعتقاد أئمة أهل الحديث، الذين لم تشنهم بدعة، ولم تلبسهم فتنة، ولم يخفوا إلى مكروه في دين، فتمسكوا معتصمين بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا عنه.

واعلموا أن الله تعالى أوجب محبته ومغفرته لمتبعي رسوله ﷺ في كتابه، وجعلهم الفرقة الناجية والجماعة المتبعة، فقال عزّ وجلّ لمن ادعى أنه يحب الله عز وجل: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ} [آل عمران: ٣١]



نفعنا الله وإياكم بالعلم، وعصمنا بالتقوى من الزيغ والضلالة بمنه ورحمته.

الشرح:

قوله: (**ويرون مجانبة البدعة والآثام، والفخر، والتكبر، والعجب، والخيانة، والدغل، والاغتيال والسعاية**) هذا يدل على أنَّ علماء السنة مهتمون بالأخلاق حتى ذكروها في كتب الاعتقاد، ومثله أبو عثمان الصابوني في (عقيدة السلف أصحاب الحديث) (١) وشيخ الإسلام في أواخر (العقيدة الواسطية) (٢).

وأهل السنة يدعون إلى مجانبة البدعة والمبتدع، والأصل في مجانبة البدعة ما روى مسلم (٣) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**فإنَّ كلَّ بدعةٍ ضلالة**»، وما روى الخمسة (٤) إلا النسائي عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**وإياكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كل مُحدثةٍ بدعة**» وغيرها من الأحاديث، والأصل في هجر أهل البدع ما في الصحيحين (٥) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ قال: «**فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**».

---

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٢٩٧).

(٢) العقيدة الواسطية (ص ١٣٠).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١١) رقم (٨٦٧).

(٤) مسند أحمد (٢٨/ ٣٧٣) رقم (١٧١٤٤)، وسنن أبي داود (٧/ ١٦) رقم (٤٦٠٧)، وسنن ابن ماجه (ص ٥٧) رقم (٤٢)، وسنن الترمذي (٤/ ٤٠٨) رقم (٢٦٧٦).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ٣٣) رقم (٤٥٤٧)، وصحيح مسلم (٨/ ٥٦) رقم (٢٦٦٥).

قوله: (**ويرون كف الأذى وترك الغيبة إلا لمن أظهر بدعة وهوى يدعو إليهما، فالقول فيه ليس بغيبة عندهم**) هذا تنبيه مهم، فالغيبة كبيرة من كبائر الذنوب كما قال سبحانه: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢] والغيبة: ذكرك أخاك بما يكره، كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكر القرطبي في (تفسيره) الإجماع(٢) على أنها كبيرة من كبائر الذنوب، لكنّ هناك فرقًا بين الغيبة والنصيحة، والكلام في الآخرين لمصلحة دينية أو دنيوية نصيحة، وإن لم تكن لمصلحة دينية ولا دنيوية فهي غيبة، وقد بيَّن هذا ابن القيم في آخر كتابه (الروح) (٣)، وابن رجب في رسالة (الفرق بين النصيحة والتعيير) (٤) وذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية كما في (مجموع الفتاوى) (٥) وابن عبد البر في كتابه (التمهيد) (٦)، ومن الأدلة في الباب -واستدلَّ به ابن تيمية-: قصة فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لما تقدَّم لها معاوية وأبو جهم، قال ﷺ: «**أما معاوية فصعلوك لا مال له -وكان هذا في أول أمره- وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه**»(٧) وفي رواية: «**كثير الأسفار**»، قال: «**أنكحي أسامة**»، فمفاد كلام شيخ

---

(١) صحيح مسلم (٨/ ٢١) رقم (٢٥٨٩).
(٢) تفسير القرطبي (١٦/ ٣٣٧).
(٣) الروح (٢/ ٦٧٥).
(٤) الفرق بين النصيحة والتعيير (ص ٧).
(٥) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٢٠، ٢٢١).
(٦) التمهيد (١٩/ ١٥٩).
(٧) صحيح مسلم (٤/ ١٩٥) رقم (١٤٨٠).



الإسلام كما في (مجموع الفتاوى) (١) أنَّ الغيبة إذا جازت لمصلحة دنيوية وخاصة، فجوازها لمصلحة دينية عامة من باب أولى.

قوله: **(مع لزوم الجماعة، والتعفف في المأكل والمشرب والملبس، والسعي في عمل الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)** وأعظم معروف التوحيد، وأعظم المنكرات الشرك، ثم البدع، والذنوب بالترتيب من جهة شدتها: الشرك الأكبر، ثم الشرك الأصغر، وهذا بالإجماع، حكاه ابن قاسم في (حاشيته) (٢) ويدل عليه آثار الصحابة كعمر وغيره، ثم البدعة، وهذا بالإجماع، حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية (٣)، ثم الكبائر، ثم الصغائر.

قوله: **(واعلموا أن الله تعالى أوجب محبته ومغفرته لمتبعي رسوله ﷺ في كتابه، وجعلهم الفرقة الناجية والجماعة المتبعة)** يُشير إلى ما روى البخاري (٤) ومسلم (٥) من حديث المغيرة بن شعبة ومعاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ قال: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين**»، -أسأل الله أن يجعلني وإياكم منهم يا رب العالمين-، وما ثبت عند أحمد (٦) وأبي داود (٧) من حديث معاوية رضي الله عنه

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٢٠).

(٢) «حاشية كتاب التوحيد» (ص٣٠٣)

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٣).

(٤) البخاري (٤/ ٢٠٧) رقم (٣٦٤٠) من حديث المغيرة، و (١/ ٢٥) رقم (٧١) من حديث معاوية.

(٥) صحيح مسلم (٦/ ٥٣) رقم (١٩٢١) من حديث المغيرة، وصحيح مسلم (٦/ ٥٣) رقم (١٠٣٧) من حديث معاوية.

(٦) مسند أحمد (٢٨/ ١٣٤) رقم (١٦٩٣٧).

(٧) سنن أبي داود (٧/ ٦) رقم (٤٥٩٧).

أن النبي ﷺ قال: «**ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا فرقة واحدة وهي الجماعة**»، وهذه الجماعة المراد بها جماعة الأديان، أي التمسك بالكتاب والسنة على فهم السلف، قال ابن مسعود: "**أنت الجماعة إن كنت على طاعة الله ولو كنت وحدك**" رواه اللالكائي [١]، لأنَّ الجماعة جماعتان: جماعة أديان وجماعة أبدان، أما جماعة الأبدان: فهي الاجتماع على الحاكم بالسمع والطاعة له في غير معصية الله، وأما جماعة الأديان: التمسك بالسنة، فكل من تمسك بالكتاب والسنة على فهم السلف فهو من جماعة الأديان في كل زمان ومكان، وقد أشار لهذين المعنيين الخطابي في كتابه (العزلة) [٢].

وأختم بأنَّ ابن عساكر الأشعري الجلد في كتابه (تبيين كذب المفتري) [٣] حاول أن يجعل أبا بكر الإسماعيلي من أصحابهم الأشاعرة؛ لأنَّ له منزلة كبيرة في زمانه، فهو مرجع الفقهاء والعلماء رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وليست هذه غريبة من ابن عساكر فإنه يُحاول أن يُكثِّر أصحابه، وقد ذكر هذا ابن عبد الهادي في الرد عليه في كتابه (جمع الجيوش والدساكر في الرد على ابن عساكر) [٤] فلا يُنفر من العالم إذا ذكره ابن عساكر من الأشاعرة، فإنه يُحاول أن يُكثِّر أصحابه وأن يأتي بالرموز والكبار حتى يُكثِّر من الأشاعرة يُجمِّل قومه.

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٢١) رقم: «١٦٠».

(٢) العزلة للخطابي (ص ٨).

(٣) تبيين كذب المفتري (ص ١٩٢-١٩٥).

(٤) جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر (ص ١٤٤، ١٤٩).

وقد رأيت بعضهم يُحاول أن يلحق أبا بكر الإسماعيلي بالأشاعرة، وهذا غلط، واعتمد على بعض الأخطاء، وما ذكرها من الأخطاء إما أنها ليست أخطاءً كما تقدم في السحر، أو أنها حمَّالة أوجه فيُرجع إلى ما عُرِفَ من معتقده، أو أنها خطأ، والعالم السني قد يزلّ وهذا ليس غريبًا، لكن أن يُجعَل أشعريًّا فهذا غلط، فالأشاعرة لا يُثبتون الصفات الفعلية، وهذا ما كرر إثباته أبو بكر الإسماعيلي في النزول والاستواء وكلها يقول فيها: "**بلا كيف**" أي أُثبتها على الحقيقة، فكيف يكون أشعريًّا وهو كذلك؟

واعتمد هؤلاء على ما يلي:

أولًا: على كلام ابن عساكر، وقد تقدم الكلام على هذا.

ثانيًا: على قصة ذكرها ابن العربي أنه في آخر حياته تعلم علم الكلام ودعا إليه، والقصة التي ذكرها ابن العربي لا إسناد لها ولا يصح أن يُعوَّل عليها، وابن العربي أشعريٌّ جلد لا يُعوَّل عليه، يقول في كتابه (عارضة الأحوذي) (١): من قال إنَّ الله في السماء فشيخه فرعون. لاحظ! لأن فرعون يقول: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الأَسْبَابَ * أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لأَظُنُّهُ كَاذِبًا﴾ [غافر: ٣٦-٣٧] وقد ردَّ أئمة السنة هذا القول وتعاقبوا إلى أنَّ فرعون ما قال هذا إلا لأنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أخبره بأنَّ الله في السماء، فإذن ابن العربي أشعري وفي أمثال هذه المسائل ينبغي أن نكون حذرين وألا نندفع

---

(١) عارضة الأحوذي (٢/ ٢٣٥).

وراءها، ولا شك أنَّ له علمًا مفيدًا في باب الفقه والحديث وفي الدفاع عن الصحابة، لكن هذا شيء وأن يُعتمد على كل ما قال شيءٌ آخر.

فلذا من العقيدة التي تقدمت عن أبي بكر الإسماعيلي هناك أخطاء لكن لا تجعله أشعريًّا، فإنه لا يمكن لأشعريٍّ أن يُثبت شيئًا من الصفات الفعلية، فإنَّ الأصل الذي يجتمع عليه المتكلمون هو دليل الأعراض وحدوث الأجسام، بدأ به الجعد بن درهم وتبعه تلميذه الجهم بن صفوان، وسرى بين المتكلمين، فهو أصلٌ في تأويل الصفات الفعلية، والرجل بيَّن بوضوح إثباته للصفات الفعلية، وأيضًا بيَّن بوضوح إثبات صفة الكلام وأثبت الصوت وجعله مسموعًا ومكتوبًا، وهذا لا يتفق مع مذهب الأشاعرة.

أسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يغفر لأبي بكر الإسماعيلي وأن يجزيه خيرًا على هذه العقيدة وأن يجمعنا وإياكم وإياه وأولادنا وأحبابنا في الفردوس الأعلى.



فهرس المراجع والمصادر:

١. **الإبانة الكبرى لابن بطة**، دار الراية – الرياض.

٢. **الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري**، دار الفضيلة – ط١.

٣. **إبطال التأويلات لأبي يعلى**، دار إيلاف الدولية – ط١.

٤. **إثبات صفة العلو – لابن قدامة**، مكتبة العلوم والحكم – ط١.

٥. **اجتماع الجيوش الإسلامية**، دار عطاءات العلم – ط٤.

٦. **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، دار عالم الكتب.

٧. **الأربعين في أصول الدين للرازي**، مكتبة الكليات الأزهرية.

٨. **الاستقامة**، لابن تيمية، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – ط١.

٩. **الأسماء والصفات للبيهقي**، مكتبة السوادي – ط١.

١٠. **الإصابة في تمييز الصحابة**، دار الكتب العلمية – ط١.

١١. **أصول السنة للإمام أحمد**، دار المنار – ط١.

١٢. **الاعتقاد الخالص لابن عطار**، وزارة الأوقاف القطرية – ط١.

١٣. **الاعتقاد للبيهقي**، دار الآفاق الجديدة – ط١.

١٤. **أعلام الموقعين عن رب العالمين**، دار عطاءات العلم – ط٢.

١٥. **اقتضاء الصراط المستقيم**، دار عالم الكتب – ط٧.

١٦. **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، دار الوفاء – ط١.

١٧. **الأم للشافعي**، دار الفكر – ط٢.

١٨. **الإمامة العظمى**، دار الإمام مسلم – ط١.

١٩. **الإنصاف للمرداوي**، دار هجر – ط١، ت: عبد الله التركي.

٢٠. **أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور**، دار الغد الجديد – ط١.

٢١. **إيثار الحق على الخلق**، دار الكتب العلمية – ط٢.

٢٢. **الإيمان لابن تيمية**، المكتب الإسلامي – ط٥، ت: الألباني.
٢٣. **الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام**، المكتب الإسلامي – ط٢.
٢٤. **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، دار الكتاب الإسلامي – ط٢.
٢٥. **البحر المحيط في التفسير**، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠هـ.
٢٦. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، دار الكتب العلمية.
٢٧. **بدائع الفوائد**، دار عطاءات العلم – ط٥.
٢٨. **البناية شرح الهداية**، دار الكتب العلمية – ط١.
٢٩. **بيان الدليل على بطلان التحليل**، المكتب الإسلامي – ط١.
٣٠. **بيان تلبيس الجهمية**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – ط١.
٣١. **التاج والإكليل لمختصر خليل**، دار الكتب العلمية – ط١.
٣٢. **تاريخ بغداد**، دار الغرب الإسلامي – ط١، ت: بشار عواد.
٣٣. **تأويل مختلف الحديث**، المكتب الإسلامي – ط٢.
٣٤. **تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري**، دار الكتاب العربي – ط٣.
٣٥. **التحبير شرح التحرير**، مكتبة الرشد – ط١.
٣٦. **تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة**، دار العاصمة – ط١.
٣٧. **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، دار طيبة – ت: نظر الفريابي.
٣٨. **التدمرية**، مكتبة العبيكان – ط٦.
٣٩. **التسعينية**، مكتبة المعارف، الرياض – ط١.
٤٠. **تعظيم قدر الصلاة للمروزي**، مكتبة الدار – ط١.
٤١. **التعليقات البازية على شرح العقيدة الطحاوية**، دار ابن الأثير.
٤٢. **تغليق التعليق**، المكتب الإسلامي – ط١.
٤٣. **تفسير ابن أبي حاتم**، مكتبة نزار مصطفى الباز – ط٣.



٤٤. **تفسير البغوي**، دار طيبة للنشر – ط٤.

٤٥. **تفسير الطبري**، دار هجر – ط١، ت: عبد الله التركي.

٤٦. **تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن**، دار الكتب المصرية – ط٢.

٤٧. **التقريب والتيسير للنووي**، دار الكتاب العربي – ط١.

٤٨. **التمهيد لابن عبد البر**، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب.

٤٩. **التمهيد للباقلاني**، المكتبة الشرقية.

٥٠. **تهذيب اللغة**، دار إحياء التراث العربي – ط١.

٥١. **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، دار عالم الكتب – ط٢.

٥٢. **جامع العلوم والحكم**، مؤسسة الرسالة – ط٧، ت: شعيب الأرنؤوط.

٥٣. **الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة والأثر**، دار المنهج الأول.

٥٤. **جامع معمر بن راشد**، المجلس العلمي، الهند – ط٢.

٥٥. **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم**، مطبعة دائرة المعارف العثمانية – ط١.

٥٦. **جمع الجوامع = المعروف بالجامع الكبير**، ط الأزهر – ط٢.

٥٧. **جمع الجيوش والدساكر في الرد على ابن عساكر**، بترقيم الشاملة.

٥٨. **جواب الاعتراضات المصرية**، لابن تيمية، دار عطاءات العلم – ط٣.

٥٩. **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، دار العاصمة – ط٢.

٦٠. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، دار السعادة، مصر – ١٣٩٤هـ.

٦١. **خلق أفعال العباد**، مكتبة المعارف – الرياض.

٦٢. **درء تعارض العقل والنقل**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – ط٢.

٦٣. **الدرر السنية في الأجوبة النجدية**، ت: عبد الرحمن قاسم – ط٦.

٦٤. **ذم الغيبة لابن أبي الدنيا**، مكتبة دار البيان – ط١.

٦٥. **الرد على الجهمية للدارمي**، دار ابن الأثير – ط٢.

٦٦. **الرد على الجهمية للدارمي**، دار ابن الأثير – ط٢.

٦٧. **رسالة السجزي لأهل زبيد**، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – ط٢.

٦٨. **رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب**، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – ١٤١٣هـ.

٦٩. **الروح – لابن القيم**، دار عطاءات العلم – ط٣.

٧٠. **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، المكتب الإسلامي – ط٣.

٧١. **رؤية الله للدارقطني**، مكتبة المنار – ١٤١١هـ.

٧٢. **رياض الصالحين**، مؤسسة الرسالة – ط٣، ت: شعيب الأرنؤوط.

٧٣. **سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني**، مكتبة المعارف – ط١.

٧٤. **السنة لابن أبي عاصم**، المكتب الإسلامي – ط١.

٧٥. **السنة لأبي بكر الخلال**، دار الراية – ط١.

٧٦. **السنة لعبد الله بن أحمد**، دار ابن القيم – ط١.

٧٧. **سنن ابن ماجه**، دار الصديق – ت: عصام موسى هادي.

٧٨. **سنن أبي داود**، دار الرسالة العالمية – ط١، ت: شعيب الأرنؤوط.

٧٩. **سنن الترمذي**، دار الغرب الإسلامي – ط١، ت: بشار عواد.

٨٠. **السنن الكبرى للنسائي**، مؤسسة الرسالة – ط١.

٨١. **السنن الكبرى للنسائي**، مؤسسة الرسالة – ط١.

٨٢. **سنن سعيد بن منصور**، دار الصميعي – ط١.

٨٣. **سنن سعيد بن منصور**، دار الصميعي – ط١.

٨٤. **سير أعلام النبلاء**، مؤسسة الرسالة – ط٣.

٨٥. **سيرة الإمام أحمد لابنه صالح**، دار الدعوة – ط٢.

٨٦. **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، للالكائي، دار طيبة – ط٨.



٨٧. **شرح الزركشي على مختصر الخرقي**، دار العبيكان – ط١.

٨٨. **شرح السنة للبربهاري**، دار المنهاج – ط١.

٨٩. **شرح السنة للبغوي**، المكتب الإسلامي – ط٢.

٩٠. **شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي**، مؤسسة الرسالة – ط١٠.

٩١. **شرح العقيدة الأصفهانية**، لابن تيمية، المكتبة العصرية – ط١.

٩٢. **شرح العقيدة السفارينية**، لابن عثيمين، دار الوطن – ط١.

٩٣. **شرح العقيدة الكبرى**، للسنوسي، ط: دار الكتب العلمية.

٩٤. **الشرح الكبير للرافعي**، دار الفكر.

٩٥. **الشرح الكبير للشيخ الدرديري وحاشية الدسوقي**، دار الفكر.

٩٦. **شرح النووي على مسلم**، دار إحياء التراث العربي – ط٢.

٩٧. **شرح الواسطية للهراس**، دار الهجرة – ط٣.

٩٨. **شرح حديث النزول**، لابن تيمية، المكتب الإسلامي – ط٥.

٩٩. **شرح صحيح البخاري لابن بطال**، مكتبة الرشد – ط٢.

١٠٠. **الشريعة للآجري**، دار الوطن – ط٢.

١٠١. **شعب الإيمان للبيهقي**، مكتبة الرشد – ط١.

١٠٢. **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، دار الفكر – ١٤٠٩هـ.

١٠٣. **شفاء العليل**، دار عطاءات العلم – ط٢.

١٠٤. **الصارم المسلول على شاتم الرسول**، طبعة الحرس الوطني السعودي.

١٠٥. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، دار العلم للملايين – ط٤.

١٠٦. **صحيح البخاري**، الطبعة السلطانية.

١٠٧. **صحيح مسلم**، الطبعة التركية.

١٠٨. **صفة صلاة النبي ﷺ للطريفي**، مكتبة دار المنهاج.

١٠٩. **الصلاة**، لابن القيم، دار عطاءات العلم – ط٤.

١١٠. **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة**، دار عطاءات العلم – ط١.

١١١. **الضعفاء الكبير للعقيلي**، دار الكتب العلمية – ط١.

١١٢. **الطبقات الكبرى لابن سعد**، مكتبة الخانجي، مصر – ط١.

١١٣. **طرح التثريب في شرح التقريب**، دار إحياء التراث العربي.

١١٤. **طريق الهجرتين**، دار عطاءات العلم – ط٤.

١١٥. **عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي**، دار الكتب العلمية.

١١٦. **العزلة للخطابي**، المطبعة السلفية، القاهرة – ط٢.

١١٧. **عقيدة السلف وأصحاب الحديث**، دار العاصمة – ط٢.

١١٨. **العقيدة الواسطية**، مكتبة أضواء السلف – ط٢.

١١٩. **علل الدارقطني**، دار طيبة – ط١.

١٢٠. **العلل لابن أبي حاتم**، مؤسسة الجريسي – ط١.

١٢١. **العلو للعلي الغفار**، مكتبة أضواء السلف – ط١.

١٢٢. **الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي**، دار الفكر – بدون طبعة.

١٢٣. **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، دار الكتب العلمية – ط١.

١٢٤. **فتح الباري لابن حجر**، المكتبة السلفية – مصر.

١٢٥. **فتح الباري لابن رجب**، مكتبة الغرباء الأثرية – ط١.

١٢٦. **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**، مطبعة السنة المحمدية – ط٧.

١٢٧. **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، مكتبة السنة، مصر – ط١.

١٢٨. **الفتوى الحموية الكبرى**، دار الصميعي – ط٢.

١٢٩. **الفرق بين النصيحة والتعيير**، دار عمار، عمان – ط١.

١٣٠. **قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة**، مكتبة الفرقان – ط١.



١٣١. **قواطع الأدلة في الأصول**، دار الكتب العلمية – ط١.

١٣٢. **القواعد المثلى**، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – ط٣.

١٣٣. **الكامل في ضعفاء الرجال**، دار الكتب العلمية، بيروت – ط١.

١٣٤. **كشاف القناع للبهوتي**، ط وزارة العدل السعودية – ط١.

١٣٥. **الكفاية في علم الرواية**، جمعية دائرة المعارف العلمية – المدينة.

١٣٦. **لقاء الباب المفتوح**، لابن عثيمين، جمعة: عطا الله بن نايف الأسلمي.

١٣٧. **لمعة الاعتقاد**، وزارة الشؤون الإسلامية السعودية – ط٢.

١٣٨. **لوامع الأنوار البهية**، مؤسسة الخافقين – ط٢.

١٣٩. **المبدع في شرح المقنع**، دار الكتب العلمية – ط١.

١٤٠. **متن العقيدة الطحاوية**، المكتب الإسلامي – ط٢، ت: الألباني.

١٤١. **مجموع الفتاوى لابن تيمية**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

١٤٢. **مجموعة الرسائل والمسائل النجدية**، مطبعة المنار – ط١.

١٤٣. **مختار الصحاح**، المكتبة العصرية – ط٥.

١٤٤. **مختصر الصواعق المرسلة**، دار الحديث – ط١.

١٤٥. **مدارج السالكين**، دار عطاءات العلم – ط٤.

١٤٦. **المدخل إلى كتاب الإكليل**، دار الدعوة – الإسكندرية، ت: فؤاد عبد المنعم.

١٤٧. **مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني**، مكتبة ابن تيمية – ط١.

١٤٨. **مسائل حرب الكرماني**، رسالة دكتوراة، ت: فايز حابس.

١٤٩. **المسائل والأجوبة لابن تيمية**، دار الفاروق الحديثة – ط١.

١٥٠. **المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة**، دار طيبة – ط١.

١٥١. **المستدرك على مجموع الفتاوى**، جمع: محمد ابن قاسم – ط١.

١٥٢. **مسند أحمد بن حنبل**، مؤسسة الرسالة – ط١.

١٥٣. **مصنف ابن أبي شيبة**، دار كنوز إشبيليا – ط١.

١٥٤. **المطالب العالية للرازي**، دار الكتب العلمية.

١٥٥. **المغني لابن قدامة**، دار عالم الكتب – ط٣، ت: عبد الله التركي.

١٥٦. **مقدمة ابن الصلاح**، دار الفكر، ت: نور الدين عتر.

١٥٧. **المناظرة في القرآن**، مكتبة الرشد – ط١.

١٥٨. **منهاج السنة النبوية**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – ط١.

١٥٩. **النبوات**، لابن تيمية، مكتبة أضواء السلف – ط١.

١٦٠. **نقض الدارمي على المريسي**، المكتبة الإسلامية للنشر، القاهرة – ط١.

١٦١. **نقض المنطق لابن تيمية**، دار عطاءات العلم – ط٣.

١٦٢. **النكت على كتاب ابن الصلاح**، عمادة البحث بالجامعة الإسلامية – ط١.

١٦٣. **نونية ابن القيم**، دار عطاءات العلم – ط٤.

١٦٤. **وفيات الأعيان**، دار صادر – بيروت.